

جامعة مولود معمري تيزي وزو
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية



بعد الاستدامة في السياسة البيئية الجزائرية
(2015/2000)
نموذج تطبيق الأجندة 21 المحلية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم
السياسية والعلاقات الدولية
تخصص: سياسات عامة و إدارة الجماعات المحلية

تحت إشراف الأستاذة:

- سايل مليكة.

من إعداد الطالبتين:

- براشد صبيحة.

- بوخروب أوردية.

لجنة المناقشة

د. خلفوني فائزة..... رئيسا.

أ. سايل مليكة..... مشرفا مقرر.

أ. أبركان فؤاد..... عضوا مناقشا.

السنة الجامعية: 2016/2015

شكر وتقدير

أولاً وقبل كل شيء نشكر الله عز وجل الذي
وفقنا في إتمام مذكرتنا ثم نتوجه بالشكر الجزيل
إلى الأستاذة "سائل مليكة" على إشرافها على
هذا العمل و على ما قدمته لنا من نصائح
وتوجيهات وإرشادات كانت لنا خير عون
وسند في إنجاز هذه المذكرة كما لا ننسى أن
نتوجه بالشكر إلى كل أساتذة قسم العلوم
السياسية ونشكر كل من ساهم في هذا العمل
المتواضع إما من قريب أو من بعيد.

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى والدي
الكريمين أطال الله في عمرهما

وإلى

إخوتي مهدي وصادق وليندة

وأهليه

إلى بدتي فاطمة

وإلى كل طلبة قسم العلوم السياسية

وإلى الأصدقاء: شريف، كاملة، ليتسية

صبيحة

إهداء

إلى كل من دعمني وساندني في إعداد

هذا العمل البسيط

والذي العزيزين أطال الله عمرهما

إلى إخوتي وزوجي الغالي وكل أفراد

عائلتي الذين دعموني

متمنية لهم النجاح والعمر المديد

إلى زملائي في الجامعة خاصة طلاب قسم

العلوم السياسية

أوردية

الخطة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة والسياسة البيئية

المبحث الأول : ماهية التنمية المستدامة

المطلب الأول: تعريف التنمية المستدامة

المطلب الثاني: ظهور فكرة التنمية المستدامة

المطلب الثالث :خصائص التنمية المستدامة و أهدافها

المبحث الثاني: مبادئ وأبعاد التنمية المستدامة

المطلب الأول : مبادئ التنمية المستدامة

المطلب الثاني:أبعاد التنمية المستدامة

المبحث الثالث: مفهوم السياسة البيئية

المطلب الأول: مفهوم السياسة البيئية

المطلب الثاني: مميزات السياسة البيئية ومبادئها

المطلب الثالث: أهداف السياسة البيئية وأدواتها

الفصل الثاني: السياسة البيئية في الجزائر ورهان التنمية المستدامة

المبحث الأول :وضعية البيئة في الجزائر والتخطيط للتنمية البيئية المستدامة

المطلب الأول: المشاكل البيئية في الجزائر

المطلب الثاني: التخطيط للتنمية البيئية المستدامة

المبحث الثاني: الآليات القانونية والمؤسسية لحماية البيئة ولتحقيق التنمية

المستدامة

المطلب الأول: الآليات القانونية

المطلب الثاني: الآليات المؤسسية

الفصل الثالث: الأجندة 21 المحلية كآلية لتجسيد التنمية المستدامة في الجزائر

المبحث الأول: مفهوم الأجندة 21 المحلية وظهورها في الجزائر

المطلب الأول: مفهوم الأجندة 21 المحلية

المطلب الثاني: تبني الأجندة 21 المحلية في الجزائر

المبحث الثاني: الجماعات المحلية في الجزائر ورهان تجسيد الأجندة 21 المحلية

المطلب الأول: الميثاق البلدي كأداة لتطبيق الأجندة 21 المحلية

المطلب الثاني: واقع تطبيق الجماعات المحلية للأجندة 21 المحلية

مقدمة

ارتبط التطور الحضاري للإنسان بالتطور التكنولوجي والتقني خاصة بعد الثورة الصناعية التي غيرت مختلف نواحي الحياة نحو الأحسن ولكن هذه الثورة خلفت أثارا وخيمة على البيئة، حيث أصبحت هذه الأخيرة إلى حد ما غير قادرة على تجديد مواردها، بل وأدى ذلك إلى حدوث خلل في توازن مختلف عناصرها، مما انجر عنه مجموعة من المشاكل، أهمها مشكل التلوث خاصة الصناعي، مشكل تدهور ونقص التنوع البيولوجي إضافة إلى الاحتباس الحراري الذي يهدد البيئة العالمية.

ولكن البشرية لم تدرك الآثار السلبية الناتجة عن التدهور البيئي، إلا مع النصف الثاني من القرن العشرين تزامنا مع حدوث العديد من الكوارث البيئية، التي هددت حياة السكان على الأرض، ومن هنا تم إدراك ضرورة الحفاظ على البيئة ومواردها، وأصبح موضوع البيئة من مواضيع الساعة ومحل اهتمام العديد من الدول والهيئات والمنظمات الدولية، ومحل النقاش والبحث والدراسة في الأوساط الأكاديمية بين مختلف الباحثين والعلماء في شتى المجالات، كما احتلت مكانة هامة في مجال صناعة السياسات العامة، وتدخلات المجتمع المدني على جميع المستويات، العالمية، الدولية والمحلية، ليظهر الاهتمام بشكل جدي بالبيئة، حين تعالت الأصوات التي تقادي وتطالب بضرورة المحافظة على الموروث البيئي للإنسانية، من قبل الدول المتقدمة، لتصبح قضية حماية البيئة، جزءا لا يتجزأ من التنمية المستدامة تتطلب تبني سياسات بيئية كفيلة بتأمين نمو اقتصادي مستديم، من خلال الاستغلال العقلاني للموارد البيئية.

والجزائر كغيرها من الدول، أدركت أهمية وضرورة الحفاظ على البيئة واستدامة مواردها بسبب العديد من المشاكل البيئية التي تعاني منها، من تلوث بكل أنواعه خاصة الصناعي الناتج عن عمليات التصنيع، ومشكل نقص التنوع البيولوجي الناجم عن توسع المناطق الصناعية وتلوث الهواء، مما هدد حياة العديد من الأصناف الحيوانية والنباتية، بالإضافة إلى مشكل ندرة المياه والتصحر. فبذلك أصبحت حماية البيئة ضرورة ملحة فرضتها الظروف على الحكومة الجزائرية، حيث حاولت بداية من تسعينات القرن الماضي، الاهتمام بمشاكلها البيئية، الذي يبرز من خلال مشاركتها في عدة مؤتمرات خاصة بالبيئة ومصادقتها على العديد من الاتفاقيات سعيا منها إلى ترشيد استعمال الموارد الطبيعية والبحث عن سبل الوصول إلى تنمية مستدامة بما يبقي من فرص الرفاهية للأجيال المقبلة بتبني إستراتيجية وطنية للبيئة والتنمية المستدامة على الأمدين المتوسط والبعيد، واستحداث آليات مناسبة على المستوى المركزي أو المحلي.

أهمية الدراسة :

تكمّن أهمية دراسة "بعد الاستدامة في السياسات البيئية الجزائرية" في معرفة مساهمة السياسات البيئية التي تبنتها الجزائر للحد من المشاكل البيئية، التي تعاني منها من خلال الاطلاع على الآليات البيئية المعتمدة من قبل الدولة في سبيل الحفاظ على موارثنا البيئية.

مبررات اختيار الموضوع:

المبررات الذاتية:

- معرفة الوضعية البيئية التي آلت إليها بلادنا .
- الرغبة في معرفة مدى فعالية السياسات البيئية التي تنتهجها الجزائر حيال التنمية المستدامة .
- ميلنا إلى دراسة المواضيع التي تتعلق بالبيئة ، ورغبتنا في توعية الأجيال الحالية بضرورة التفكير بالأجيال المستقبلية.
- الرغبة في معرفة واقع الأجندة 21 المحلية في الجزائر .

المبررات الموضوعية:

- المساهمة في إثراء مكتبة قسم العلوم السياسية بجامعة الجزائر، التي تفتقر إلى المواضيع المتعلقة بالتنمية المستدامة.
- تقصي موضوع الأجندة 21 المحلية الذي لم يحظي بدراسات كثيرة.
- كون السياسة البيئية جزء لا يتجزأ من السياسة العامة، وهذه الأخيرة تدخل ضمن تخصصنا.

الإشكالية:

لمواجهة المشاكل البيئية التي تعاني منها، سعت الجزائر إلى تبني سياسات بيئية كفيلة بتكريس

التنمية المستدامة، فالإشكال المطروح هو:

إلى أي مدى عكست الأجندة 21 المحلية بعد الاستدامة في السياسة البيئية الجزائرية ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية طرحنا التساؤلات الفرعية التالية:

- 1 ما هو مفهوم التنمية المستدامة والسياسة البيئية؟ وما هي العلاقة التي تربط بينهما؟
- 2 ما هو واقع البيئة في الجزائر ؟ وما هي أهم الآليات التي ارتكزت عليها سياستها البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة ؟
- 3 إلى أي مدى تم اعتماد الأجندة 21، كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟

الفرضيات:

حسب ما هو معمول به منهجيا فإن الإشكالية تستدعي وضع مجموعة من الفرضيات التي تكون كإجابة مؤقتة التي نؤكد لها أو ننفىها في دراستنا.

ولصياغة هذه الفرضيات يجب تحديد العلاقة بين المتغيرين، التنمية المستدامة كمتغير تابع، والسياسة البيئية كمتغير مستقل، باعتبار أن التنمية المستدامة في بعدها البيئي، لا يمكن تحقيقها إلا من خلال تبني الدولة لسياسة بيئية تقوم على آليات محددة تمكنها من ذلك، فهي تتأثر بالسياسات المنتهجة في سبيل تكريسها، وتتمثل الفرضية المركزية في:

تبني الأجندة 21 المحلية يساهم في تجسيد بعد الإستدامة في السياسة البيئية الجزائرية.

أما الفرضيات الفرعية فتتمثل في:

1 تشكل السياسة البيئية أداة فعالة للتكفل بالبعد البيئي للتنمية المستدامة، الأمر الذي يعكس العلاقة الوطيدة بينهما.

2 تعكس الآليات التي تبنتها الجزائر من خلال سياساتها البيئية، الرغبة في تحقيق التنمية المستدامة وتكريس بعدها البيئي.

3 تشكل الأجندة 21 آلية ناجعة لتجسيد التنمية المستدامة في الجزائر.

حدود الدراسة:

لدراستنا حدود زمانية ومكانية، فمن الناحية المكانية يمتد المجال المكاني لدراستنا على مستوى التراب الوطني الجزائري ودراسة على المستوى المحلي لنموذج تطبيق الأجندة 21 في بلدية تيفزيرت، ومن الناحية الزمنية دراستنا تبدأ من سنة 2000 إلى غاية سنة 2015 باعتبار أن الجزائر عملت سنة 2000 على إعداد تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر وبدأت تهتم بالتنمية المستدامة من خلال القوانين الهامة التي سنتها الدولة في هذا الشأن، وكذا المؤسسات التي أنشئت لذات الغرض.

الدراسات السابقة:

نعتمد في موضوع بحثنا هذا والمتعلق ببعد الاستدامة في السياسة البيئية الجزائرية، على مجموعة من الدراسات منها:

1 يحي وناس "الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر" ¹ ، جامعة تلمسان 2006/2007 ، يتمحور موضوع الدراسة حول الآليات الوقائية لحماية البيئة باعتبارها هدف رئيسي تسعى السياسة البيئية إلى تحقيقه وإبراز سبل معالجة المشاكل التي لم يتمكن الوقاية منها وذلك من خلال الآليات الإصلاحية للأضرار البيئية.

2- عبد الله الحرتسي حميد "السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر 1994/2004" ² يتمحور موضوع بحثه حول التعرف على أثر السياسات البيئية المحافظة على البيئة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والتي تراعي متطلبات البيئة.

3- زاوش حسين "السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة واحات الزيبان ببسكرة" ³ " حيث تعرض الباحث خلال هذه الدراسة إلى ماهية السياسات البيئية والنصوص القانونية والتشريعية المتعلقة بقطاع البيئة، والهيئات الكفيلة بتنفيذ هذه السياسات منطوقا إلى دراسة لواقع وحقيقة الوضع البيئي في واحات الزيبان ببسكرة.

بينما تطرقنا في دراستنا إلى إبراز البعد البيئي وأهم مظاهر الاستدامة في الجزائر ومحاولة لتقديم تقييم لبعض الأعمال البيئية في إطار التنمية المستدامة خاصة من خلال ما ورد في المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة 2014-2021، مقارنة بما هو موجود في التشريعات والقوانين، وكذا دراستنا لنموذج تطبيق الأجندة 21 المحلية على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر وهذا ما لم نتطرق إليه الدراسات السابقة.

منهجية الدراسة :

تحتاج كل دراسة علمية إلى مجموعة من المناهج والإجراءات التي بواسطتها يتمكن من التقرب إلى الموضوع وتساعدنا على فهم وتحليل المعطيات والتحقق من الفرضيات الموضوعة أو نفيها بكل موضوعية، وقد اعتمدنا في دراستنا هذه على المناهج والاقترابات التالية :

¹ يحي وناس، الآليات الوقائية لحماية البيئة، أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2007/2008).

² حميد عبد الله الحرتسي، السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر 1994/2004، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية 2004/2005).

³ حسين زاوش، السياسات التشريعية البيئية وأثرها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر دراسة حالة الزيبان ببسكرة مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة قاصدي مرباح ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012/2013).

1 المنهج الوصفي :

المنهج الوصفي هو المنهج الذي يصف الظاهرة المدروسة ويصورها كميًا عن طريق جمع معلومات مقننة عن المشكلة وتصنيفها وتحليلها¹ ويبرز توظيفنا للمنهج من خلال وصفنا لمجموع المفاهيم المتعلقة بالموضوع كالبينة، التنمية المستدامة، السياسة البيئية وغيرها من المفاهيم ويظهر كذلك من خلال وصفنا للمشاكل البيئية التي تعاني منها الجزائر ،كما قمنا بتحليل مختلف القوانين الهادفة إلى حماية البيئة وتحقيق تنمية مستدامة ، تحليل دور المؤسسات المكلفة بتطبيق السياسة البيئية.

منهج دراسة حالة:

منهج دراسة حالة هو " الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة سواء كانت فردا أو مؤسسة أو نظاما اجتماعيا أو مجتمعيا محليا عاما ، وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من مراحل تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها وذلك قصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة وبغيرها من الوحدات المماثلة،² وبما أننا نتطرق لنموذج الأجندة 21 المحلية وظفناه لدراسة واقع الجماعات المحلية لتطبيقها للأجندة 21 المحلية بلدية تيقزيرت

الاقترب القانوني:

الاقترب القانوني هو: الذي يركز في دراسته للأحداث والمواقف والعلاقات و الأبنية على الجوانب القانونية أي مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية³، إعتدناه في الآليات القانونية لتحقيق التنمية المستدامة لنبين مدى تطبيق الحكومة الجزائرية لمختلف القوانين البيئية التي أصدرتها في سبيل تحقيق التنمية المستدامة.

تقسيم الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة وجب علينا تقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول رئيسية حيث تناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة والسياسة البيئية ، فخصصنا المبحث الأول لماهية التنمية المستدامة بالتطرق إلى مفهومها و ظهورها ، خصائصها، وأهدافها، أما المبحث الثاني خصصناه لمبادئ وأبعاد التنمية المستدامة،⁴ والمبحث الثالث أدرجنا فيه مفهوم السياسة البيئية بالتطرق إلى السياسة البيئية كسياسة عامة، مميزاتها، مبادئها، أهدافها وأدواتها. في حين تناول الفصل الثاني السياسة البيئية

¹ عمار بوحوش، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 6، 2011)، ص.139.

² شلبي، **مرجع سابق**، ص.87.

³ محمد شلبي، **منهجية التحليل السياسي** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1997)، ص.117.

في الجزائر ورهان التنمية المستدامة متطرقا في المبحث الأول منه إلى وضعية البيئة في الجزائر والتخطيط للتنمية المستدامة، أما المبحث الثاني خصصناه للآليات القانونية والمؤسسية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، أما فيما يخص الفصل الأخير فقد تناولنا فيه الأجندة 21 المحلية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر حيث خصصنا المبحث الأول لمفهومها وتطورها التاريخي وتطرقنا في المبحث الثاني إلى الجماعات المحلية ورهان تجسيد الأجندة 21 المحلية. متطرقين فيه إلى الميثاق البلدي كأداة لتطبيق الأجندة 21 المحلية، وإلى واقع تطبيق الجماعات المحلية للأجندة 21 المحلية.

صعوبات الدراسة:

في إعدادنا للمذكرة صادفتنا عدة صعوبات منها، تعقيدات البيروقراطية على مستوى الهيئات والمؤسسات الخاصة بالبيئة، التي لم تسهل علينا مهمة مقابلة المسؤولين المعنيين والحصول على الوثائق والمعلومات اللازمة تقيم دراستنا، إضافة إلى قلة الإحصائيات المتعلقة بالبيئة، وكثرة المراجع باللغة الفرنسية مما ألزمتنا على الترجمة.

PDF GENERATED BY
www.muallaf.com Trial

الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة والسياسة البيئية

الفصل الأول

منذ بداية الثورة الصناعية ودخول الإنسان عصر التطور العلمي ظهر سوء استغلال الموارد الطبيعية وسرعة استنزافها مما أدى إلى تدهور البيئة وخلق أزمات بيئية، نفاذ الموارد غير المتجددة، مشكل التلوث، ومن هنا بدأ الاهتمام بالبيئة للتوصل إلى مفهوم جديد يعمل على حمايتها وهو التنمية المستدامة التي تعمل على إعطاء الأجيال الحالية حقها من الموارد دون مساومة حق الأجيال القادمة، وهي تقع عند نقطة الالتقاء بين البيئة والاقتصاد والمجتمع، فعقدت عدة مؤتمرات من أجل التنمية المستدامة، وأعطيت لها العديد من التعاريف، التي تبرز مجموعة من الخصائص والأهداف التي تسعى لتحقيقها، والتنمية المستدامة تتطلب تبني سياسات بيئية فعالة متنوعة في أدواتها التنظيمية والاقتصادية، وهذا ما نتناوله في هذا الفصل في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ماهية التنمية المستدامة

المبحث الثاني : مبادئ وأبعاد التنمية المستدامة

المبحث الثالث: مفهوم السياسة البيئية

المبحث الأول: ماهية التنمية المستدامة

حضي مفهوم التنمية المستدامة باهتمام عالمي، خاصة خلال بداية سبعينيات القرن المنصرم رغم أن هذا المفهوم تم التتويه به قبل هذا الوقت، وذلك من خلال الدراسات التي قام بها العديد من المفكرين ويظهر الاهتمام بالتنمية المستدامة خلال المؤتمرات العديدة التي انعقدت و التقارير التي صدرت من طرف الهيئات المختصة خاصة التي اهتمت بها الأمم المتحدة، حيث تمت خلال هذه المؤتمرات محاولات عديدة لتقديم تعريف للمفهوم الذي لا يزال يكتنفه الغموض ، إضافة إلى مجهودات العديد من المفكرين والخبراء والمختصين في مختلف المجالات، الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، الايكولوجية وتم تحديد مجموعة من الخصائص للمفهوم، في سبيل تقديم تفسير أوسع له.

المطلب الأول : تعريف التنمية المستدامة

قبل تناول أهم التعاريف التي وردت بشأن التنمية المستدامة يجدر بنا أولاً وقبل لئى شيء التوقف عند مفهوم التنمية للتوصل إلى علاقتها بالاستدامة كبعد جديد لها.

أولاً: تعريف التنمية:

تعرف التنمية على أنها: "عملية شاملة مستمرة اقتصادية و اجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحقيق تقدم مستمر في حياة الأفراد ورفاهيتهم وذلك من خلال مساهمة جميع أفراد المجتمع وعلى أساس التوزيع العادل لعائداتها".¹

فبذلك التنمية لا تعني النمو فه ذا الأخير عملية طبيعية وتلقائية تحدث في المجتمعات دون تخطيط مسبق أو دراسة أما التنمية تعتمد أساساً على جهد منظم بإدارة وتخطيط سليم تتم عبر عملية تغيير، والتنمية لا تتطابق مع النمو فالتنمية عبارة عن عملية اقتصادية اجتماعية وسياسية وثقافية ولا يمكن أن تنحصر في النمو المادي.²

ثانياً: تطور مفهوم التنمية :

لقد تطور مفهوم التنمية ومحتواها منذ الحرب العالمية الثانية بدءاً من أن التنمية مرادفاً للنمو لاقتصادي إلى غاية الوصول للتنمية المستدامة .

¹ خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، (القاهرة: جامعة الدول العربية، 2007)، ص.19.

² محمد منير حجاب، الإعلام و التنمية الشاملة، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2000)، ص.38.

1 التنمية كمترادف للنمو الاقتصادي:

سادت فكرة التنمية كمترادف للنمو الاقتصادي لفترة طويلة منذ الحرب العالمية الثانية إلى غاية ستينيات القرن العشرين، وذلك راجع إلى الاعتماد على التصنيع الذي تسعى الدول بواسطته تحقيق معدلات اقتصادية مرتفعة، ولكن فشل هذه السياسة دفعت بفهم الدول إلى تبني إستراتيجيات بديلة، تتجلى في المعونات والمساعدات الخارجية والتجارة عن طريق زيادة الصادرات، تتوصل من خلالها إلى حل المشاكل والتحديات التي تواجهها اقتصاديا واجتماعيا¹، أي التنمية في البداية كانت تهتم فقط بالاقتصاد أي الزيادة في إمكانياته على إنتاج السلع والخدمات لزيادة في متوسط الدخل الفردي.

2 التنمية وفكرة النمو والتوزيع:

انتشرت هذه الفكرة في نهاية الستينيات وحتى منتصف السبعينات القرن الماضي، حيث توسع المفهوم ليشمل أبعاد اجتماعية أي الاهتمام بمشاكل المجتمع من فقر، بطالة... وإشراك أفراد المجتمع في تحقيق التنمية، فهذه الأخيرة لا تتحقق إذ زادت حدة واحدة أو أكثر من هذه المشكلات أو جميعها، لا يمكن القول بوجود تنمية في تلك الدولة حتى ولو تضاعف الدخل القومي والفردي²، أي التنمية تهتم بتوزيع ذلك النمو الاقتصادي.

3 التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة/المتكاملة:

سادت هذه الفكرة في منتصف السبعينات القرن الماضي، تهتم هذه التنمية بتحسين أوضاع السكان ومعالجة كل جانب من جوانب المجتمع على أفراد وكل جانب مستقل عن غيره وهذا يؤثر سلبا على تحقيق وتجسيد الأهداف بما يرفع هذا بالكثير من المجتمعات إلى الاتحاد نحو تحقيق تنمية متناقة ومتكاملة، تقوم بالاهتمام بجوانب التنمية بشكل متكامل والعمل على عدم فصلها على بعضها البعض.³ بالتالي فالتنمية في هذه الفترة تهتم بجميع الجوانب، الاجتماعية، الاقتصادية، البيئية.

4 بروز التنمية مستدامة :

ظهر هذا المفهوم في النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين، الذي كان نتيجة العديد من المشاكل الناتجة عن ظروف ومؤشرات عدة لعل أبرزها الثورة الصناعية التي خلفت مشاكل بيئية كالتلوث بكل أنواعه، استنزاف الموارد الطبيعية سعيا بذلك إلى تحقيق التنمية الاقتصادية التي تكون على

¹ عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة - فلسفتها وأساليب وأدوات قياسها (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع 2007)، ص. 19، 20.

² "المكان نفسه"

³ المرجع نفسه، ص. 20.

حساب البيئة، فكان من الضروري إيجاد حل لهذه المشاكل يتمحور حول مفهوم جديد للتنمية المتمثل في التنمية المستدامة التي تهتم بتحقيق فعالية اقتصادية وحماية البيئة وتحقيق عدالة اجتماعية¹. وفي الأخير يمكن القول بأن التنمية المستدامة قد قطعت أشواطاً في حقبات زمنية شهدت كل حقبة جانباً من التنمية، والجدول التالي يلخص لنا هذه المراحل بأكثر وضوح :

الجدول رقم (01) : مراحل تطور مفهوم التنمية المستدامة

المرحلة	مفهوم التنمية	الفترة الزمنية بصورة تقريبية	محتوى التنمية ودرجة التركيز
1	التنمية = النمو الاقتصادي	نهاية الحرب العالمية الثانية منتصف الستينات القرن العشرين	الاهتمام بالجوانب الاقتصادية على حساب البيئة
2	التنمية = النمو الاقتصادي + التوزيع العادل	منتصف ستينات منتصف سبعينات القرن العشرين	اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية اهتمام ضعيف بالبيئة
3	التنمية الشاملة = الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية بالمستوى نفسه.	منتصف السبعينات وثمانينات القرن العشرين	اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية اهتمام متوسط بالبيئة.
4	التنمية المستدامة الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية	النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين وحتى وقتنا الحاضر.	اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية اهتمام كبير بالجوانب البيئية اهتمام كبير بالجوانب الروحية الثقافية.

المصدر: غنيم، مرجع سابق، ص.34.

ثالثاً: تعريف التنمية المستدامة

قبل التطرق إلى مفهوم التنمية المستدامة سنتطرق إلى مفهوم الاستدامة *durabilité* في التنمية. الاستدامة تعني: التواصل والاستمرارية حيث لا معنى لأي نشاط تنموي لا يكتب له الاستدامة².

¹ غنيم، مرجع سابق، ص.21.

² قاسم، مرجع سابق، ص.19.

وهي أيضا: تحسين نوعية الحياة الإنسانية وبما يضمن القدرة على دعم النظام البيئي.¹ وبالتالي فالتعاريف السابقة تنصب في معنى واحد وهي أن الاستدامة هي توازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة من أجل الوصول إلى الاستغلال العقلاني للموارد لإعطاء الأجيال القادمة حقها من الموارد. التعاريف المقدمة من التقارير والمؤسسات الدولية .

يعرفها تقرير برونتلاند 1987: "على أنها التنمية التي تلبي احتياجات الأجيال الحاضرة دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجياتهم"² ويحتوي المفهوم على مبدئين أساسيين: الأول: فكرة الحاجات وخصوصا الحاجات الأساسية للفقر والذين ينبغي أن تعطى لها الأولوية المطلقة. الثاني: فكرة القيود التي تفرضها حالة التكنولوجيا والتنظيم الاجتماعي على قدرة البيئة للاستجابة لحاجات الحاضر والمستقبل.³ فهذا التعريف يهتم بفقر العالم من جانب وضرورة الأخذ بالتكنولوجيا التي لا تضر بالبيئة لاستدامة الموارد للأجيال القادمة.

ويعرفها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في المبدأ الثالث له على أنها: "ضرورة إنجاز الحق في التنمية، بحيث تتحقق على نحو متساوي للحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر، والمستقبل."⁴ ويعرفها برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD على أنها: "تنمية تسمح بتلبية احتياجات ومتطلبات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على حاجياتهم"⁵ نلاحظ أن كلا التعريفين ينصبان في نفس المعنى.

أما البنك الدولي فقد قدم تعريفا للتنمية المستدامة، مستهلا بمفهوم الاستدامة حيث يرى بأنها عبارة عن رأس المال سواء رأس مال صناعي (معدات وطرق ..) بشري (المعرفة والمهارات) اجتماعي (علاقات

¹ الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، المكتب الإقليمي لمنطقة غرب آسيا، تقرير حول مستقبل الاستدامة في العالم العربي رؤية من الجنوب، 2008، ص.16.

² United nation, Commission mondiale de l'environnement et le développement, **rapport brundtland** « notre avenir à tous », 1987, p.14.

³ Xavier Michel, Patrice Cavaillé et Coll, **management des risque pour un développement durable** (Paris: DUNOD , 2009),p. 34.

⁴ دوجلاس موشيسيت، مبادئ التنمية المستدامة. ترجمة بهاء شاهين (القاهرة: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2000)، ص.19.

⁵ Nadia Dorban, **gestion des déchets solides dans le cadre du développement cas la ville de Tizi-Ouzou**, mémoire de magister (université mouloud Mammeri Tizi-Ouzou : faculté de science économique et de science de gestion, 2003/2004), p.26.

ومؤسسات) بيئي (غابات مرجنيات) ليعرف التنمية المستدامة في الأخير على أنها : " تلك التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن ¹ ". نلاحظ أن البنك الدولي يرى أن الاستدامة هي الموارد التي يجب أن تتوفر أما التنمية المستدامة هي التي تحقق المساواة في استغلال هذه الموارد.

أما تعريفها حسب المجالات ووفق لأراء المختصين فتتمثل فيما يلي:

التعريف الاقتصادي:

يركز هذا التوجه على الظروف الاقتصادية للحفاظ على المخزون والثروات التي تنقسم إلى عنصرين وهما:

- 1 الثروة الاصطناعية: وهي مجموعة من العوامل والثروات الإنتاجية التي يصنعها الإنسان.
- 2 الثروة الطبيعية: تتمثل في الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة كالحيوان، النبات، التربة الموارد الباطنية....

فبذلك فإن التعريف الاقتصادي للتنمية المستدامة يربط بلثروات الاصطناعية والطبيعية(القوة البديلة من الثروات الاصطناعية والطبيعية). وفي هذا الصدد يعرف الاقتصادي "ادوارد باربيه Edward Barbier" التنمية المستدامة على أنها: " ذلك النشاط الاقتصادي الذي يؤدي إلى الارتفاع بالرفاهية الاجتماعية مع أكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الضرر والإساءة للبيئة ³ ".

التعريف البيئي :

عرف الايكولوجيون التنمية المستدامة على أنها حماية الموارد الطبيعية والاستخدام والاستغلال الأفضل للأراضي الزراعية والموارد المائية. ⁴

وبذلك فحسب هذا الاتجاه فالتنمية المستدامة تعني ضمان حماية الموارد الطبيعية والحفاظ عليها دون استنزافها. ويعرف بذلك وليام رولكز هاوس **William Rolks Haous** مدير حماية البيئة الأمريكي، التنمية المستدامة على أنها: " تلك العملية التي تقرر بضرورة تحقيق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة

¹ عمار عماري، إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة وأبعادها (جامعة فرحات عباس، سطيف: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2008)، ص.04.

² Dorbane, op.cit, p.28.

³ Ibid ,p.38.

⁴ منور أسري، محمود حمو، عبد المجيد قدي. الاقتصاد البيئي (الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2003)، ص.158.

وذلك من منطلق أن التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة هما عمليات متكاملة وليست متناقضة¹، فتحقيق التنمية المستدامة يتطلب التحقيق الآني للمتطلبات البيئية والاقتصادية .

التعريف التكنولوجي:

فقد عرف رواد هذا الاتجاه التنمية المستدامة على أنها استخدام التكنولوجيا التي لا تضر بالبيئة ولا تقوم بإحداث التلوث كالحد من انبعاث الغازات الملوثة، والتي تؤثر سلبا على طبقة الأوزون². وبهذا التعريف يشير إلى ضرورة استخدام تكنولوجيا نظيفة وهذا ما يساهم في تحقيق تنمية مستدامة.

التعريف الاجتماعي:

يرى رواد هذا الاتجاه أن التنمية المستدامة هي عملية مجتمعية يجب أن تساهم فيها كل الفئات المجتمعية، القطاعات، بشكل متناسق، ولا يجوز اعتمادها على فئة قليلة ومحددة ومورد واحد، فبدون المشاركة والحرية الأسلمية لا يمكن تصور قبول المجتمع بالالتزام بأهداف التنمية والتضحيات المطلوبة في سبيلها، كما لا يمكن تصور قيام حالة من تكافؤ الفرص الحقيقي وتوفير إمكانية الحراك الاجتماعي والتوزيع العادل للثروة³، ويرى العالم الاجتماع "بوتنام" PUTNAM أن وجود رأس المال التكنولوجي والبشري والطبيعي غير كاف لتحقيق التنمية المستدامة بالرغم من كونها عوامل ضرورية حيث يحتاج الأمر إلى عامل آخر يربط بين هذه العوامل وهي التي تختلف من مجتمع لآخر⁴، فالقدرات الفردية غير كافية لتحقيق التنمية المستدامة إنما يجب بناء القدرات المجتمعية أيضا، من ثقافة بيئية التي تسعى إلى تطوير الوعي البيئي وخلق المعرفة البيئية الأساسية بغية بلورة سلوك بيئي إيجابي ودائم، بتفعيل دور المجتمع المدني، خاصة من خلال الجمعيات التي تهتم بالبيئة واستخدام مواردها وتمنح أفراد المجتمع الواحد بذهنية تسعى إلى إعطاء الأجيال القادمة حقها من الموارد.

من خلال التعاريف السابقة نستخلص أن التنمية المستدامة تهدف وتسعى جاهدة إلى تحقيق حياة وجو أفضل وأنسب للإنسان واستغلال الموارد المتاحة بطريقة عقلانية، والعمل على استمراريتها ودوامها بحيث يمنح الأجيال القادمة حقها فيما يخص الموارد والثروات غير المتجددة، ولكن هذا لا يعني

¹ غنيم، مرجع سابق، ص.25.

² أسير، مرجع سابق، ص.158.

³ مأمون أحمد محمد النور، "التنمية المستدامة"، مجلة الأمن والحياة، ع.361، (2012)، ص.58.

⁴ محي الدين حمداني، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل، رسالة دكتوراه غير منشورة (جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2008/2009)، ص.89.

إهدار الموارد المتجددة، فيجب استغلالها على نحو الطلب و الحاجة و الحفاظ عليها، والبحث عن موارد متجددة تضمن متطلبات التنمية المستدامة وتحافظ على البيئة.

المطلب الثاني: ظهور فكرة التنمية المستدامة

يرجع ظهور فكرة التنمية المستدامة إلى الدراسات التي قام بها العديد من المفكرين أمثال، روبرت مالتوس، لكن الفكرة لم تكن بارزة إلا من خلال المجهودات التي قامت بها الأمم المتحدة ال تي بتوز من خلال عقدها للعديد من المؤتمرات بدءا بمؤتمر استوكهولم 1972 إلى غاية مؤتمر جوهانسبورغ 2002 مروراً بالعديد من المؤتمرات والتقارير المختلفة أهمها تقرير برو رتدلاند، فبذلك الانطلاق من فكرة الإنسان والبيئة (مؤتمر استوكهولم) وصولاً إلى التنمية المستدامة (مؤتمر جوهانسبورغ). هذا ما يتم التعرض إليه في هذا المطلب.

أولاً: الدراسات الأولى

يرجع العديد من المفكرين والعلماء الاهتمام بالتنمية المستدامة إلى الثورة الصناعية وما خلفته من دمار وخراب في حق البيئة، والبعض الآخر يرجعها إلى اهتمامات الأمم المتحدة، إلا أن الاهتمام والتنبؤ به كان قبل هذا الوقت بكثير حيث أشار الاقتصادي "روبرت مالتوس" Robert Maltus في نظريته التي جاء فيها على أن الموارد تهددها الزيادة السكانية، وبذلك فالموارد مهددة بالنفاذ، فهو لم يتطرق إلى التنمية المستدامة مباشرة بل إلى مضمونها.

ثانياً: نادي روما CLUB ROME 1968:

انبتق هذا النادي عن اجتماع انعقد في أبريل 1968، بمشاركة العديد من الدول، والعلماء، بهدف البحث في موضوع "المأزق الحالي للبشرية والمستقبل الذي يواجه الإنسانية" ² وفي سنة 1972 نشر نادي روما تقريراً تحت عنوان "وقف التنمية" حيث أكد أن التزايد السكاني وزيادة التنمية الاقتصادية يؤدي إلى استنزاف الموارد وإحداث التلوث والضغط على النظام البيئي ³ وشكل ذلك بوادر الاهتمامات الدولية بقضية التنمية وضرورة الحفاظ على الموارد المهددة بالزوال.

¹ حمداني، مرجع سابق، ص.56.

² المرجع نفسه، ص.66.

³ رياض بوصلباغ، التنمية البشرية المستدامة واقتصاد المعرفة في الدول العربية الواقع والتحديات دراسة مقارنة الإمارات العربية المتحدة الجزائر- اليمن، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة فرحات عباس سطيف: كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2012-2013)، ص.10.

ثالثاً: انعقاد مؤتمر استوكهولم 1972 Stockholm

انعقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية البشرية من 5 إلى 17 جوان 1972 باستوكهولم عاصمة السويد، حضرته العديد من الدول بلغت 113 دولة، ومنظمات حكومية، و 400 منظمة غير حكومية، وخرج المؤتمر بشعار "عندنا ارض واحدة" ¹ « nous avons que une seul terre ». ناقش المؤتمر لأول مرة القضايا البيئية وعلاقتها بالفقر وغياب التنمية في العالم ومن ناحية أخرى انتقد الدول والحكومات التي لازلت تتجاهل البيئة عند قيامها بالتخطيط للتنمية . وانبثق عن المؤتمر مفهوم التنمية الملائمة، الذي يعني أن التنمية لا تكون على حساب البيئة بحكم أنها تلحق الضرر بها كإحداث التلوث، التدهور البيولوجي وإنما تكون حامية لها بالاستخدام العقلاني للموارد ².

وقد أسفر هذا المؤتمر عن إعلان استوكهولم بمقتضى قرار 2996 في 15 ديسمبر 1972، يتكون الإعلان من 26 مبدأً ويعتبر من أهم الإعلانات الخاصة بالبيئة. ³ وينص المبدأ الأول من الإعلان على أنه "للإنسان الحق في الحرية والمساواة وفي ظروف حياة مرضية في بيئة ذات نوعية تسمح لها بالعيش في كرامة ورفاهية" ⁴ ولإشارة فإن هذا الإعلان لم ينص على التنمية المستدامة على وجه التحديد بل أكد على العلاقة الموجودة بين البيئة والتنمية. وقد تمثل برنامج عمل **plan d'action** هذا المؤتمر في خطة عمل موجهة لكافة الدول والمنظمات الدولية، يحتوي على 109 توصية، تتضمن ثلاثة أهداف رئيسية وهي كالآتي:

- 1 التقييم: الذي يتمحور حول تقييم البيئة عن طريق تجسيد الرقابة، وتبادل المعلومات وتشجيع المشاركة الدولية.
- 2 إدارة البيئة: تركز على حماية البيئة خاصة الموارد والثروات الطبيعية، وكذلك محاربة التلوث.
- 3 إجراءات الدعم لحماية البيئة: التي تكون مثلاً عن طريق الإعلام العام، وتدريب وتكوين مختصين في مجال البيئة. ⁵

¹ Jean mark Lavieille, **droit international de l'environnement**) ellipses collection, 2004), p.31.

² بوصلباغ، مرجع سابق، ص.10.

³ صافية زيد المال، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه غير منشورة (جامعة مولود معمري تيزي وزو: كلية الحقوق و العلوم السياسية ،2012/2013)، ص.61.

⁴ Lavieille, **op.cit**, p.30.

⁵ **Ibid**, p.29.

وأخيرا أسفر عن المؤتمر، برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD الذي يعد شبكة عالمية للتنمية تابعة لمنظمة الأمم المتحدة، يقوم بمساعدة الدول على زيادة قدراتها لمواجهة التحديات الجديدة الوطنية، الإقليمية، العالمية، في مجال التنمية حيث تعد التنمية المستدامة مركز اهتمام البرنامج¹.

وفي عام 1973 كشفت الأزمة البترولية العالمية عن محدودة حجم الموارد وقد تم إصدار سنة 1980 وثيقة تحمل الإستراتيجية الجديدة للإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة تحت تسمية "الإستراتيجية العالمية للصون" التي تهدف إلى تحقيق الاستدامة البيئية والتركيز على المحافظة على الموارد الحية².

رابعا: تقرير برونندلاند 1987 Brundtland

صدر هذا التقرير مع تنصيب اللجنة العالمية للبيئة والتنمية سنة 1983 برئاسة قارو هارلم برونندلاند "Garó halm brundtland"، فأصدرت تقرير سنة 1987 حاملا شعار "مستقبلنا المشترك" فالتقرير أعطى مفهوما محددا للتنمية المستدامة وأكد أيضا على العلاقة الوثيقة بين البيئة والتنمية بحيث لا يمكن فصل واحدة عن الأخرى فالبيئة هي المكان الذي نعيش فيه والتنمية هي ما نبذله جميعا لتحسين حياتنا في ذلك المكان³.

دعى هذا التقرير إلى عقد مؤتمر دولي يجمع العديد من الدول بهدف النظر في قضايا البيئة والتنمية.

خامسا: مؤتمر ريو دي جانيرو 1992 RIO DI JANIRO

انعقد في مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل في الفترة الممتدة من 3 إلى 14 جوان 1992، ويسمى أيضا " قمة الأرض" نظرا لأهميته العالمية. حضرته 178 دولة والعديد من المنظمات الدولية، الإقليمية والمحلية⁴ تحت رعاية الأمم المتحدة وقد كان محوره الأساسي، البيئة والتنمية مع التركيز على ضرورة حماية الغلاف الجوي من الغازات السامة التي لها آثار وخيمة على به، وحماية طبقة الأوزون بحكم أن التنمية من قبل كانت تتم على حساب البيئة⁵. ومن أجل تحقيق إدارة سليمة للنفايات بما يخدم البيئة نعمل على إعادة تحويلها كإعادة استخدام البلاستيك بدلا من حرقه.

¹ زيد المال، مرجع سابق، ص. 178 .

² عامر طراف، حياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا بيئة والتنمية المستدامة. (لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2012)، ص. 102.

³ Rapport Brundtland ,op.Cit ,p.3.

⁴ زيد المال، مرجع سابق، ص. 64.

⁵ عامر محمود طراف، إرهاب التلوث والنظام العالمي. (لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط 2، 2002)، ص 116، 117.

وقد خلص المؤتمر إلى إبرام اتفاقيات بشأن مسائل ذات أهمية كونية، كاتفاقية المناخ التي تسمى باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية حول التغيرات المناخية التي وقعت عليها 158 دولة و طبقت في 1994 حيث ترى أن تغير المناخ سببه الانبعاثات الغازية الناتجة عن النشاطات الإنسانية، واتفاقية التنوع البيولوجي التي وقعت عليها أكثر من 150 دولة، وتتعلق بإنقاذ كوكب الأرض وأنواع الحيوانات، والموارد الجينية، فهذه الاتفاقية تهدف لحماية النظام البيئي الذي يعتبر أساس التنمية¹، كما أسفر المؤتمر عن إعلان ريو الذي يتكون من 27 مبدأ، و هو يعتبر كخطة عمل لحماية البيئة وكوكب الأرض، وهذه المبادئ تلزم بها الدول فيما بينها. ويتمثل محتوى أهم مبادئه فيما يلي:

- الحق في التنمية المستدامة وحياة سليمة، مثمرة، والانسجام مع الطبيعة.
- الحق في الإعلام والمشاركة المواطنين.
- ينص على المسؤولية عن الأضرار البيئية.
- يشير إلى إجراء دراسات منتظمة².

بالإضافة إلى إعلان ريو نجد خطة عمل 21 (الأجندة 21): تتكون من أربعين فصلا ومائة وخمسة عشر مجالا من مجالات العمل، شاركت في إعدادها 182 دولة تهدف إلى تطبيق ميثاق الأرض بالموازاة مع الأهداف البيئية والتنموية في القرن الواحد والعشرين، حيث تهدف إلى إيقاف التدهور البيئي وجعل التنمية المستدامة ممكنة، وتتضمن تدابير وحوافز لتقريب الدول الغنية والدول الفقيرة بهدف الرقي باقتصادها، ومحاولة ضبط نموها الديموغرافي و غرافي المؤثر سلبا على تنمية الموارد البيئية³. وأخيرا ترشيد الاستخدام المجحف للغابات حيث أن هذه الأخيرة لها أهمية كبيرة، فهي تقوم بامتصاص الكربون في الجو، والمحافظة على التنوع البيولوجي⁴، باعتبار أن الغابة موطن العديد من الحيوانات والنباتات.

سادسا: بروتوكول كيوتو 1997 KYOTO

تمخض هذا البروتوكول عن المؤتمر المنعقد في كيوتو باليابان من 01 إلى 10 ديسمبر 1997 تحت رعاية الأمم المتحدة، حيث شاركت فيه 160 دولة، هدفه هو تخفيض نسبة الغازات الدفيئة التي تؤدي

¹ محمود طراف، مرجع سابق، ص. 118.

² Michel prier, **droit de l'environnement**. (Paris : Dalloz, 4^{em} éd, 2001), p.41.

³ ياسمينه زرنوح، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر دراسة تقييمية، رسالة ماجستير غير منشورة (كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 2006/2005)، ص ص 127، 128.

⁴ محسن عبد الحميد توفيق، الإدارة البيئية في الوطن العربي (تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة و العلوم، 1993)، ص.18.

إلى زيادة درجة الحرارة في الكوكب¹ والمتسببة في الاحتباس الحراري وقد احتوت الاتفاقية الموقع عليها على ما يلي:

- المرفق أ: خاص بتحديد الغازات الدفيئة ومصادرها، فهناك ستة غازات، ثاني أكسيد الكربون CO_2 ، الميثان CH_4 ، أكسيد النيتروز N_2O ، والمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية $HFCs$ ، المركبات الكربونية الفلورية المشبعة $PFCs$ ، سادس فلوريد الكبريت SF_6 .

- المرفق ب: خاص بنسبة الانبعاثات كميًا للدول الأعضاء في هذا البروتوكول التي وصل عددها إلى 39 دولة².

سابعاً: مؤتمر جوهانسبورغ 2002 JOHANSBURG

انعقد هذا المؤتمر في جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا في 26 أوت إلى 4 سبتمبر 2002، حضره أكثر من 107 رئيس دولة و حكومة و جمعيات غير حكومية و 400 ألف صحفي، وكان الهدف من انعقاده هو التأكيد على ما اتفق من قمة الأرض بريتو دي جانيرو، وقد اهتم بخمسة مجالات وهي، الصحة، الماء، الطاقة، حماية الموارد البحرية، مكافحة التلوث من المصادر الكيماوية.

خرج المؤتمر بإعلان جوهانسبورغ، الذي يتضمن 37 مبدأ يؤكد على تقوية أركان التنمية المستدامة، وهي التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة³. وقد اعتمد خطة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة وساهم في تدعيم وتعزيز التنمية المستدامة على مستوى الأجندة 21 الدولية⁴.

¹ بوزيد سايج، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، رسالة دكتوراه غير منشورة (جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، 2012/2013)، ص.73.

² هيئة الأمم المتحدة، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، 2005، ص ص. 20-22.

³ زيد المال، مرجع سابق، ص.77.

⁴ جوهانسبورغ، الجمعية العامة للأمم المتحدة، خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، 2002، ص.16.

ثامنا: مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ 2015 بباريس cop 21

انعقد هذا المؤتمر في العاصمة الفرنسية باريس بين 30 نوفمبر و 11 ديسمبر 2015. ويعتبر المؤتمر النسخة 21 من مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة المبدئية بشأن التغير المناخي، و يقر بوجود «تغير مناخي مصدره الإنسان، ويعطي للبلدان الصناعية الأسبقية في تحمل مسؤولية مكافحة هذه الظاهرة»¹.

يدعو المؤتمر جميع الدول الغنية والفقيرة، بالتعهد باتخاذ إجراءات بشأن تغيير المناخ ، ومن المقرر أن يحل هذا الاتفاق محل بروتوكول كيوتو الذي سينتهي العمل به سنة 2020. وقد تم توقيع الوثيقة في نيويورك بمقر الأمم المتحدة في 22 أبريل 2016 وقد دخل حيز التنفيذ بعد المصادقة عليه من قبل 55 دولة تطلق ما لا يقل عن 55% من الغازات الدفيئة².

النقاط الأساسية للمؤتمر

الاتفاق المنصف الذي يتفاوت بحسب المستوى الإنمائي للدول

يقرّ الاتفاق بأن مسؤولية التصدي لتحديّ التغير المناخي، هي مسؤولية مشتركة بين الدول ولكنها تتفاوت بحسب قدرات كل دولة، واختلاف السياق الوطني لكل واحدة منها. ويراعي الاتفاق بوجه خاص مستوى التنمية والاحتياجات الخاصة للبلدان الأضعف. فبالإضافة إلى الالتزامات المالية للبلدان الصناعية، يتعيّن على هذه البلدان تيسير نقل التكنولوجيا، وعموما التكيف مع الاقتصاد المنزوع الكربون.³

الاتفاق الحيوي والمستدام

يُتوخى من هذا الاتفاق احتواء ارتفاع معدل درجات الحرارة بوضوح دون الدرجتين المنويتين، مقارنة بمستويات درجات الحرارة في الحقبة ما قبل الثورة الصناعية، ومواصلة تنفيذ الخطوات الزامية إلى الحد من ارتفاع درجات الحرارة إلى 1,5 درجة مئوية. ولتحقيق هذه الغاية، ينصّ الاتفاق على أن تراجع جميع البلدان التزاماتها كل خمس سنوات بغية خفض انبعاثات الغازات الدفيئة التي تتسبب فيها.

¹<https://ar.wikipedia.org/wiki.2015> , (19/10/2016).

² « loc cit »

³<http://www.ambafrance-eg.org/COP21> (19/10/2016).

الاتفاق العالمي والملزم قانونا

التزمت الدول المائة والخمس والتسعون الأطراف في المفاوضات برسم استراتيجيات إنمائية لا تتسبب إلا¹ في انبعاثات طفيفة من غازات الدفيئة في الأجل الطويل

والشكل التالي يوضح و يحصل أهم المراحل التي مر بها تطور مفهوم التنمية المستدامة وتطور الفاعلين الدوليين والمحليين:

PDF Create 8 Trial
www.nuance.com

¹ http://www.ambafrance-eg.org/COP2_1, op.cit.

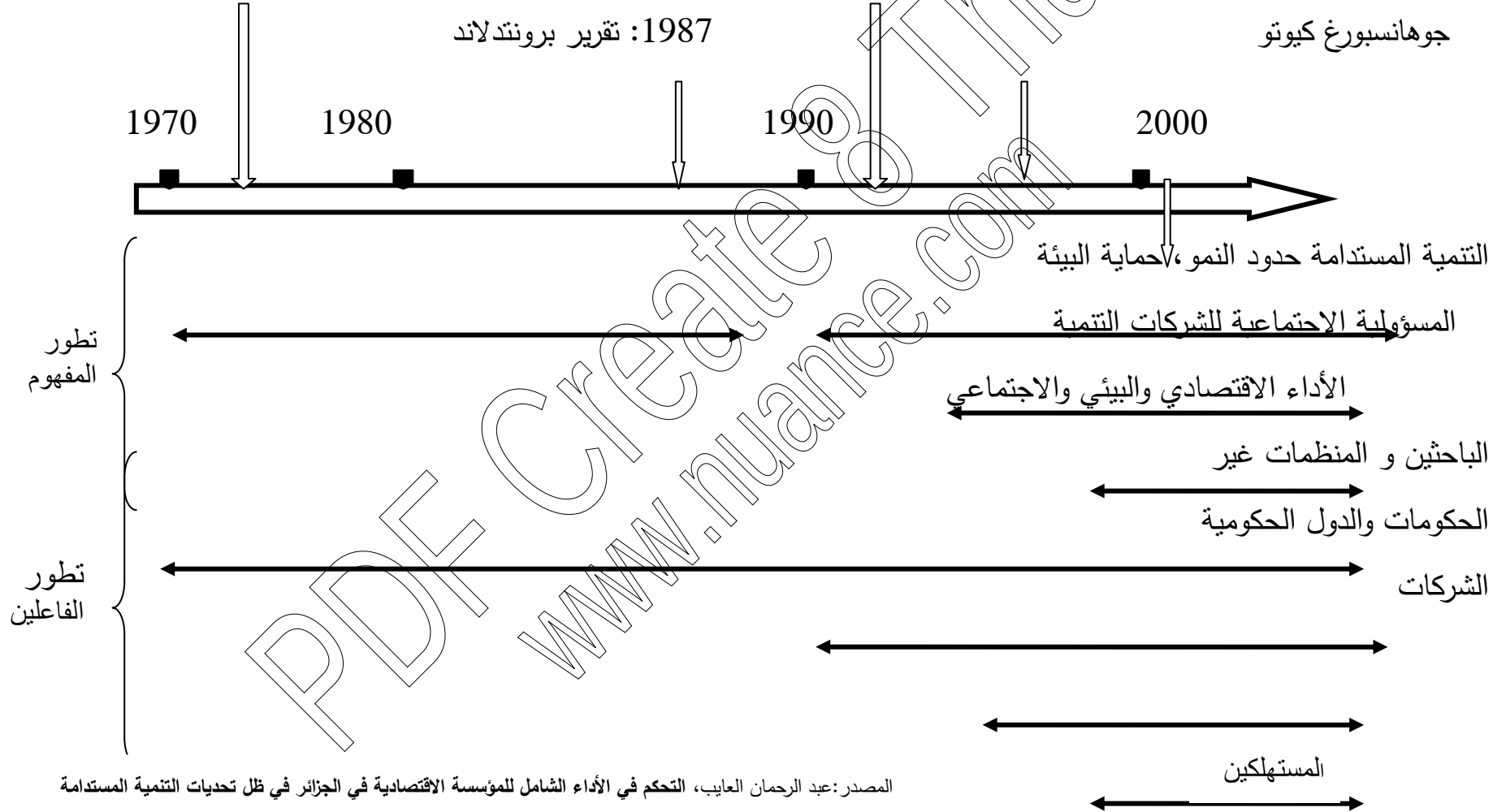
المحطات الأساسية لتطور مفهوم التنمية المستدامة

1992. مؤتمر

2002: قمة الأرض ريو دي جانيرو مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة

جوهانسبورغ كيوتو

1987: تقرير برونندلاند



المصدر: عبد الرحمان العايب، التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة
رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة فرحات عباس، سطيف: كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2010/2011)،
ص 20.

المطلب الثالث: خصائص التنمية المستدامة وأهدافها

ساهمت مختلف التعاريف التي وردت في مضمون التنمية المستدامة في إبراز مجموعة من

الخصائص والأهداف التي تسعى هذه الأخيرة إلى تحقيقها وهي كالتالي:

أولاً: خصائصها:

تتسم التنمية المستدامة بمجموعة من السمات التي تميزها ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- أنها عملية واعية بعيدة عن العشوائية، لها أهداف محددة ذات إستراتيجية طويلة الأمد، تحققها عبر مجموعة من المخططات والبرامج الموضوعية.
- عناصرها لا يمكن فصل بعضها عن البعض وذلك راجع لشدة تداخل الأبعاد والعناصر المختلفة لهذه التنمية.
- لها قاعدة إنتاجية وطاقية مجتمعية متجددة، يجب أن تكون مرتكزات بناء هذه القاعدة محلية، ذاتية ومتنوعة، تكون قادرة على التكيف مع التغيرات الحاصلة.¹
- تمثل التنمية المستدامة ظاهرة "عبر جيلية"، فذلك هي عملية تحويل و نقل من جيل لآخر، الذي يعني أن التنمية المستدامة يجب أن تحدث في فترة زمنية لا تقل عن جيلين و هذه الفترة تتراوح ما بين 20 سنة إلى 50 سنة.
- أنها تحدث على جميع المستويات والأصعدة سواء عالمية، دولية، أو محلية.
- أنها تتكون من ثلاثة مجالات على الأقل، اقتصادية، اجتماعية، وبيئية، فالتنمية الاجتماعية المستدامة تهدف إلى التأثير على تطور الإنسان والمجتمعات عن طريق تحقيق العدالة و تحسين ظروف و مستوى معيشة الإنسان الطبيعية أما التنمية البيئية تسعى للمحافظة على الموارد أما الاقتصادية فتسعى إلى تطوير البنى الاقتصادية.²
- أن التنمية المستدامة يعتبر الإنسان محورها الأساسي و مركز اهتماماتها وانشغالاتها لأن الإنسان هو الكائن الوحيد الذي يتأثر بالبيئة و يؤثر فيها بدرجة كبيرة وبذلك فإنه يمكن أن يكون

¹ كريم زرمان، "التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2009"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع.7، (جوان 2010)، ص ص 190 - 223.

² عبد الله جمعان الغامدي، "التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية و المسؤولية عن حماية البيئة". مجلة الاقتصاد والإدارة، جامعة عبد العزيز، م.16، ع.1 (2009)، ص ص، 189 - 226.

مضر ومخرب لها ومن ناحية أخرى مدافع ومحافظ عليها ، فإشراك الإنسان في عملية التنمية عامل مهم لنجاحها.¹

ثانياً: أهدافها

إن أساليب التنمية من قبل كان هدفها الوحيد هو تحقيق نمو اقتصادي دون الأخذ بعين الاعتبار التأثيرات السلبية على البيئة والمجتمع، لكن التنمية المستدامة هي تصور جديد يتضمن جميع جوانب الحياة حيث أنها تسعى لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وبيئية ، تم اعتمادها خلال اجتماع رؤساء الدول والحكومات في مقر الأمم المتحدة في 25 إلى 17 سبتمبر 2015، حيث قرروا اعتماد أهداف عالمية للتنمية المستدامة وذلك من خلال تقرير تحت عنوان " تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030." وتحتوي الخطة على 17 هدف و 169 غاية².

ويمكن حصر أهداف التنمية المستدامة في ما يلي:

- **تحسين الظروف المعيشية للسكان :** الذي يكون عن طريق إدماج نشاطات و اهتمامات السكان وعلاقتها بالبيئة، وإدراك دور البيئة في حياة الإنسان ومدى تأثيرها عليه سواء سلباً أو إيجاباً ، والسعي نحو إصلاح الوضع البيئي القائم، بإعداد وتنفيذ مشاريع وبرامج تنموية تكون شاملة وه ذا بمراعاة الموارد البيئية المتوفرة، وحق الأفراد في إشباع حاجاتهم ومطالباتهم في الحاضر.
- **السعي نحو تحقيق نمو اقتصادي:** بتوفير الوسائل التقنية و الموارد الطبيعية والبيئية في سبيل تحقيق ذلك، من مؤسسات وبنى تحتية وإدارة فعالة تستجيب للطوارئ ومختلف الأخطار التي تحدث، والعمل على تحقيق هذا باستغلال الثروات بشكل متساوي بين الجيل الحاضر والأجيال القادمة.
- **الحفاظ على الموارد والاستغلال العقلاني لها:** تهدف إلى تنمية الموارد البيئية المتوفرة، مع الحرص على استغلالها والحفاظ عليها، مثلاً بتقليل نسبة التلوث بهدف تحقيق التوازن البيئي وبيئة مستدامة وتوظيف الموارد بعقلانية.³

¹ زيد المال، مرجع سابق، ص.33.

² الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، 2015، ص.03.

³ فتحة طويل، التربية البيئية ودورها في التنمية المستدامة دراسة ميدانية بمؤسسات التعليم بمدينة بكرة أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة محمد خيضر بكرة: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2012/2013)، ص ص.101، 102.

- **عدالة اجتماعية:** بتجسيد مساواة حقيقية بين أفراد المجتمع الواحد و ذلك من خلال التوزيع العادل والمنصف للدخل القومي والمساواة بين الأجيال الآتية، والمستقبلية والقضاء على الفروقات التي تشكل طبقاً داخل المجتمع¹.

- **استخدام التكنولوجيا بما يخدم المجتمع :** بمعنى استخدام تقنيات وطرق تحافظ على البيئة ، لتحقيق متطلبات وغايات المجتمعات، التي تكون بتوعية السكان بأهمية الوسائل والتقنيات المتاحة لتحقيق التنمية دون المساس بالبيئة. ولمعرفة مدى تحقيق أهداف التنمية المستدامة تم وضع مجموعة من المؤشرات لقياسها ، يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم(02): مؤشرات التنمية المستدامة حسب المجالات:

نوع المؤشر	المؤشر	قياسه
الاجتماعية	1. الفقر	- نسبة السكان ال ذين يعيشون تحت خط الفقر
	2. المساواة في النوع الاجتماعي	- حساب مشاركة المرأة مقارنة بالرجل
	3. حالة التغذية	- الحالة الصحية للأطفال
	4. الوفاة	- معدل وفيات الأطفال تحت 5 سنوات
	5. مؤشر المياه النقية	- نسبة المياه ال ذين يحصلون على مياه صالحة للشرب
	6. الرعاية الصحية	- نسبة السكان القادرين على الحصول على الخدمات الصحية الضرورية
	7. مستوى التعليم	- نسبة الأطفال الحاصلين صفه الخامس ابتدائي
	8. الأمية	- نسبة التعليم لدى الكبار
	9. السكن	

¹ حمزة بالي، إدارة الإخطار الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة، تشخيص لواقع التأمين في الجزائر دراسة حالة مركب تمبيع الغاز بسكيكدة، أطروحة دكتوراة غير منشورة(جامعة محمد بوقرة بومرداس: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير 2014/2015)، ص.149.

- يقاس من خلال معدل الدخل الوطني ونسبة الاستثمار فيه. - الميزان التجاري مابين السلع والخدمات - بقية الدين مقابل الناتج الإجمالي القومي - مدى كثافة استخدام المواد الخام في الإنتاج - يتم قياسها بالاستهلاك السنوي للطاقة لكل فرد - تقاس بكمية إنتاج النفايات الصناعية.	1. الأداء الاقتصادي 2. التجارة 3. الحالة المالية 4. استهلاك المواد الأولية 5. استخدام الطاقة 6. إنتاج وإدارة النفايات	الاقتصادية
- قياس انبعاثات ثاني اكسيد الكربون في الجو - استهلاك المواد المضرة لطبقة الازون - كثافة انبعاث الغازات الملوثة - إنتاج النفايات المحلية - كثافة استعمال مصادر المياه - كثافة استعمال المصادر الغابية - كثافة استعمال الطاقة - الأنواع البيولوجية المهددة بالانقراض	1. التغير المناخي 2. تدهور طبقة الأوزون 3. جودة الهواء 4. إنتاج النفايات 5. مصادر المياه العذبة 6. المصادر الغابية 7. المصادر الطاقوية 8. التنوع البيولوجي	البيئية

المصدر: سارة بوسعيوة، دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا
مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة فرحات عباس سطيف: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير 2012/2013)، ص 50، 51.

انطلاقا من الجدول التالي نستنتج أن المؤشرات الاجتماعية تسمح بتحقيق المساواة الاجتماعية وتحقيق العدالة في توزيع الثروة، و مكافحة الفقر والرعاية الصحية المناسبة لجميع أفراد المجتمع، حيث تم اختيار المؤشرات التالية لتحقيقها: نسبة السكان تحت خط الفقر، معدل وفيات الأطفال دون 5 سنوات، نسبة السكان الحاصلين على الخدمات الصحية، أما المؤشرات الاقتصادية فهي تشمل قضايا البنية الاقتصادية وأنماط الاستهلاك حيث يتم قياس الأداء الاقتصادي من خلال معدل الدخل الوطني ونسبة

الاستثمار فيه أما مؤشر استهلاك الموارد الأولية يقاس بمدى كثافة استخدام المواد الخام في الإنتاج، أما المؤشرات البيئية تسمح بتحقيق حماية البيئة، فمؤشر تدهور طبقة الأوزون يقاس باستهلاك المواد المضرة.

المبحث الثاني: مبادئ وأبعاد التنمية المستدامة

ترتكز التنمية المستدامة على مجموعة من الركائز والأسس لابد من الاسترشاد بها والاعتماد عليها عند إعداد الخطط والبرامج والسياسات التنموية، وهذه المبادئ ثابتة ولا تتغير فهي قاعدة قوية وسندها، والتنمية المستدامة لا يمكن أن تتحقق إلا بتحقيق الاندماج والتكامل ما بين الأبعاد الثلاث الرئيسية، الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية، بإضافة البعد التكنولوجي وأن هذه الأبعاد لا يمكن استبعاد واحد عن الآخر فكل واحد يكمل الآخر، وإغفال أحد عن الآخر يؤثر على بقية الأبعاد.

المطلب الأول: مبادئ التنمية المستدامة

للتنمية المستدامة مجموعة من الأسس والركائز تقوم عليها، وتتمثل فيها يلي:

- **المشاركة الشعبية:** لتحقيق التنمية المستدامة يجب أن تتضافر جميع الجهود المجتمعية، كالبديعية، الولاية، السكان، وممثلهم كلجان الأحياء، التي تساهم في إعداد الخطط ومختلف البرامج، والمشاريع وتنفيذها ومتابعتها، التي يكمن دورها مثلا في إدارة النفايات المحيطة بالإنسان والمتواجدة في البيئة والحد من انبعاث الغازات التي تؤثر سلبا على طبقة الأوزون وكذلك، البحث عن موارد متجددة للتخفيف من الاستغلال الحاد والمفرط للموارد غير المتجددة¹.
- **مبدأ التوازن والتنوع البيولوجي:** أي العمل على تحقيق التنمية في حدود احترام النظام البيئي الموجود واحترام قواعده، وبذلك عدم تحقيق تنمية على حساب البيئة بإلحاق الضرر بها وتدميرها وتخريبها والعمل على الحفاظ على التنوع الحيواني والنباتي تجنباً لانقراضه.
- **التوفيق بين احتياجات الأجيال :** حيث يجب التوفيق بين الأجيال الحالية دون إهمال حاجيات، ومتطلبات الأجيال المقبلة، إما في الموارد الطبيعية أو في النظم الإيكولوجية، الذي يتحقق بالتخطيط الإستراتيجي لهذه الموارد لضمان استمرارها².
- **حماية الحقوق الأساسية:** بتوفير الحقوق الأساسية للإنسان، ومحاربة أي تمييز مع التقليل من الفقر، والحد من انتشار الطبقة في العالم.

¹ مونشيست، مرجع سابق، ص.30.

² محمد عبد الله حسن، مهدي صالح داوي، إسرائ عبد الرحمان خيضر، "التنمية المستدامة المفهوم، العناصر والأبعاد" مجلة ديبالي، ع.67 (2015)، ص.238-356.

- تقوية الحوار الاجتماعي، وتحمل المؤسسات والشركاء الاجتماعيين سواء كانوا عموميين أو خواص، المسؤولية الاجتماعية.
- **تناسق السياسات مع الحكم:** بزيادة التناسق بين كل السياسات وبين العمل على المستوى المحلي، الوطني، و العالمي لزيادة مشاركتهم في التنمية المستدامة.
- **الاستخدام والاستغلال الأمثل للمعارف المتاحة:** فالسياسات يجب أن تطور وتنفذ على قاعدة أحسن المعارف، سواء كان اقتصاديا، اجتماعيا أو بيئيا.
- **مبدأ الوقاية:** في حالة عدم التأكد العلمي يجب اتخاذ إجراءات وقائية لتجنب الأضرار الطبيعية الإنسانية، والبيئة.
- **مبدأ الملوث الدافع:** التأكيد على أن كل الأنشطة الاستهلاكية والإنتاجية التي يقوم بها الإنسان تحدث تلوث، الذي يؤثر سلبا على الصحة الإنسانية وعلى البيئة، يقوم بدفع غرامات وضرائب، وهذه الأسعار المحددة تكون أسعار حقيقية.¹
- **التوفيق بين متطلبات التنمية وتدابير حماية البيئة:** حيث يظهر من خلال تأثير كل واحدة منهما على الأخرى، حيث أن التنمية تسبب في العديد من المشاكل كالتلوث الذي تسببه المصانع، في مقابل ذلك يؤدي نقص التنمية إلى عدم تلبية الاحتياجات الأساسية، بالتالي فالمشاكل البيئية هي نتيجة عدم الاستخدام العقلاني للموارد الطبيعية.
- **الدعوة إلى التفكير في الاستدامة العالمية:** المتداخلة والمتشابكة بالتفاعل مع الاستدامة المحلية البسيطة.
- **استخدام أسلوب النظم في إعداد و تنفيذ خطط التنمية المستدامة:** يعتبر أسلوب النظم ضروريا لتطبيق وتنفيذ التنمية المستدامة، والمجتمع جزء من النظام الكوني ككل فأى تغيير يحدث على مستوى أي فرع من فروع هذا النظام يؤثر على بقية الفروع، وبذلك فالتنمية المستدامة تهدف وتعمل على تحقيق التوازن بين هذه النظم الفرعية، وأسلوب النظم تستخدمه التنمية المستدامة في جميع خططها وبرامجها² فهذا الأسلوب متكامل يسعى للحفاظ على المجتمعات عن طريق الاهتمام بجميع جوانبها الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية بشكل متساوي.

¹ André-jean Gurin, Thierry Libaert, **le développement durable**(Paris :Dunod,2008),p.90.

² غنيم، مرجع سابق، ص.30،31.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة

تقوم التنمية المستدامة على ثلاثة أبعاد أساسية هي بمثابة أعمدة للتنمية متداخلة ومتداخلة ومتكاملة فيما بينها ضمن إطار تفاعلي يتميز بالضبط والتنظيم والترشيد للموارد، فالمجتمع المتقدم يقوم على بيئة صحية بتوفير الأساسيات، رغم أن النظرة السائدة من قبل تقر بأن أبعاد التنمية المستدامة غير متكاملة ومتداخلة فيما بينها.

وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (02) : تباعد أبعاد التنمية



المصدر: محمد عبد الباقي، مساهمة الجباية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2009/2010)، ص.38.

وتتمثل الأبعاد في:

أولاً: البعد الاقتصادي

يتمحور هذا البعد في كون أن النظام الاقتصادي المستدام هو ذلك النظام الذي يستطيع أن ينتج السلع ويقدم الخدمات للإنسان لتلبية حاجاته، ومتطلباته وصولاً بذلك إلى زيادة رفاهيته¹، لكن بتجنب

¹ أسير، مرجع سابق، ص. 161 .

إلحاق الضرر بالبيئة من خلال الاستغلال العقلاني والأمن للموارد، فحسب المنظور الكلاسيكي فهذا النوع من التنمية يتجسد من خلال تطويل فترة الرفاهية الاقتصادية، ولمعرفة مدى تجسيد هذه الرفاهية في الواقع يتم قياسها بمؤشرات التنمية البشرية¹، كالظروف المعيشية، المستوى الصحي، التعليمي والخدمات. كما نجد مجموعة من التغيرات والمستجدات في المجال الاقتصادي والمتمثلة في رسم مختلف السياسات، و المخططات، سواء كانت وطنية أو إقليمية في سبيل مواجهة و الحد من المشاكل البيئية و السعي نحو تجسيد و تحقيق تنمية مستدامة² ومن أبرز هذه التغيرات نذكر:

- إدماج البعد البيئي في الخطط التنموية.
- توسيع الزراعة في الدول التي تتوفر على إمكانيات وموارد طبيعية تتواءم مع الزراعة كالمناخ المعتدل، وتوفر المياه، والتركيز على التنمية الصناعية من أجل النهوض بالاقتصاد.
- التنوع في استخدام الموارد المتجددة وغير المتجددة باستغلال هذه الأخيرة بما لا يفوق قدرتها على أطول مدى ممكن³.
- والغاية من تبني هذا البعد هو تحقيق الأهداف التالية:
- تقليص تبعية البلدان النامية.
- مسؤولية البلدان المتقدمة عن التلوث ومعالجته.
- المساواة في توزيع الموارد⁴.

ثانيا: البعد الاجتماعي

يركز هذا البعد على أن يكون النظام الاجتماعي مستبديم في تحقيق العدالة في التوزيع وإيصال الخدمات الاجتماعية كالعليم، الصحة، هذا ما لا يتنافى مع إحدى المبادئ الأساسية للتنمية المستدامة المتمثل في العدالة الاجتماعية التي ترفض الفقر والبطالة. ولهذا البعد مجموعة من المحددات⁵ سنلخصها فيما يلي:

¹ أسير، مرجع سابق، ص 161.

² عماري، مرجع سابق، ص 08.

³ المرجع نفسه، ص 09.

⁴ "المكان نفسه"

⁵ ريدة ديب، سليمان مهنا، "التخطيط من أجل التنمية المستدامة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، م. 25، ع. 01، (2009)، ص 487-520.

- تثبيت النمو الديمغرافي : إذ يجب أن يكون هناك توازن بين الزيادة السكانية والظروف الاقتصادية، الاجتماعية السائدة لأن الزيادة السكانية غير المتوازنة تعتبر ضغط على الموارد الطبيعية.
- فكرة العدالة الاجتماعية: يفترض العدالة بين الناس، الفئات المستضعفة والقوية، الغنية، والفقيرة، والعدالة بين الأجيال، إذ ما نملكه وما هو متوفر في الوقت الحالي يجب أن يستمر للأجيال القادمة.
- تنمية الموارد البشرية: الذي يكون عن طريق توفير الحاجات الأساسية، والضرورية لها، والمستقبلية، كتوفير التعليم، تقديم أحسن الخدمات، لتوفير الصحة، والحق في العمل.
- إدماج وإشراك الفواعل الاجتماعية: من أفراد، ومنظمات، ومؤسسات غير حكومية في جميع مراحل التنمية بدء بالتخطيط، والإعداد، والمتابعة، والرقابة حتى التنفيذ وبذلك تجسيد الديمقراطية، وكذلك توعية الأفراد بأهمية دوره في تحقيق التنمية المتواصلة.¹

ثالثاً: البعد البيئي

- يركز المختصون الإيكولوجيون في مقاربتهم للتنمية المستدامة على مفهوم حدود البيئة حيث أن لكل نظام طبيعي حدود معينة لا يمكن تجاوزها في الاستغلال، وأن أي إفراط في استنزاف هذه الموارد يعني تدهور النظام البيئي.²
- فالبعد البيئي يتضمن الحفاظ على قاعدة الموارد المادية والتكنولوجية وعلى النظم الإيكولوجية وتعزيز حمايتها وترشيدها وذلك من خلال الاهتمام بالعناصر التالية:
- الثروات والموارد المكتشفة والمخزونة من الطاقة بأنواعها .
- اختيار التكنولوجيا النظيفة التي لا تتسبب أضراراً للبيئة أو التخفيف منها كحد أقصى.³
- مكافحة التدهور البيئي عن طريق إعطاء سلطة اتخاذ القرارات الاقتصادية والمتعلقة بالتخطيط للوزارات والمؤسسات المعنية بالبيئة.

إدخال مفهوم الاقتصاد الأخضر والتنمية الخضراء في ثقافة المنتج والمستهلك ، لتصبح المعايير البيئية من أهم الشروط التي يجب توافرها في السلعة حتى تدخل الأسواق ، ومنع دخول السلعة التي لا تراعي البعد البيئي⁴، كما يعتبر هذا الأخير منشأ مفهوم التنمية المستدامة التي تسعى إلى محاولة الموازنة بين النظام الاقتصادي والبيئي. حيث أن التنمية المستدامة تعمل على حماية الموارد الطبيعية لإنتاج

¹ ديب، مرجع سابق، ص ص. 487- 520.

² أسير، مرجع سابق، ص. 161.

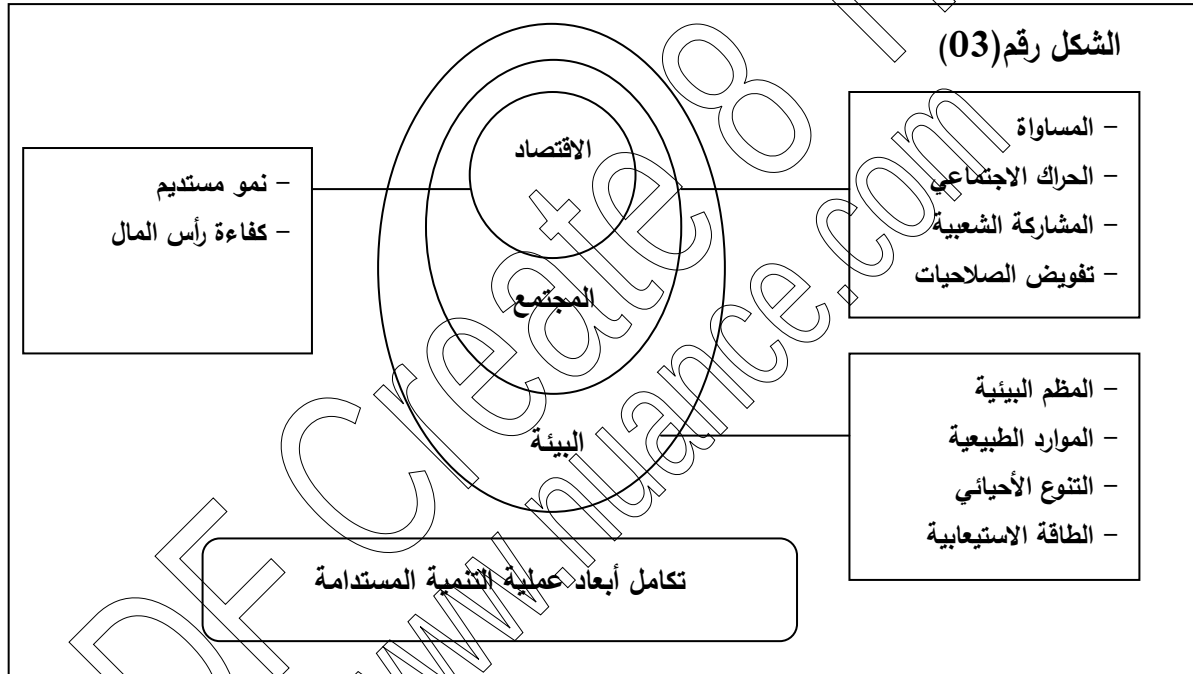
³ طويل، مرجع سابق، ص. 116.

⁴ عماري، مرجع سابق، ص. 12.

المواد الغذائية والحاجات الأساسية ، والفشل في صيانة الموارد الطبيعية يؤدي إلى حدوث النقص ، مثلا نقص الأغذية لعدم حماية الموارد الطبيعية كالهناء على أراضي زراعية خصبة . كما تعمل التنمية المستدامة على حماية المناخ من ظاهرة الاحتباس الحراري ، حيث أن البعد البيئي يعمل على إجراء تغيرات كبيرة في البيئة العالمية والتقليل من الانبعاثات الغازية الدفينة المؤدية للاحتباس الحراري الذي يؤدي إلى نزول الأمطار الحمضية و ذوبان الجبال الجليدية.¹

والشكلين التاليين يوضحان تكامل وتداخل أبعاد التنمية المستدامة.

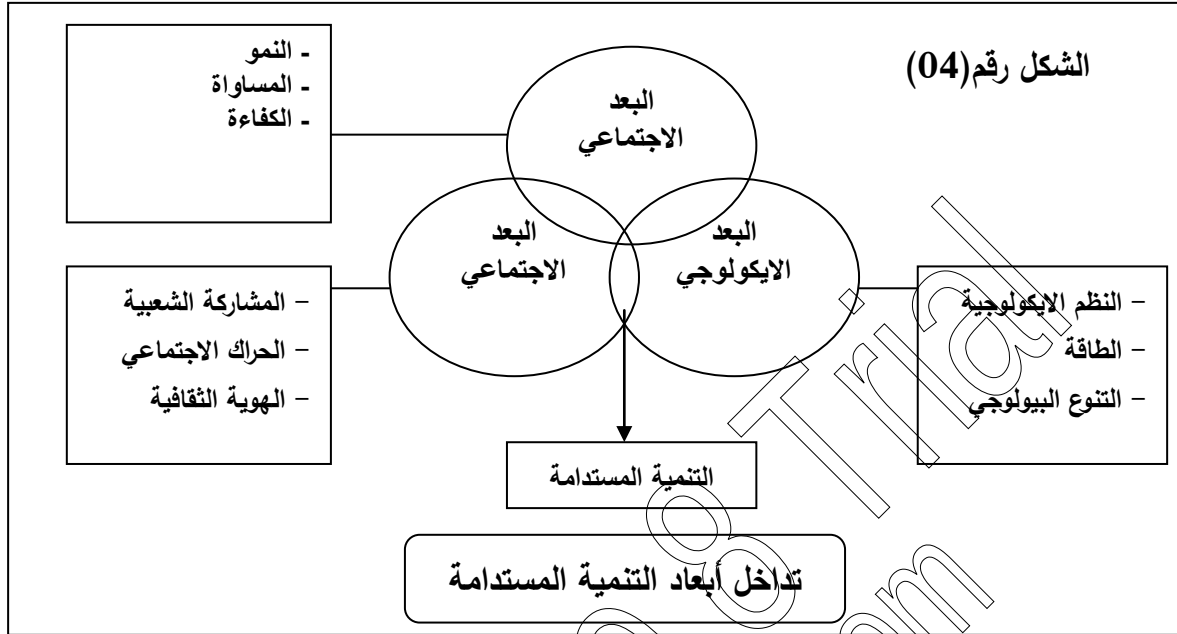
الشكل رقم (03): تكامل أبعاد التنمية المستدامة :



المصدر: غنيم، مرجع سابق، ص.43.

1 بهاز الجليلي، مساهمة القطاع السياحي في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة قاصدي مرباح ورقلة: كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، 2007/2008)، ص ص. 72، 73.

الشكل رقم (04): تداخل أبعاد التنمية المستدامة :



المصدر: غنيم، مرجع سابق، ص 42.

بالإضافة إلى الأبعاد الثلاث الرئيسية، هناك فريق من المختصين يضيفون البعد التكنولوجي، أمثال العالم دي كاستري Di Castri الذي يرى أن التنمية المستدامة رباعية الأبعاد حيث قام بتشبيهها بكرسي قوي متميز يتكون من أربعة أرجل لهم نفس القوة، كل واحد يكمل و يتداخل مع الآخر¹. فيتمحور هذا البعد حول استخدام التكنولوجيات الأقل تلويثاً، وأكثر كفاءة، وتمكن المجتمع من استخدام طاقة أقل، والهدف من هذه النظم التكنولوجية إنتاج حد أدنى من الغازات الملوثة مع استخدام طرق و آليات تحد من تدفق النفايات².

ف نجد أن الدول المتقدمة تتخلص من النفايات إلى حد ما، وذلك لاستخدامها للتكنولوجيا النظيفة ولإدارتها الكفاءة، وتوفر الموارد المالية لذلك، عكس الدول النامية التي لا تزال تعاني من مشكل التخلص من النفايات وذلك لعدم خضوعها للرقابة، وسوء استخدام التكنولوجيا (الخبرة، الكفاءة)³.

كما تستخدم التكنولوجيا للبحث عن مصادر الطاقة المتجددة كالطاقة الشمسية غير الملوثة والمضرة بالبيئة، بدل الطاقات غير المتجددة كالمحروقات التي يتم استخدامها وإحراقها في وسط البيئة ، فبذلك

¹ Dorbane, op.cit, p.38.

² حسنين، مرجع سابق، ص 112.

³ "المكان نفسه"

تعتبر سببا مباشرا في تلويث المياه، والهواء الذي يتسبب بدوره في الاحتباس الحراري¹، فحسب هذا البعد، للوصول إلى التنمية المستدامة يجب أن تتوفر مجموعة من النقاط:

- استخدام تكنولوجيا أقل تلويثا.
- الحد من انبعاث الغازات السامة.
- البحث عن موارد متجددة للحفاظ على الموارد غير المتجددة.
- نستنتج مما سبق أن التنمية المستدامة عبارة عن إستراتيجية تعمل على التنسيق بين الأبعاد ال ثلاثة، فهي لا تتحقق ولا تتجسد إلا من خلال توفر هذه الأبعاد .

¹ بهاز، مرجع سابق، ص.74.

المبحث الثالث: مفهوم السياسة البيئية

قدمت للسياسة البيئية تعاريف عديدة وذلك نظرا للأهمية التي تكتسبها خاصة في الوقت الراهن ، الذي يتجلى بوضوح في كونها جزء لا يتجزأ من السياسة العامة، تمتاز بخصائص تميزها عن المفاهيم الأخرى، كما تستند على أسس تعتبر بمثابة مرجعية لتجسيد هذه السياسة و تنفيذها، وتحقيق الفعالية، وتجاوز المشاكل التي تواجهها بوضع ورسم الأهداف المرجوة تحقيقها، والذي يتطلب بدوره توفير مجموعة من الآليات والوسائل، وهذا ما سنتطرق إليه بالتفصيل.

المطلب الأول: السياسة البيئية كسياسة عامة

تعتبر السياسة البيئية من إحدى السياسات العامة التي تليها الحكومات أهمية كبيرة في الوقت الحالي نظرا لأنها تهتم بالجانب البيئي وفيما يلي سنتطرق إلى تعريف البيئة كمصطلح قبل التطرق إلى السياسة العامة التي تحمل اسمها.

أولاً: تعريف البيئة:

لغة: مشتقة من الفعل "بوأ" وهي في اللغة تأتي بعدة معاني منها: المنزل أو الموضع، يقال تبوأ منزلة أي نزلت، وبوأ له منزلاً وبوأه منزلاً: هباً ومكناً له.¹ إذن البيئة لغة تعني المنزل، والمكان، والمحيط.

وتمت الإشارة إلى لفظة البيئة في القرآن الكريم وهذا ما تبينه الآيات الكريمة التالية:

قال تعالى: "وبوأكم في الأرض تتخذون من سهولها قصوراً وتتحنون الجبال بيوتاً فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين"²

و قال تعالى: "ولقد بوأنا بني إسرائيل مبوأ صدق"³

اصطلاحاً:

يعرفها مؤتمر استوكهولم: " بأنها كل شيء يحيط بالإنسان والبيئة ،هي المحيط الذي يعيش فيه الإنسان وجميع الكائنات الحية ويشمل الهواء، الماء، التربة، و الغذاء"⁴

¹ لسان العرب، ابن منظور، (لبنان: دار إحياء التراث العربي و مؤسسة التاريخ العربي، 1999) مادة(بيئة)، ص.530.

² سورة الأعراف، الآية (74).

³ سورة يونس، الآية (93).

⁴ منصور أحمد عبد المنعم، أحمد عبد الرحمان النجدي، صلاح عبد السميع عبد الرزاق، الدراسات ومواجهة قضايا البيئة، الجزء الثاني(دار القاهرة: 2003)، ص.11.

أما المشرع الجزائري فقد عرف البيئة بأنها: "تتكون من الموارد الطبيعية اللاحوية والحيوية، كالهواء، الجو، الماء وباطن الأرض والنبات بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال تفاعل هذه الموارد والمناظر والمعالم الطبيعية".¹

فالبيئة هي: "الوسط أو المجال المكاني أو الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء و مأوى، يتأثر به ويؤثر فيه".

ثانيا: المفاهيم المشابهة للبيئة

علم البيئة: العلم الذي يتناول دراسة العلاقة بين الكائنات الحية والظروف والعوامل المؤثرة فيها.²

النظام البيئي: هو منطقة طبيعية محددة تحتوي على عناصر حية وأخرى غير حية تتفاعل فيما بينها، كما تتفاعل مع العناصر البيئية³

الطبيعة: لفظ يشمل كل من التربة، الهواء، المياه، وفصائل نباتية وحيوية ولم يتدخل الإنسان في تعديله، أي مفهوم الطبيعة ينصرف لمجموع العناصر الطبيعية السابقة الذكر في وضعها الطبيعي⁴.

الايكولوجية: هي علم متعدد التخصصات يدرس العلاقة بين العناصر الحية، والوسط الذي تعيش فيه، ظهرت على يد العالم E. Haeckel عام 1866 وتدرس مجموع الفصائل الحيوانية والنباتية في وسطها الطبيعي دون التعرض للإنسان⁵.

ثالثا: تعريف السياسة البيئية:

قبل التطرق إلى تعريف السياسة البيئية سنتطرق إلى:

1 تعريف السياسة العامة

يعرف هارولد لازويل السياسة العامة من خلال طرحه لأربعة أسئلة وهي: من يحوز على ماذا؟ متى؟ وكيف؟ من خلال نشاطات تتعلق بتوزيع الموارد والمكاسب والقيم والمزايا المادية والمعنوية وتقاسم

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 03، قانون رقم 10/03 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 43، الصادرة بتاريخ 20 يوليو (2003)، ص. 09.

² خليفة بن علي، التربية البيئية (وهران: دار الغرب للنشر و التوزيع، 2007)، ص. 103 .

³ "المكان نفسه".

⁴ يحي وناس، دليل المنتخب المحلي لحماية البيئة (وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2003)، ص. 16 .

⁵ "المكان نفسه".

الوظائف والمكانة الاجتماعية بفعل ممارسة القوة والنفوذ والتأثير بين أفراد المجتمع من قبل المستحوز على مصادر الطاقة¹.

يعرفها **جيمس أندرسون** : برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو مواجهة قضية أو موضوع ما.² فهي بذلك كل مجهود يقوم به الفرد أو الجماعة بهدف حل المشاكل التي تصادفه.

1-1 فواعل السياسة العامة:

تتطلب صناعة ورسم السياسة العامة توفر مجموعة من الفواعل سواء رسمية والمتمثلة أساسا في السلطات الثلاث، التشريعية، التنفيذية، القضائية، أو غير الرسمية كالمجتمع المدني، جماعات المصالح، وسائل الإعلام.

الفواعل الرسمية: وهي الجهات التي تمثل الدولة وتتمثل في:

- **السلطة التشريعية:** تلعب السلطة التشريعية دور فعال في رسم السياسة العامة وتنظيم الحياة الاقتصادية، الاجتماعية حيث هي المسؤولة وبالدرجة الأولى عن سن القوانين والتشريعات وهذا حسب ما هو مخول لها دستورا³.

- **السلطة التنفيذية:** تعتبر سلطة وسيطة بين السلطة التشريعية والقضائية لها دور فعال في رسم السياسة العامة، نظرا للقوة التي تملكها، فهي المهيمنة وبالدرجة الأولى على السلطتين الأخريتين، وذلك عن طريق تقديم مشاريع القوانين للبرلمان كما تتوب عن البرلمان في تشريع القوانين عن طريق المراسيم والأوامر⁴.

- **السلطة القضائية:** تعبر السلطة القضائية في أية دولة عن مدى احترام الدولة لسيادة القانون وتتجسد هذه المكانة المتميزة بالتأكيد على مبدأ استقلالية السلطة القضائية عن السلطتين الأخريتين⁵، وبذلك فهي فهي تساهم في صنع السياسة العامة.

¹ فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة من منظور كلي في البنية والتحليل (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001)، ص.32.

² جيمس أندرسون، صنع السياسة العامة. ترجمة: عامر الكبيسي (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999)، ص.14.

³ المرجع نفسه، ص.56.

⁴ ابتسام قرقاح، دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر 1989-2009، مذكرة ماجستير (جامعة الحاج لخضر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2011)، ص.42، 43.

⁵ "المكان نفسه".

- **الجهاز البيروقراطي:** للبيروقراطي دور هام في رسم وصناعة السياسة العامة وذلك لامتلاكه مميزات خاصة، كالمعلومات الهامة والكافية عن السياسة، نتيجة مشاركته في تنفيذ تلك السياسات عمليا.¹
الفواعل غير الرسمية:

والمتمثلة أساسا في الجهات المستقلة إلى حد كبير عن الحكومات وتتمثل في:

- **المجتمع المدني:** الذي يعتبر من أبرز الفواعل غير الرسمية ويساهم وبدرجة عالية في صنع السياسة العامة بحكم أن له علاقة مباشرة بالمواطن، وبانشغالاته وهو مخالف للمجتمع الرسمي، ويساهم في صناعة السياسة العامة عن طريق احتكاكه بالمواطن عن طريق مختلف هيئاته، منها نذكر:
 - **جماعات المصالح :** التي تتكون من مختلف النقابات والاتحادات ومنظمات انسانية وتجمعات أساتذة الجامعة، وبذلك فهي فئة لها مصالح مشتركة، تسعى إلى التأثير في صناعة السياسة العامة.²
 - **وسائل الإعلام :** تلعب وسائل الإعلام دورا هاما في عملية صنع السياسة العامة وذلك بإيصال اهتمامات وانشغالات المواطنين إلى السلطة عن طريق مختلف أساليبها.³
 - **القطاع الخاص :** للقطاع الخاص دور في التوجيه والتأثير في عملية صنع السياسة العامة فنجد مثلا، رجال الأعمال يتميزون بدرجة عالية من الفعالية وذلك نظرا للاستقلالية المالية والإدارية وقدرتها على خلق قنوات اتصال، تؤثر على صانعي القرار لتحقيق مصالحها، أو لتبني سياسة معينة.⁴
- 2- تعريف السياسة البيئية:**

هي تلك الجملة من الخطوط العريضة التي تعكس القواعد و الإجراءات التي تحدد أسلوب تنفيذ الإستراتيجية البيئية مع تحديد المؤسسات والجهات و الوحدات المختلفة المشاركة ، والمسؤولة عن نتائج هذه الإستراتيجية الملزمة لكل من هذه الجهات وهي في النهاية توضح أسلوب تقويم النتائج وفقا للأهداف التي تم تحديدها مسبقا، مع توضيح آليات التصحيح و التنمية.⁵

فالسياسة البيئية هي مجموعة من الطرق والوسائل التي وضعت من قبل السلطات العمومية في سبيل الحفاظ على البيئة و حمايتها، وهي أداة استرشادية للتخطيط البيئي.

¹ أندرسون، مرجع سابق، ص.60.

² قرقاق، مرجع سابق، ص.49.

³ المرجع نفسه، ص.54.

⁴ المرجع نفسه، ص.56.

⁵ أسيرير، مرجع سابق، ص.175، 176.

وتعرف أيضا على أنها : مجموعة من الترتيبات و الإجراءات التي تنتهجها الحكومة بقصد إحداث آثار ونتائج اقتصادية، وبيئية مرغوبة تدعم التنمية المستدامة أو الحيلولة دون حدوث نتائج وأثار من شأنها أن تعطل الدول من المضي قدما في تحقيق أهداف التنمية¹.

فالسياسة البيئية إذن تعتبر إحدى السياسات العامة التي تشير إلى المجالات التي تتوجه فيها الدول والحكومات نحو تحسين نوعية البيئة على جميع المستويات الوطنية، الإقليمية و العالمية²، فالسياسة البيئية لا يمكن تنفيذها إلا بنص قانوني، الذي يترجم إلى مجموعة من البرامج والخطط التي تعد من طرف صناع السياسة العامة للدولة، فالسياسة البيئية بذلك تقوم على مرحلتين:

- إقرار المعايير و المحددات الضرورية لتحقيق الجودة البيئية.

- سن التشريعات والقوانين من طرف السلطات العامة إذ تحدد هذه التشريعات الوسائل والطرق التي يتم بواسطتها تطبيق المعايير البيئية³.

المطلب الثاني: مميزات السياسة البيئية ومبادئها

تتميز السياسة البيئية بمجموعة من الخصائص والمبادئ، مستخلصة من مختلف التعاريف التي

قدمت للمفهوم، وهي كالتالي:

أولا: مميزات السياسة البيئية:

تنتم السياسة البيئية بالعديد من المميزات منها:

- الواقعية: حيث تتعامل وتتفاعل مع المشاكل البيئية بشكل واقعي، أي التعامل مع ما هو كائن.
- الشمولية: تكون الأهداف البيئية المرسومة تشمل جميع المستويات رسمية وغير رسمية، إذ تنطلق من التخطيط، التنفيذ وصولا إلى التقييم والتقييم وتكون عالمي، إقليمية، محلية .
- التناسق والتكامل والترابط: حيث أن السياسات البيئية المنتهجة في سبيل الحفاظ على البيئة في جميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، الصناعية، الزراعية، السياسية... تكون مكاملة لبعضها البعض، ومتناسقة ومتراصة فيما بينها.

¹ أسير، مرجع سابق، ص.178.

² غنية أبرير، دور المجتمع المدني في صياغة السياسة البيئية دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة الحاج لخضر، باتنة: كلية الحقوق، 2009/2010)، ص.26.

³ سمير بن عياش، السياسة العامة البيئية في الجزائر، تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي دراسة حالة ولاية الجزائر 1999-2009، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة الجزائر 03 :كلية العلوم السياسية والإعلام 2010/2011)، ص.11.

- **الإطار التشريعي والمؤسسي** : حيث أن هذه السياسات لا ترسم وتعد عشوائيا ، بل تستند وتأخذ مصداقيتها من مختلف التشريعات والقوانين التي تجعلها تتصف بالاستمرارية وتمكنها من وضع قواعد لمواجهة أي ردع وعدم الالتزام بهذه القوانين¹.

- **السياسة البيئية جزء من السياسة العامة** والضرورية لمستقبل أفضل للإنسان.

- **السياسة البيئية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالثقافة البيئية** ، فالسياسة البيئية تسعى لحل المشاكل البيئية ، والثقافة البيئية تسعى لإحداث تغيرات في طرق التفكير و السلوك البيئي عند الإنسان².

ثانيا: مبادئ السياسة البيئية :

- **مبدأ اللامركزية**: اللامركزية تعني في أبسط معانيها، اختصار المسافة وتقليص الهوة بين المواطن ومراكز صنع القرار ، بحيث تكون الحكومة الممثلة في المجالس المحلية قريبة من هذا المواطن فهي تساعد على التقرب من المشاكل البيئية ، إذ أن الإجراءات والآليات المتخذة تحدد من أسفل الهرم الإداري إلى أعلى مستوى، فهذا الأسلوب يساعد على التخفيف من الروتين والبيروقراطية عند تنفيذ هذه السياسات التي تضمن بدورها نجاحها واستمرارها.

- **مبدأ تقدير و تقويم الآثار البيئية**: يدعو هذا المبدأ إلى الحفاظ على البيئة بحكم أنه أمر ضروري و لا بدا منه لتحقيق التنمية وإنجاح مشاريعها وبرامجها المختلفة، وكذلك ضرورة وحتمية تقويم تأثير مختلف المشاريع التنموية على البيئة سواء كان إيجابيا أو سلبيا، الأولى لتعظيمها والثانية لتعديلها أو إلغائها³.

- **نشر الوعي البيئي**: وذلك عن طريق الثقافة البيئية التي تهدف إلى خلق المعرفة البيئية الأساسية بغية بلورة سلوك بيئي إيجابي للفرد في اتخاذ قراراته المتعلقة بالبيئة.

- **مبدأ الاحتياط** : وذلك من أجل التقليل من الأضرار البيئية المحتملة خاصة عند التعامل مع التكنولوجيات الحديثة فهذا يتصف بالتنبؤ والتوقع⁴.

- **مبدأ تحمل تكاليف المستفيد من حماية البيئة** : ويقصد بذلك أن السياسة البيئية تنص على أن المستفيدين من مشروع ما يهدف إلى حماية البيئة، يدفعون مقابل ذلك مبالغ مالية.

¹ أبرير، مرجع سابق، ص ص. 27، 28.

² عزوي أمر، لعمى أحمد، الثقافة البيئية بعد استراتيجي لحماية البيئة من الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، نوفمبر 2012، ص ص. 47، 48.

³ أبرير، مرجع سابق، ص. 31.

⁴ أحمد أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة الأبعاد والمنهج (الإسكندرية: مكتبة بستان المعرفة، 2007)، ص. 63.

- مبدأ الملوث الدافع : ينص هذا المبدأ على أن كل ملوث يجب أن تقتطع منه السلطات العمومية من النفقات الخاصة بالإجراءات الرامية إلى الحفاظ على البيئة بالتالي فإن الملوث هو المسؤول عن التلوث فبذلك هو الذي يدفع.¹

المطلب الثالث: أهداف السياسة البيئية وأدواتها.

للسياسة البيئية أهدافا عديدة، وجدت من أجل تحقيقها وذلك من خلال العديد من البرامج، المشاريع و الخطط، الأمر الذي يتطلب توفير مجموعة من الوسائل والآليات بكافة أنواعها. أولا: أهداف السياسة البيئية:

- ارتبطت السياسة البيئية بالعديد من الأهداف الهامة و التي تسعى إلى تحقيقها ومن أهمها ما يلي:
- الموازنة بين النتائج الإيجابية التي تنجر عن مختلف الأنشطة الاقتصادية وبين الأضرار التي تخلفها و تؤثر سلبا على البيئة.
- اتخاذ التدابير، والإجراءات اللازمة و الفعالة لحماية الإنسان وصحته من أشكال التلوث و الأخطار البيئية المحيطة به.
- إدراك وكشف أكثر الممارسات والأنشطة التي تسببت ولا تزال تسبب في تدهور الموارد الطبيعية، ونفاذها، وتنظيم واستخدام هذه الأنشطة بما يحترم البيئة.²
- حماية الموارد والمصادر الطبيعية كالتربة، المياه، والهواء وغيرها، باعتبارها جزء لا يتجزأ من النظام البيئي، وأساسي لوجود الكائنات الحية، من حيوان، نبات، وإنسان.
- الحفاظ على التراث الحضاري و القيم الاقتصادية، الثقافية، الفردية والمجتمعية.
- الإدارة السليمة للنفايات من موارد كيميائية خطيرة وسامة ، بالإضافة إلى إدارة المخلفات بنوعها الإنسانية، والطبيعية كمكافحة التصحر.³
- تهدف لمعالجة الأضرار البيئية الحالي والمستقبلي بالعمل على تجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان.

¹ أبو اليزيد الرسول، مرجع سابق، ص.64.

² أسريير، مرجع سابق، ص.177.

³ أبرير، مرجع سابق، ص.29، 30 .

- السعي نحو إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية و الفعالة لحماية صحة الإنسان¹.

ثانيا: أدوات السياسة البيئية:

لوضع السياسة البيئية رهن التنفيذ وتجسيدها على أرض الواقع وضعت العديد من الوسائل منها:

1 الأدوات التثقيفية والتعليمية:

تتمثل هذه الأدوات في المبادئ التي من شأنها ترسيخ ثقافة بيئية ويتم ذلك بواسطة مجموعة من الوسائل المتمثلة في قنوات التواصل الاجتماعي، كالتلفاز، الإذاعة، الانترنت ، إضافة إلى الندوات ولا ننسى مساهمة قطاع التعليم من مدارس، وجامعات في التوعية البيئية التي تكون بدعوة الجمهور العام إلى الاهتمام بنظافة البيئة وتغيير أنماط الاستهلاك الملوثة للبيئة و تشارك في هذه المهمة كذلك الجمعيات، خاصة تلك المعنية بشؤون البيئة².

2 الأدوات التنظيمية:

تتمثل الأدوات التنظيمية في الأوامر التي تصدر من طرف السلطات الإدارية المختصة بحماية البيئة المتمثلة أساسا في المشرع، أو التصريح، حيث تحدد القيود أين وكيف يتم الحد من التلوث أو بما يتعلق بتدهور الموارد³.

وتنقسم هذه الأدوات إلى:

1-2 الممنوعات و الإجازات:

تستخدم من أجل حل المشاكل البيئية بشكل مباشر، حيث تسعى من خلال سياسة حماية البيئة والوصول إلى جودة بيئية، تدعو إلى تخفيض نسبة الملوثات أو فرض إتباع نظام الرقابة المباشرة على التلوث وهو الشكل الأكثر شيوعا لسياسات حماية البيئة، والمتجسد فيما يلي:

- المنع الكلي لتفريغ النفايات المتعلقة ببعض المنتجات في المحيط.
- إجبارية إعادة استخدام بعض النفايات في عملية الإنتاج.
- وضع حدود لانبعاث بعض الملوثات بهدف تحسين جودة الهواء⁴.

¹ عزاوي، مرجع سابق، ص.04.

² مصطفى بابكر، "السياسات البيئية"، مجلة جسر التنمية، ع. 25، (جانفي 2004)، ص ص.1- 19 .

³ أسيرير، مرجع سابق، ص. 178 .

⁴ حميد عبدالله الحرتسي، السياسة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر 1994-2004، رسالة ماجستير غير منشورة (حسيبة بن بوعلي الشلف: كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، 2005)، ص ص.73،74.

2-2 المعايير: التي تعتبر من بين الأدوات البيئية أكثر استعمالا وانتشارا وهي تنقسم إلى ثلاثة أنواع:

- معايير الانبعاث: التي تقوم بتحديد الكمية القصوى المسموح بها للمخلفات في مكان معين وحدود إصدار ثاني أكسيد الكربون في مؤسسة ما.
 - معايير جودة البيئة: تحدد مستوى جودة الأوساط المستقبلية للتلوث بحيث أن الأهداف المرسومة يجب أن تكون وفقا لقدرة الوسط على تحقيقها.
 - معايير خاصة بالمنتج: حيث تحدد أهم الخصائص التي يجب أن تتوفر في المنتجات سواء أثناء صنعها أو بعد استغلالها، بهدف تقليص أثر استخدامها على البيئة.¹
- 3 الأدوات الاقتصادية:**

تتمثل الأدوات الاقتصادية المنتهجة لحماية البيئة في مجموع النفقات والإيرادات، فهي بذلك تركز وتتمحور حول الجانب المالي الذي يتوجه نحو تحقيق التنمية المستدامة ، وتتمثل هذه الأدوات في الجباية البيئية والإعانة وهي كالآتي:

3-1 الجباية البيئية: تتمثل في الضرائب والرسوم المختلفة التي تفرض من طرف الدولة على الأشخاص المعنويين والطبيعيين والملوثين، بالإضافة إلى الإعفاءات والتحفيزات الجبائية للأشخاص الذين يستخدمون تقنيات تحافظ على البيئة في مختلف نشاطاتهم ، الاقتصادية، فهذه الجباية تفرض بهدف توعية وتوجيه سلوك الصانعين والمنتجين نحو حماية البيئة وعدم إلحاق الضرر بها قدر المستطاع وبذلك ضمان بيئة صحية لكل المجتمع، سواء كان منتجا أو مستهلكا. وهذا حسب ما جاء في التشريعات والقوانين وكذلك التقليل من التلوث الحاد، فالضرائب تنهك المنتجين، هذا ما يدفعهم إلى الحد من التلوث قدر المستطاع.²

3-2 الإعانة: التي تتمثل في مختلف المساعدات المالية كالهبات، التي تستخدم مثلا في اقتناء تكنولوجيا تكون أقل تلويثا، وتساهم في المحافظة على البيئة.³، كتشجيع وتطوير الوسائل والبدائل المساعدة على البحث عن الطاقة المتجددة .

فلتحقيق التنمية المستدامة في بعدها البيئي يتطلب تبني سياسات بيئية متنوعة في أدواتها.

¹ الحرثسي، مرجع سابق، ص.75.

² حفيظة قايد، "السياسات البيئية ودورها في تحقيق التنمية - تجربة الجزائر -" في: <http://www.droitentreprise.org>.

(2016/05/22).

³ "المكان نفسه".

خلاصة الفصل:

صفوة القول أننا توصلنا من خلال تناولنا للإطار النظري إلى تحديد وتوضيح المفاهيم المتعلقة بالدراسة كمفهوم التنمية المستدامة، البيئة، والسياسة البيئية، لتتوصل في الأخير إلى تحديد علاقة السياسة البيئية بالتنمية المستدامة أنها تكاملية، تبادلية، إذ تسعى السياسة البيئية إلى تجسيد و تحقيق أهداف التنمية المستدامة من جانب، ومن جانب آخر تسعى هي بدورها إلى تحقيق البعد البيئي، فالعلاقة متلازمة إذ في الوقت الحالي لا يمكننا الحديث عن حماية البيئة دون الإشارة والاتجاه نحو مصطلح التنمية المستدامة ذات الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن البعد البيئي الذي يهتم بإدارة الموارد الطبيعية وترشيدها والعمل على استدامتها واستمراريتها للأجيال القادمة فالبعد البيئي يمثل الدعامه الأساسية للتنمية المستدامة ولكن كل هذا يبقى نظري مجرد أفكار ورأى ما لم يجسد فعليا، والذي يمكن التماسه من خلال الآليات القانونية والمؤسسية ومختلف المخططات والبرامج التي شرعتها الدول حيال المشاكل البيئية وقد سارت الجزائر على نفس النهج لتحقيق التنمية المستدامة بأساليب مختلفة ستكون محل الدراسة والتحليل في الفصل التالي.

PDF Crie o Trial www.nuance.com

الفصل الثاني

السياسة البيئية في الجزائر ورهان التنمية المستدامة

وراء سعي الجزائر لإعادة الاعتبار لبيئتها وحل المشاكل الناتجة عن الآثار التي خلفتها السياسة الاقتصادية المتبعة، من تفاقم مشكل التلوث، مشكل نقص المياه، الذي يكاد يدخلها في أزمة، ومشكل نقص التنوع البيولوجي، والعديد من المشاكل البيئية التي لا تعد ولا تحصى ولمعرفة مسعى الحكومة الجزائرية بخصوص حماية البيئة واستدامة مواردها، الذي أصبح ضرورة تفرض نفسها، استوجب علينا تحليل وتشخيص السياسة البيئية التي اتخذتها، وتبرز أساسا من خلال تبنيها لمخططات بيئية مركزية، وسنها وإصدارها للعديد من القوانين من جانب ومن جانب آخر لتحقيق ما تصبو إليه الإدارة المكلفة بحماية البيئة يقتضي استحداث مؤسسات في أعلى درجة من الكفاءة لكون النصوص القانونية لوحدها غير كافية إذ لم يتم تدعيمها بأجهزة وهيئات ذات فعالية تحرص على تنفيذ هذه القوانين. فهذا ما نتناوله في هذا الفصل خلال مبحثين أساسيين:

المبحث الأول: وضع البيئة في الجزائر في الجزائر والتخطيط للتنمية المستدامة.

المبحث الثاني: الآليات القانونية والمؤسسية لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة .

المبحث الأول: وضعية البيئة في الجزائر والتخطيط للتنمية البيئية المستدامة

بدأت الجزائر تهتم بالمشاكل البيئية بشكل جدي مع مطلع الألفية، بهدف وضع حد للمشاكل البيئية التي تهدد ثرواتها ال مرتبطة أساسا بفقر السياسات المنتهجة في ميدان عقلنة استعمال الموارد الطبيعية، وتهيئة الإقليم وغيرها ، فوجدت الجزائر أن أسلوب التخطيط هو الحل الأنسب للتوفيق بين أهداف التنمية الاقتصادية وأهداف التنمية البيئية من أجل ضمان مستقبل أفضل للأجيال القادمة، وقبل التطرق إلى تلك الحلول لابد من تشخيص المشاكل البيئية التي تعاني منها الجزائر.

المطلب الأول: المشاكل البيئية في الجزائر

لقد قدم التقرير الوطني الذي قامت به الجزائر سنة 2000 حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، تشخيص لأهم المخاطر التي تهدد بيئة إقليمها وتتمثل فيما يلي:

أولا: مشكل التصحر:

تتربع الجزائر على مساحة تقدر بـ 2381741 كلم² وتمثل نسبة الصحراء لوحدها 84% من هذه المساحة، الأمر الذي جعلها تعاني من مشكل التصحر الذي يهدد مساحات شاسعة، وتتركز أغلبها في المناطق السهلية، وهذا المشكل يؤثر على مستقبل الزراعة في الجزائر، فالمناطق السهلية مناطق زراعية ورعوية تتحول بفعل الظاهرة إلى مناطق صحراوية، فالتصحر يؤدي إلى انخفاض أو تدهور قدرة الإنتاج للأرض¹ وتتدهور بذلك خصوبة الأرض وتتحول الرقعة الخضراء إلى رقعة صحراء. ترجع أسباب ذلك عامة إلى الاختلافات المناخية والأنشطة البشرية، وأبرزت خريطة الحساسية للتصحر أن المساحة المهددة بالتصحر سنة 2000 تقدر بـ 13821175 هكتار² أي 69% من مساحة السهوب وارتفعت المساحة إلى 27435000 هكتار في سنة 2009³ والظاهرة في زيادة مستمرة حيث كانت تمس 9 ولايات في سنة 1996 لتضاف 3 ولايات ليرتفع العدد بذلك إلى 12 ولاية سنة 2009، وهذا ما سنبرزه في الجدول التالي:

¹ وائل الزريعي، "التصحر في الجزائر وأثاره الاجتماعية والاقتصادية"، في: <http://iefpeddia.com/arab/wp.com> (23/07/2016).

² وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، ص.54.

³ Mohamed belkacem , **statistiques sur l'environnement** (Alger :office national des statistiques, 2013), p.41.

الجدول رقم (03): المساحة المهددة بالتصحّر من إجمالي مساحة المناطق السهبية سنة 2000 وسنة 2009 .

أنماط المنطق المعرضة للتصحّر	المناطق القليلة أو الغير الحساسة	المناطق المتوسطة الحساسية	المناطق الحساسة	المناطق الحساسة جدا	المناطق المتصحرة	المساحة الكلية
سنة 2000						السنة
2379170 هكتار	3677680 هكتار	5061388 هكتار	2215035 هكتار	487902 هكتار	13821175 هكتار	المساحة
سنة 2009						
2867000 هكتار	7187000 هكتار	12428000 هكتار	4383000 هكتار	570000 هكتار	27435000 هكتار	المساحة

المصدر: belkacem, op cit, p. 41.

انطلاقا من الجدول نستنتج أن المساحة المهددة بالتصحّر في المناطق السهبية زادت ما بين سنة 2000 و 2009 ب 14 مليون هكتار، بينما كانت 13 مليون هكتار من قبل، لتصل بذلك إجمالا إلى 27 مليون هكتار، وما نلاحظه من الجدول أن المناطق الحساسة هي الأكثر زيادة في المساحة.

ثانيا: مشكل التملح:

التملح عبارة عن ارتفاع نسبة الملح في التربة، الذي ينجم أساسا عن الرعي المفرط الذي يتلف الغطاء النباتي، وعن عدم إتباع أساليب مناسبة في الري فالإسراف في هذا الأخير يؤدي بمرور الوقت إلى ملوحة التربة، كما يرجع سبب هذه الظاهرة أيضا إلى استخدام المناطق القريبة لمياه البحر في السقي للحفاظ على المياه الصالحة للشرب، وأيضا بزيادة الأسمدة الكيميائية عن الكمية المناسبة، و تنتشر هذه الظاهرة في السهول الزراعية للغرب الجزائري، إذ حددت الوكالة الوطنية للموارد المائية المساحات التي أتلفتها ظاهرة التملح ب 60% من مساحة الشلف الأوسط و 70% من مساحات الشلف الأسفل سنة 2000¹، فهي مساحة جد شاسعة، تشكل خطر كبير على مستقبل الزراعة في الجزائر.

¹ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، مرجع سابق، ص. 27.

ثالثا: مشكل انجراف التربة

تتميز الأراضي الجزائرية بالترطوبة والهشاشة، الخاصية التي تسمح بانتشار ظاهرة انجراف التربة، فهذه الأخيرة تصيب الأراضي الزراعية والأراضي الرعوية السهبية، فهي نتاج الانجراف المائي والهوائي، فالأول تسببه الأمطار التي تتعدى 400 ملم، إذ نجد أن حوالي 13 مليون هكتار من الأراضي مهددة بالانجراف المائي¹، أما الثاني يصيب بصفة رئيسية المناطق الجافة ونصف الجافة²، فتسببه التغيرات المناخية والأنشطة الإنسانية غير الملائمة على التربة، ويمس المشكل 77% من المناطق التلية و23% من منطقتي الهضاب العليا والأطلس الصحراوي.

رابعا: مشكل إتلاف الغابات:

غطت الغابات الجزائرية 4.100.000 هكتار سنة 2000 وبقيت على حالها حتى سنة 2011 وهذا بفضل المخطط الوطني لإعادة التشجير في الفترة الممتدة من 2000 إلى 2012، حيث تم استرجاع ما يقارب 492432 هكتار³. ولكن الإفة الخطيرة التي تسبب في إتلاف الغابات هي الحرائق حيث قدرت المساحة الغابية المحروقة في الفترة الممتدة من 2000 إلى غاية 2010 بـ 302437 هكتار أي ما يعادل 27494 هكتار في السنة⁴، كما أشار الملائم برنابوي المكلف بالإعلام لدى الحماية المدنية في تصريح له أنه تم تسجيل 478 حريق تسبب في إتلاف 5361 هكتار عبر كامل التراب الوطني، خلال الفترة ما بين 1 جوان إلى غاية 11 أوت 2010⁵ أما في سنة 2016 فإن المساحة التي مستها الحرائق وصلت إلى أكثر من 2200 هكتار⁶.

خامسا: مشكل نقص المياه:

تعاني الجزائر من أزمة مياه حادة، حيث 95% من إقليمها خاضع لمناخ جاف، فتتمثل مصادر المياه في الجزائر من المياه السطحية التي يُقدر حجمها المتوسط بـ 12,4 مليار م³، ومن المياه الجوفية

¹ Belkacem, **op.Cit**, p.40.

² تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، مرجع سابق، ص.26.

³ Ministère de l'aménagement et l'environnement, **plan national d'action pour l'environnement et le développement durable 2014-2021**, p.12,13.

⁴ Belkacem, **op.Cit**, p.43.

⁵ "تسجيل 478 حريق غابات منذ شهر جوان عبر الوطن"، www.djazairess.com، في: (2016/08/16).

⁶ "حرائق الغابات أكثر من 2200 هكتار أُلستها النيران منذ يونيو"، www.aps.dz، في: (2016/08/18).

التي تقدر ب 1,8 مليار م³، بالتالي الجزائر تستغل أكثر المياه السطحية التي تمثل 64 % والمياه الجوفية تمثل 36% موزعة بين الشمال والجنوب سنة 2000¹.

سادسا: مشكل التلوث:

بالإضافة إلى المشاكل السابقة تعاني الجزائر من مشكل كبير والمتمثل في التلوث ، الذي يعتبر عائق لتحقيقها للتنمية المستدامة، باعتبار أن التلوث هو تراكم عناصر ضارة وغير مرغوب فيها ويترتب عنها، فقدان وانعدام وتدني صلاحية البيئة للقيام بوظائفها وتقديم ما لا يستغنى عنه من منافعها وخدماتها²، وهذا المشكل ينقسم إلى ثلاثة أنواع، أرضي، جوي، مائي، إذ الأول يصيب لب ومركز النظام الإيكولوجي بذلك فهو يمس الغلاف الصخري والقشرة العلوية للكرة الأرضية. والجزائر تواجه هذا المشكل بدرجة كبيرة حيث تقدر النفايات المنزلية ب 5,2 مليون طن سنويا³، نحسب تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة 2000، ووصلت إلى 10 مليون طن سنة 2010⁴ أما النفايات الإستشفائية بلغت سنة 2000، 125 مليون طن وبلغت 325.000 طن سنة 2010⁵ والتي تشكل خطر على البيئة والبيئة والإنسان بسبب نقص الإمكانيات لمعالجتها، انعدام فرز النفايات لمعالجتها في مصدرها، انعدام المزابل.

فبالإضافة إلى التلوث الأرضي تعاني الجزائر أيضا من التلوث المائي الذي يعتبر ظاهرة خطيرة تؤدي إلى انخفاض كميات الماء الصالح للشرب، فحسب ما تقره المادة 04 من قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة فالتلوث المائي هو: "إدخال أية مادة في الوسط المائي، من شأنها أن تغير الخصائص الفيزيائية، الكيميائية و البيولوجية للماء، وتتسبب في مخاطر على صحة الإنسان، وتضر الحيوانات، والنباتات البرية والمائية⁶..." فهذا النوع من التلوث يأتي من التخلص من المخلفات الصناعية دون معالجتها، حيث تم تسجيل ما يقارب 220 م³ من المياه الملوثة بالمواد

¹ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، مرجع سابق، ص.28-30.

² شوقي أحمد نيا، التنمية والبيئة دراسة مقارنة (مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، 1992)، ص.33.

³ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005، ص.60 .

⁴ Plan National D'action Pour l'environnement et le développement durable 2014-202, op.Cit, p.12.

⁵ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005، مرجع سابق، ص.71.

⁶ المادة 04، القانون 03-10، مرجع سابق، ص.04.

الصناعية سنة 2005، ونقص محطات الصرف الصحي وقصور خدماتها حيث أغلبية هذه المياه تصرف في البحر دون معالجة.

كما تعاني الجزائر أيضا من التلوث الهوائي الذي تسببه وسائل النقل خاصة السيارات القديمة التي تعتبر من أهم المصادر المسببة في تلوث الهواء خاصة في المدن الكبرى، نظرا للغازات التي تطلقها، إضافة إلى عمليات الحرق في الهواء الطلق لمختلف النفايات خاصة النفايات الاستشفائية الخطيرة والسامة وكذلك مختلف الغازات التي تطرحها العديد من المصانع كمصانع الاسمنت، المتواجدة في تبسة، الشلف، السعيدة وغيرها، التي يتدفق فيها 4569 طن من أكسيد الكربون و 464 طن من المركبات العضوية المتبخرة غير الميثانية و 1020.000 طن من ديوكسيدوالتي تطرح 10 طن من الغازات في الساعة¹، وحسب ما أقره تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000 فإن التلوث الهوائي في تزايد مستمر، إذ يتزايد بنسبة 5% سنويا.

سابعاً: مشكل تراجع التنوع البيولوجي :

يعرف التنوع البيولوجي في الجزائر تراجعاً كبيراً، رغم أنه ثري، إذ تملك ثروة حيوانية ونباتية معتبرة حيث تقدر هذه الأخيرة بـ 5402 موزعة على مختلف المنظومات البيئية (الغابات، السهوب، الصحراء...) ولكن هذه الثروة مهددة بسبب التصحر، زوال الغابات، بعض الممارسات الزراعية وبناء المنشآت القاعدية وغيرها.

كما يعاني التنوع الحيواني بنفس درجة الخطورة والتدهور، من زوال مواطن الحيوانات نتيجة تدهور المنظومات البيئية فحسب ما أقره تقرير 2000 حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر فإن حوالي نصف ثدييات البلاد مهددة بالانقراض حيث تم تسجيل 47 فصيلة مثل الفئك، غزالة الأطلس، الفهد وغيره بالإضافة إلى 68 فصيلة من الطيور مثل النورس أدوان، كاسر الجوز القبائلي وغيرها و 39 فصيلة من الزواحف²، إضافة إلى الأنواع النباتية المهددة بالانقراض المسجلة في القائمة الحمراء، للمنظمة الدولية للمحافظة على الطبيعة مثل الصنوبر الأسود.

ثامناً: مشاكل البيئة الشاملة :

بالإضافة إلى المشاكل البيئية التي تعاني منها الجزائر، المشار إليها سابقاً، هناك مشاكل شاملة عابرة للحدود تمسها وتتمثل أهم هذه المشاكل في تدهور طبقة الأوزون والتغيرات المناخية.

¹ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2000، مرجع سابق، ص ص. 56- 66.

² المرجع نفسه، ص ص. 41-51.

- تدهور طبقة الأوزون:

أصبحت طبقة الأوزون التي تحمي طبقة الجو العليا للأرض من أشعة الشمس الضارة متدهورة بسبب المواد المضغفة لطبقة الأوزون الموجودة في الضببيات والدافعات ومواد التنظيف ، والجزائر بلغت نسبة استهلاكها لهذه المواد سنة 1991 بـ 2144 طن لساكن علما أن هذه المواد لا تنتجها الجزائر بل هي مستوردة، وهذه النسبة تصنف الجزائر ضمن الدول المحتمل مساعدتها من طرف الصندوق المتعدد الأطراف الذي أنشأ لتنفيذ اتفاقية مونتريال التي صادقت عليها الجزائر ، حيث أعدت مباشرة بعدها إستراتيجية للإزالة التدريجية لهذه المواد، استقبلت الجزائر من المساعد سنة 1993 بمبلغ قدر بأكثر من 13 مليون دولار أمريكي، وفي سنة 1995 قامت الوزارة المكلفة بالبيئة بحملة من أجل تقديم مساعدات لاعتماد تكنولوجيات جديدة بديلة ولكن من بين 95 مادة مقننة من قبل اتفاقية مونتريال، هناك فقط 12 منها تعني الجزائر¹، وهي جد قليلة ولا توفي بالغرض.

- مشكل تغير المناخ:

عرف المناخ في السنوات الأخيرة تغيرا ملحوظا نتج عنه ارتفاع في درجة حرارة الكوكب واضطرابات جوية مناخية ، تزايد من جرائها مشاكل عدة منها، التصحر، الجفاف، الارتفاع المفاجئ للحرارة، وانبعاثات الغازات الساخنة الناتجة عن أنشطة الإنسان، والجزائر ضمن البلدان التي تعاني من هذا المشكل، هذا ما يثبت مشكل التصحر المتزايد، احتمال تقلص الموارد المائية وانخفاض المردودية الزراعية، وبفعل موقعها الجغرافي والمناخي والإيكولوجي ، الجزائر ستتأثر أكثر من التغيرات المناخية الناجمة عن المشاكل السابق ذكرها، فقد أولت اهتماما لهذا المشكل والذي يظهر من خلال مصادقتها على المعاهدة المتعلقة بالتغيرات المناخية سنة 1993، فلأعدت الوزارة المكلفة بالبيئة إستراتيجية وطنية خاصة بالتغيرات المناخية²، بهدف مواجهة هذا المشكل الذي يتزايد يوم بعد يوم.

¹ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، مرجع سابق، ص ص.77،78.

² المرجع نفسه، ص ص.78،79 .

المطلب الثاني: التخطيط للتنمية البيئية المستدامة

نظرا للحالة التي آلت إليها البيئة في الجزائر استدعى الأمر التفكير في التخطيط البيئي المركزي المستدام الذي تمثل في المخطط الوطني للبيئة والتنمية المستدامة سنة 2001 ومخطط تهيئة الإقليم المصادق عليه سنة 2010، وذلك من أجل النهوض بالوضع البيئي والتأكيد على التزاماتها الدولية في هذا المجال.

أولاً: المخطط الوطني للأعمال البيئية والتنمية المستدامة PNAE-DD 2001

يعتبر من بين أهم الحلول المعتمدة حيال المشاكل البيئية التي تعاني منها الجزائر، أدرج ضمن برنامج الإنعاش الاقتصادي في الفترة الممتدة من 2001-2004 والبرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي الممتد من 2005-2009، وبذلك فهذا المخطط يهدف إلى تنفيذ أعمال جوهرية بوضع أسس ديناميكية إيكولوجية من جهة وتعزيز برنامج الحكومة الاقتصادي، أي إدماج البيئة في إستراتيجية تنمية البلاد اقتصاديا نحو نمو دائم والتقليص من ظاهرة الفقر، فقد أدرج المخطط مجموعة من التدابير والآفاق المستقبلية لتنفيذ وتجسيد الإستراتيجية التي أدرجها في المخططين، الأول في الإستراتيجية العشرية للبيئة 2001-2011 والثاني في مخطط الأعمال البيئية ذات الأولوية 2001-2004. وأكبر رهان لهذا المخطط هو وضع سياسات وإنشاء مؤسسات تبني تكنولوجيات أكثر ملائمة ومنهجيات تسيير دائمة للموارد الطبيعية.

1 الإستراتيجية العشرية للبيئة 2001-2011 :

يهدف هذا المخطط إلى توجيه جهود مختلف المؤسسات الوزارية على رأسها وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والمدن، والجماعات المحلية، الوكالات الإدارات البيئية وغيرها، نحو إصلاح مؤسساتي وتفعيل دوره في حماية البيئة¹.

وللإستراتيجية أربعة أهداف طويلة المدى متمثلة فيما يلي:

- تحسين الصحة ونوعية الحياة للسكان.
- خفض الخسائر الاقتصادية وتحسين القدرة التنافسية.

¹ Ministère de l'aménagement du territoire et de l'environnement : plans national d'action pour l'environnement et le développement durable, janvier 2002, p98.

- خفض الرأسمال الطبيعي وتحسين إنتاجيته.

- حماية البيئة الشاملة.

وبذلك فإن هذه الإستراتيجية تهدف إلى تحسين التنافسية بين المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين الاجتماعيين، مكافحة التلوث، تحسين إنتاجية الأراضي في السهوب وكذلك حماية التنوع البيولوجي وخفض الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري¹.

و تضمن ذات المخطط برنامج استعجالي وفق نفس الأهداف الطويلة المدى المعتمدة في

المخطط التالي:

2 مخطط الأعمال البيئية ذات الأولوية 2001-2004 PAEP:

يعتبر هذا المخطط ضمن الإستراتيجية العشرية أهدافها قصيرة ومتوسطة المدى، تمخضت في الأهداف الأربعة السابقة الذكر، ففي مجال الصحة ونوعية الحياة فقد ركز المخطط على ضرورة إعداد مجموعة من البرامج والتدابير، لضمان تحسين الخدمة العمومية في مجال التطهير والصرف الصحي بالتخطيط لإنشاء محطات لذلك²، حيث تم إنشاء 132 محطة تطهير سنة 2014، تقوم بمعالجة 1.2 مليار م³ في السنة في إطار المخطط الوطني للمياه³، قد بذلت الجزائر مجهودات أيضا في سبيل مكافحة التلوث بشتى أشكاله خلال هذا المخطط حيث عمدت إلى التمييز السليم للنفايات المنزلية والخاصة و الذي تم تجسيده بقانون خاص بتمييز النفايات وتحسين نوعية الهواء في المدن بتبني معايير الصناعة النظيفة تكون أقل تلويثا وغيرها من معايير انتهت بصياغة مخطط وطني لتمييز النفايات⁴، الذي يعمل على الحد من الرمي العشوائي للمفرغات عبر إنشاء وتجهيز مراكز الردم التقني، وتنظيم عملية جمع ونقل النفايات من خلال إعداد كل بلدية لمخطط بلدي لتمييز نفاياتها فتم إنشاء 21 مركز فرز النفايات، تهيئة وتحسين حالة 40 مفرغة عشوائية⁵، إنجاز وإنهاء 16 مركز لودم النفايات في الفترة

¹ Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2002, **op cit**, p.61-68.

² **Ibid.**, p.78.

³ Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2014-2021, **op.cit**, p.43.

⁴ Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2002, **op cit**, p.80.

⁵ Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2014-2021, **op.cit**, p.12.

الممتدة من 2001-2004، كما تم إنجاز شبكات لمراقبة الهواء، وإنجاز 124 محطة سنة 2003، للمراقبة التقنية للسيارات¹ وهذا في سبيل التقليل من التلوث الجوي خاصة في المدن الكبرى للعاصمة. أما فيما يخص مجال خفض الرأسمال الطبيعي وتحسين إنتاجيته، فقد شملت الأهداف مواجهة التدهور الكبير الذي يمس الأراضي والغابات والمراعي والنهوض بالإنتاج الزراعي والحيواني وبذلك حماية التنوع البيولوجي، بإنشاء مركز لتنمية الموارد البيولوجية، إعداد مخطط وطني لتسيير المناطق الرطبة كما سيتم تطوير القدرات المؤسسية من حيث الأمن البيولوجي²، وبذلك التوجه نحو بناء سياسات وبرامج لحماية التنوع البيولوجي، حيث تم إعداد إستراتيجية وطنية ومخطط عمل في ميدان المحافظة والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي³.

ولمحاربة التصحر تم مواصلة سياسة انفتاح الأملاك الخاصة التابعة للدولة على الامتياز لتحقيق مختلف البرامج، من غرس الأشجار، تربية المواشي وغيرها في المناطق الملائمة كتسمية المناطق الرعوية، وبذلك المساهمة في حماية المنظومة البيئية السهبية⁴، وفي هذا الصدد اهتمت الجزائر بإدارة وتنمية المساحات الخضراء⁵، وفي سنة 2003 أعدت الجزائر برنامج عمل وطني للتصحر يتضمن محورين، الأول يخص صيانة الموارد الطبيعية والثاني يشمل دور ومساهمة المواطنين الفعالة، كما أعدت أيضا حملة وطنية للتشجير في الفترة الممتدة من 2000 إلى 2006 التي سمحت بتشجير حوالي 200000 هكتار وغرس 133000 شجرة قواعدها⁶.

كما قامت بتبني برنامج تشجير يمتد من 2010-2014 لإعادة إنشاء الأطلس الصحراوي على مساحة تقدر ب 4 مليون هكتار ودعم السد الأخضر ب 100000 ألف هكتار بمساعدة الإدارة العامة للغابات. تمكنت من تشجير 5 ملايين هكتار من 13 مليون هكتار المهددة والمعرضة للتصحر في إطار محاولة القضاء على ظاهرة التصحر التي تهدد بالفقر حوالي 7 ملايين نسمة خاصة بزحف الرمال نحو منطقة التل⁷. وبذلك فإن إيجاد الحلول والاهتمام بمشكل التصحر يؤثر إيجابا على التنوع البيولوجي

¹ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، مرجع سابق، ص.352.

² Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2002, **op.cit**, p.84.

³ تقرير حول وحالة البيئة في الجزائر 2005، مرجع سابق، ص.428.

⁴ Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2002, **op.cit**, p.83.

⁵ Plan National d'action pour l'environnement et le développement durable, 2014-2021, **op.cit**, p.46.

⁶ زيد المال، مرجع سابق، ص. 138 .

⁷ "المكان نفسه"

والثروة الغابية فبمحاربة التصحر نتوصل إلى صيانة وحماية هذه الأخيرة ، وهي بدورها تحمي الثروة الحيوانية المتواجدة فيها وتضمن استدامة المساحات الخضراء ، ويحدث العكس في حالة ما إذا لم نحارب ظاهرة التصحر .

وفي مجال خفض الخسائر الاقتصادية وتحسين القدرة التنافسية فقد شملت الأهداف اعتماد تكنولوجيات نظيفة تساهم في تحسين صورة المؤسسات ، وعن طريق برامج إزالة التلوث في القطاع الصناعي والطاقي وتنفيذ عقود الأداء البيئي¹ ، فهذا الأخير يتم بين الدولة و كل مؤسسة ملوثة على إنفراد و مراعاة الظروف المالية والتقنية الخاصة لكل مؤسسة .

ثانيا: السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم PNAT

بالإضافة إلى الإستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة التي تبنتها الدولة لتحقيق التنمية المستدامة فإنها وضعت سياسة وطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة ، لتدعيم مساعيها للحفاظ على البيئة، فقد تبنت هذه السياسة سنة 2001 من خلال القانون 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، ولتنفيذ هذه السياسة اعتمدت عدة أدوات من بينها المخطط الوطني لتهيئة الإقليم (SNT)².

فالمخطط الوطني لتهيئة الإقليم عبارة عن عمل تعلن الدولة من خلاله مشروعها الإقليمي، فهو يوضح الطريقة التي من خلالها تضمن الدولة التوازن الثلاثي المتمثل في الإنصاف الاجتماعي، الفعالية الاقتصادية وحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في كامل التراب الوطني³، تم إعداد هذا المخطط من طرف الدولة وتتم المصادقة عليه عن طريق التشريع لمدة 20 سنة⁴.

حضرت الجزائر المخطط الوطني لتهيئة الإقليم في سنة 2005 لأفاق 2025 لكن لم يتم المصادقة عليه حتى 29 جوان 2010 من خلال القانون 20/10 وتم الشروع فيه سنة 2011، واعتبر المخطط فرصة لتحقيق التنمية المستدامة بضمه الخطوط الرئيسية لتهيئة الإقليم من بينها نجد الخط التوجيهي نحو إقليم مستدام الذي يقيم علاقة متينة بين تهيئة الإقليم و الديمومة متضمنا خمسة برامج للعمل الإقليمي (PAT)، فتمثل فيما يلي:

¹ Plans national d'action pour l'environnement et le développement durable 2002, op.Cit, pp.76,77.

² وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، مخطط تهيئة فضاء البرمجة الإقليمية.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 07، قانون رقم 20/01 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته، الجريدة الرسمية، عدد 77،

الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر (2001)، ص.20.

⁴ المادة 20، المرجع نفسه، ص.23.

• برنامج العمل الإقليمي الأول في ديمومة المورد المائي:

يهدف هذا البرنامج إلى عقلنة تسيير المياه لضمان استدامتها كون أن 95% من إقليمها خاضع لمناخ جاف، فهي تعاني من نقص المورد المائي، وقد اتخذت في إطار التخطيط للتنمية البيئية المستدامة البيئية المستدامة، برنامج ديمومة المورد المائي من أجل القضاء على مشكل المياه من خلال تعبئة متزايدة للمورد حيث تم ت برمجة انجاز 19 سدا في الفترة الممتدة ما بين 2011 و 2014 التي تسمح بتوفير المياه بكمية تتراوح ما بين 7,1 م³ و 9,1 م³، كما برمجت انجاز 15 وحدة كبيرة لتحلية المياه التي تمكن من توفير 938 مليون م³ من الماء في السنة، وتعمل أيضا من خلال البرنامج على ترقية استخدامات المياه أكثر استدامة وضمان عدالة في توزيعها بتزويد 176 تجمعاً سكانياً بمحطات معالجة و تطهير المياه المستعملة سنة 2011، كما زودت 60 تجمعاً آخر سنة 2014، وتحدد الجزائر طريقة تسيير المياه بلقنصاد الاستهلاك¹.

• برنامج العمل الإقليمي الثاني في المحافظة على التربة ومكافحة التصحر:

يسعى هذا البرنامج إلى القضاء على مشكل انجراف التربة والتصحر والإتلاف الغابي وللتفكير في حق الأجيال القادمة عمدت الجزائر على إعداد مخطط وطني للمحافظة على التربة ومكافحة التصحر خاصة في المناطق الحساسة، كالمناطق الشاطئية وعملت على استئناف أشغال السد الأخضر في إطار إستراتيجية متجددة تهدف في إطار التشجير إلى تحسين ظروف الحياة خاصة في السهوب².

• برنامج العمل الإقليمي الثالث الخاص بالأنظمة البيئية:

تملك الجزائر مجموعة من الموارد والكائنات الحية وغير الحية فالمحافظة عليها عمدت إلى وضع إستراتيجية حماية البيئة وتثمين الساحل، بحيث سيتم في أفق 2030 تصنيف وتهيئة 21 محمية بحرية وإستراتيجية أخرى لتثمين الجبل من خلال استصلاح 20 كتلة جبلية يراعى فيها حماية الأرض ودعم التنمية الفلاحية في المناطق الجبلية، بالإضافة إلى هذه الإستراتيجية وضعت أخرى خاصة بالسهوب من أجل تربية المواشي والاهتمام بالزراعة ، باعتبار أن الأراضي السهبية أراضي زراعية، بالإضافة إلى الأنظمة السابقة تتمتع أيضا بنظام الواحات فلحمايته ، عملت على محاربة زحف الرمال إلى المناطق

¹ وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ص.44، 45.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 20/10 يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الجريدة الرسمية، عدد 61، الصادرة بتاريخ 21 أكتوبر (2010)، ص.48، 49.

المهددة وتأمين تربية الحيوانات الصغيرة في وسط الواحات، أما لحماية النظام الغابي استحدث المخطط الوطني للتنمية الغابية الهادف إلى إعادة تشجير 4700.000 هكتار¹.

• برنامج العمل الإقليمي الرابع، الخاص بالمخاطر الكبرى:

إن الغرض من هذا البرنامج هو تفادي الكوارث التي تتعرض لها الجزائر لذلك فكرت في كيفية الوقاية منها وتسييرها أثناء حدوثها، فركزت على أهمية الوقاية من المخاطر في مجال التهيئة والتعمير والبناء.²

• برنامج العمل الإقليمي الخامس الخاص بالتراث الثقافي:

وضع هذا البرنامج إجراءات حماية التراث، وذلك بترميم وإعادة الاعتبار للمراكز التاريخية في إطار مخططات دائمة للمحافظة على القطاعات المحمية وتأمينها، صيانة المخطوطات كمخطوطات أدرار، تسيير واستغلال الممتلكات الثقافية بإنشاء ديوان لذلك وتتمثل أهم الأقطاب التراثية التي يقترحها المخطط الوطني لتهيئة الإقليم في: قسنطينة حول القطاع المحمي للصخر العتيق، غرداية حول القطاع المحمي لواد ميزاب، باتنة حول المواقع الرومانية لتيمقاد المصنفة تراثا عالميا³.

يتضح إذن مما سبق بأن الجزائر قد بذلت مجهودات معتبرة للقضاء على المشاكل البيئية التي تعاني منها حيث وضعت مخططين: المخطط الوطني للأعمال البيئية والتنمية المستدامة والمخطط الوطني لتهيئة الإقليم ساعية بهما تحقيق تنمية بيئية مستدامة.

المبحث الثاني: آليات حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة

اتخذت الجزائر العديد من الآليات القانونية والمؤسساتية لحماية وقد سهرت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة على التوفيق فيما بينها وتم تدعيمها بمؤسسات خاصة ابتداء من سنة 2001.

المطلب الأول: الآليات القانونية

تتمثل أهم الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر فيما يلي:

1 القانون المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها:

أدى التسيير العشوائي للنفايات في الجزائر إلى ضياع مساحات شاسعة من الأراضي والموارد، وتلويثها، الأمر الذي دفع بالدولة إلى تبني القانون رقم 19/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، الذي حل

¹ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مرجع سابق، ص. 50، 51.

² المرجع نفسه، ص. 51، 53.

³ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مرجع سابق، ص. 53، 54.

محل المرسوم 84-378 المتعلق بالنفائيات . وحدد ذات القانون كيفية تسيير النفائيات بكل أنواعها الخاصة، المنزلية وما شبهها، نفائيات المنشآت، من منظور إيكولوجي مستدام، وحدد كيفية تامين النفائيات بمختلف الطرق، إما بإعادة استعمالها أو رسكلتها أو تسميدها للحفاظ على سلامة البيئة وبالتالي تحقيق تنمية مستدامة¹ لذلك أوجب القانون منتجي النفائيات على إتباع آليات تخفض حجم النفائيات كتصميم عمليات تقلل من إنتاج النفائيات أو عن طريق منح رخص للنفائيات المذكورة في المادة 03* من قانون النفائيات.

كما تضمن القانون أحكاما جزائية تهدف إلى ردع المخالفين لأحكام هذا القانون عن طريق تدخل الشرطة المكلفة بحماية البيئة وإجبارهم على دفع غرامات مالية في ظل مبدأ الملوث الدافع، فحسب قانون النفائيات يعاقب بغرامة مالية:

- من 500 دج إلى 5000 دج كل شخص طبيعي قام برمي النفائيات المنزلية وما شابهها.
- من 1000 دج إلى 50000 دج كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا صناعيا قام برمي النفائيات المنزلية وما شابهها.
- من 100.000 دج إلى 200.000 دج كل من خالف أحكام المادة 10 من القانون التي تنص على أن: "يخطر استعمال المنتجات المرسكلة التي يحتمل أن تشكل خطرا على الأشخاص في صناعة المغلفات المخصصة لاحتواء مواد غذائية مباشرة أو في صناعة الأشياء المخصصة للأطفال".

2 القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة سنة 2001:

كشف التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000 بأن حالة الإقليم متدهورة، فاستحدثت هذا القانون المتناول عقلنة الإعمار وتوزيع الأنشطة على مستوى الإقليم، وحماية الموارد الطبيعية²، فهذا القانون يعتبر قفزة نوعية عملاقة فيما يخص التنمية المستدامة في الجزائر حيث تم التأكيد فيه على العلاقة القائمة بين البيئة والتهيئة العمرانية، فهذه الأخيرة تراعي عامل الاستدامة "نصيب لنا ونصيب للأجيال القادمة"، فالقانون ربط التنمية المستدامة بالتهيئة لذلك كان هدفها الأساسي إعداد إستراتيجية لإعادة توزيع نشاطات السكان ووسائل التنمية، و من أجل تحقيق هذه الإستراتيجية تم

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 03، قانون رقم 19/01 المتعلق بتسيير النفائيات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر (2001)، ص.10.

* النفائيات المنزلية وما شبهها، النفائيات الضخمة، النفائيات الخاصة، النفائيات الخاصة الخطرة، نفائيات النشاطات العلاجية النفائيات الهادمة.

² تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، مرجع سابق، ص. 105.

وضع برنامج نص على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الذي تضمن جملة من أدوات الشراكة.

من أجل تحقيق أهداف السياسة الوطنية في مجال تهيئة الإقليم، كالعقود التي توقعها الدولة أو الجماعات المحلية مع المتعاملين و الشركاء الاقتصاديين لتنفيذ المخططات التوجيهية¹، من بين هذه العقود ما يلي:

- 0 عقد التنمية بين البلدية وشركة اقتصادية على أساس المناقصة لتهيئة المساحات الخضراء .
 - 0 عقد تسيير النفايات حيث أن البلدية تعمل عقد مع شركة خاصة لنقل نفاياتها.
 - 0 عقد لتسيير المياه مع الشركة الجزائرية للمياه والديوان الوطني للتطهير وفق اتفاقية تفوض بينهما.
- 3 القانون المتعلق بحماية الساحل سنة 2002:**

تعتبر الجزائر إحدى البلدان التي تطل على البحر الأبيض المتوسط لها شريط ساحلي تصل مساحته إلى 1644 كلم، فالاستغلال غير العقلاني له دفع الجزائر إلى تبني قانون خاص بحماية الساحل وتنميته في سنة 2000، فقد حدد القانون، البيئة الساحلية ووضع المبادئ الأساسية لاستعمالها وتسييرها وحدد كيفية استغلال الأراضي الساحلية بما يكفل حماية الفضاءات البرية والبحرية²، فالقانون يهدف إلى إعطاء للأجيال القادمة حقهم من الساحل، فبحماية تتوصل إلى حماية التنوع البيولوجي من خلال حماية الشريط الكثبان الذي تنمو فيه نباتات خاصة بفعل التيار الساحلي فيصنف ضمن الفضاءات المحمية ومن خلال حماية الشواطئ الصخرية، بمنع استخراج الموارد كالصلى، وقد كلفت حماية الساحل لهيئة عمومية تدعى المحافظة الوطنية للساحل التي تسهر على تنفيذ السياسة الوطنية التي وضعت لحمايته.³

4 القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة سنة 2003:

جاء هذا القانون استجابة لما تم إقراره في قمة جوهانسبورغ وهو ثاني قانون متعلق بحماية البيئة بعد القانون رقم 03/83 المتعلق بحماية البيئة، وجاء مساهمة للأوضاع والمستجدات حيث أدمج مصطلح التنمية المستدامة الذي تبين في قمة ريو دي جانيرو، وقد حدد هذا القانون المبادئ والقواعد الأساسية لإدارة البيئة من أجل تعزيز التنمية الوطنية المستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان الإطار

¹ المادة 59، القانون رقم 20/01، مرجع السابق، ص. 29، 30.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 10، القانون رقم 02/02 يتعلق بحماية الساحل وتنميته، الجريدة الرسمية، عدد 10، الصادرة بتاريخ 12 فبراير (2002)، ص. 26.

³ التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005، مرجع سابق، ص. 309 .

المعيشي السليم والوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة وبذلك الحفاظ على الأوساط الطبيعية : الماء ،الهواء ، التربة.¹

كما نص ذات القانون على كيفية تصحيح الضرر المتواجد في البيئة بتشجيع الاستخدام السليم للموارد البيئية المتاحة واستخدام التكنولوجيات النظيفة ،كما احتوى القانون على مبادئ لم تكن موجودة في القانون رقم 03/83 فهي أساسية لتحقيق سياسة بيئية تحقق تنمية مستدامة وتتمثل هذه المبادئ في:

- مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي.
- مبدأ عدم تدهور الموارد.
- مبدأ الاستبدال.
- مبدأ الإدماج ومبدأ الحيطة.²

5 القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة 2004:

رغبة الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة هي التي أملت عليها ضرورة الاهتمام بالمناطق الجبلية نظرا لأهميتها الكبيرة لها في التنوع البيولوجي والمناخ، فأصدرت القانون رقم 03/04 المؤرخ في 23 يونيو 2004 المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة، فالمناطق الجبلية حسب المادة 18 من القانون 20/01 تعتبر فضاءات يجب ترقيةها من كل الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية لساكن الجبال عن طريق تحسين الخدمات (النقل، التمدرس، الصحة) وتحفيز مختلف الأنشطة بترقية الحرف الصغيرة المرتبطة بموارد الجبل.³ والترقية تقوم بها مؤسسة، تدعى المجلس الوطني للجبل الذي يحدد مختلف الأنشطة ولتنفيذها تم وضع صندوق الجبل لتمويل الأنشطة.⁴

6 القانون المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة 2004:

أصدرت الجزائر القانون رقم 09/04 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة ،للتقليل من المشاكل البيئية التي تسببها التنمية الاقتصادية المعتمدة على المصادر الطاقوية غير المتجددة الهادف إلى التقليل من إنتاج الغاز المسبب للاحتباس الحراري بإدخال الطاقات المتجددة بطريقة تدريجية ، ويهدف إلى ترقية مصادر الطاقة النظيفة غير الخطيرة على

¹ المادة 02، قانون رقم 10/03، مرجع سابق، ص.09.

² المادة 03، المرجع نفسه، ص.09.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 11، القانون رقم 03/04 المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 41، الصادرة بتاريخ 20 يونيو (2004)، ص.13.

⁴ المادة 12، 13، المرجع نفسه، ص.13.

البيئة.¹ ويهدف أيضا إلى تامين مناجم الطاقة المتجددة ، خاصة الشمسية والهوائية النظيفة غير المستغلة وإدماجها ضمن البرنامج الطاقوي الوطني والحد من تدمير الوقود وتقليص التلوث، كما أن هذا القانون يسمح بالتنسيق بين التركيبة الثلاثية الأطراف الطاقة، التنمية، البيئة.²

7 القانون المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى سنة 2004:

نظرا لتعرض الجزائر للكوارث الطبيعية بدءا بزلزال الأصنام سنة 1980، وبعد عدة سنوات زلزال بومرداس سنة 2003 وكذا فيضانات باب الواد سنة 2001، فقد حاول المشرع الجزائري إيجاد إطار قانوني لمواجهتها وإدارتها حيث أدرج الكوارث الطبيعية من الأخطار الكبرى، فعرّفها في المادة 02 من القانون 20/04 الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2004: "بأنها كل تهديد محتمل للإنسان والبيئة قد يحدث بفعل طارئ طبيعي، استثنائي أو بفعل نشاط الإنسان".

انطلاقا من سنة 2004 تم إدماج الوقاية من المخاطر الكبرى في إطار إنجاز السياسة الوطنية للتنمية المستدامة، واحتوى القانون على خمسة مبادئ رئيسية وهي كالآتي:

- مبدأ الحيطة والحذر.
 - مبدأ التلازم.
 - مبدأ العمل الوقائي والتصحيحي حسب الأولوية.
 - مبدأ المشاركة ومبدأ إدماج التقنيات الجديدة.³
- كما سن القانون حق المواطن في الإعلام بالمخاطر الكبرى في جميع المراحل، قبل، بعد وأثناء حدوثها، ويتضمن نظام تسيير الكوارث تخطيطا للإسعاف والتدخلات في حالة الطوارئ⁴ بامتلاك تكنولوجيا حديثة تكون قادرة على التنبؤ بالمخاطر وبذلك نصل إلى استباقها.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 02، القانون رقم 09/04 يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 52، الصادرة بتاريخ 18 غشت (2004)، ص.10.

² تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005، مرجع سابق، ص.308.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 08، قانون رقم 20/04 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 84، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر (2004)، ص.16.

⁴ التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، مرجع السابق، ص.312.

المطلب الثاني: الآليات المؤسسية

لوضع مختلف القوانين التي أصدرتها الجزائر في إطار حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة حيز التنفيذ سخرت الدولة مجموعة من المؤسسات ، أسندت لها مهمة إدارة السياسة البيئية بدءا بوزارة تهيئة الإقليم والبيئة التي تأتي في قمة الهرم بالإضافة إلى مراكز، معاهد، مرصد، محافظات وغيرها من المؤسسات وهي كالتالي:

1 وزارة تهيئة الإقليم والبيئة MATE:

أنشأت هذه الوزارة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01-09 المؤرخ في 07-01-2001، تعتبر أول انطلاقة مؤسسية تمهيدية لمشروع إدماج حماية البيئة ضمن المخططات التنموية ، ومعبرا عن اهتمام السلطات الحكومية بإعداد برامج تنموية مستقبلية، تأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي ضمن أعمالها¹ وتتكون هذه الوزارة من عدة هيكل، إذ تعتبر المديرية الوحيدة على مستوى الوزارة، المتفرعة إلى خمسة مديريات والتمثلة في مديرية السياسة البيئية الحضرية، مديرية السياسة البيئية الصناعية، مديرية المحافظة على التنوع البيولوجي والوسط الطبيعي والموقع والمناظر الطبيعية، مديرية الاتصال والتوعية والتربية البيئية، وأخيرا مديرية التخطيط والدراسات والتقويم البيئي.² لقد أولت هذه الوزارة الاهتمام لكل الجوانب والحيثيات البيئية التنموية المستدامة إذ خصصت لكل واحدة منها مديرية تتكفل بإدارتها وتسييرها ومتابعتها، وقد خولت المادة 02 من المرسوم التنفيذي السابق الذكر لهذه الوزارة مجموعة من الصلاحيات، نوجزها فيما يلي:

- ضمان رصد حالة البيئة ومراقبتها³، بإعدادها لتقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر مثلا، وذلك لمعرفة حالة البيئة، وأهم الإجراءات التي يجب اتخاذها، كإعداد المخططات وإصدار قوانين تكفل تحسين الأوضاع البيئية وتحقيق الاستدامة.
- المحافظة على التنوع البيولوجي، الذي يتحقق بإعداد برامج ومخططات تضمن حماية هذا الأخير.
- الوقاية من التلوث بكل أنواعه الصناعي، والحضري الذي يكون بالتخطيط والتوعية والتربية البيئية وغيرها من الطرق.

¹ أسري، مرجع سابق، ص186.

² علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري (الجزائر: دار الخلدونية، 2008).

ص.223.

³ "المكان نفسه".

- تعمل على تسليم الرخص في مجال البيئة، بهدف حمايتها من أي اعتداء كتسليم رخصة المنشآت العقارية.

2 المحافظة الوطنية للساحل CNL:

أنشئت المحافظة بموجب القانون 02-02 المؤرخ في 12 فيفري 2002 المتعلق بحماية الساحل وتنظيمه، فقد أنشئت نظرا للتهديدات والأخطار التي يتعرض لها الساحل الجزائري، خاصة وأن هذا الموقع يعرف كثافة سكانية عالية حيث نجد ما يقارب 244 إلى 274 ساكن في الكيلو متر المربع الواحد، الأمر الذي يؤدي إلى إلحاق الضرر به كتلوث الشواطئ، تصريف المياه القذرة دون معالجتها في البحر وغيرها، فيكمن دور هذه المحافظة في حماية المناطق الشاطئية والأنظمة البيئية التي تحتضنها من جهة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بحمايتها من جهة أخرى حسب ما هو مخول لها بالتنظيم.¹

فحماية الساحل يكون عن طريق مجموعة من النشاطات والمجهودات، كتحسين الفاعلين الاجتماعيين حول حماية المنطقة الساحلية والشاطئية²، كالحملات التوعوية التي تقوم بها مختلف جمعيات وتنظيمات المجتمع المدني التي تعمل وتتواصل مع هذه المحافظة؛ القيام بدراسات لفائدة الولايات والبلديات الساحلية، بهدف تنمية هذه الثروة واستدامتها، اتخاذ الإجراءات الواجبة ترميمها وتأهيلها³، الذي يكون مثلاً باستفادة المناطق الساحلية من مشاريع وبرامج تنمية دون غيرها، إعداد المعايير وتعريف الفضاءات الأرضية والبحرية البازرة أو الضرورية للحفاظ على التوازنات الطبيعية⁴ مثلاً بتصنيف المناطق السياحية والثروات البحرية وتقديرها.

3 المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة ONEDD:

أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 115/02 المؤرخ في 03 أفريل 2002 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، فهو يعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي، تجاري، يتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقبلية، تحت وصاية وزير البيئة، ويسير المرصد مدير عام ومجلس إدارة يسيره مجلس علمي⁵ ويختص المرصد في اقتراح وتقديم آراء وتوصيات فيما يخص محاور

¹ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005، مرجع سابق، ص 329.

² المرجع نفسه، ص 331.

³ "مكان نفسه".

⁴ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005، مرجع سابق، ص 330.

⁵ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 02، مرسوم رقم 115/02 يتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 22، الصادرة بتاريخ 3 أفريل (2002)، ص 14.

وبرامج الدراسات والبحث، وبرامج التبادل والتعاون العلمية، جمع المعلومات البيئية على الصعيد العلمي التقني، والإحصائي ومعالجتها وإعداد توزيعها، التنسيق مع المؤسسات والهيئات الوطنية خاصة فيما يخص وضع شبكات الرصد وقياس التلوث وحراسة الأوساط الطبيعية وتسييرها، جمع المعطيات المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة لدى المؤسسات المتخصصة.¹

4 الوكالة الوطنية للنفايات: AND

أنشئت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 02-175 المؤرخ في 20 مايو 2002، تعتبر كأداة لتنفيذ وتطبيق السياسة الوطنية لإدارة النفايات، وهي مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري، تتمثل مهمتها الأساسية في مساعدة الجماعات المحلية في تسيير النفايات بما في ذلك ترقية أنشطة الفرز، الجمع، والمعالجة، توزيع المعلومات العلمية والتقنية والمساعدة على إنجاز البرامج التحسيسية والإعلام، بالإضافة إلى وضع نظام للاستعانة بالرسكلة وتأمين نفايات التغليف²، وبذلك فهذه الوكالة تسعى من خلال نشاطاتها إلى محاربة التلوث الأرضي بإدارة وتسيير النفايات بتهيئة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بذلك.

5 المحافظة الوطنية للتكوين البيئي CNFE:

تم إنشاء هذه المحافظة في 17 أوت 2002، تعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تختص في التكوين، المساعدة، الاستشارة، والإعلام لجميع الفاعلين الاقتصاديين والخواص الممارسين لنشاط ذو علاقة بالبيئة فبذلك يهدف التكوين البيئي إلى تحسين كفاءات الإدارات، المؤسسات، الجماعات المحلية والمتعاملين الاقتصاديين، الذي يتحقق بترقية وتطوير التربية البيئية بدءا بالوعي البيئي في الوسط التربوي، وتطوير أعمال التحسيس بأهمية البيئة التي تكون تحت مسؤولية مكونين ومدرسين وخبراء يمارسون في هياكل أخرى قصد تقديم أفضل نوعية في التكوين والوصول إلى نتائج مرضية إيجابية³. ولتقوية عمل هذه المحافظة تم تدعيمها بتمثيلات جهوية، وتم تزويدها سنة 2003 بتأطير دائم يقدر ب 10 إطارات ويتولى 30 مكونا نشاطها التكويني، ومنذ 2004 تعرف هذه المحافظة دعما ملحوظا من خلال توظيف إطارات جديدة وتهيئة مقرات جديدة وظيفية وعملية⁴.

¹ المادة 05، مرسوم رقم 115/02، مرجع سابق، ص.15.

² تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، مرجع سابق، ص.329.

³ المرجع نفسه، ص.330.

⁴ تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، مرجع سابق، ص.330.

6 المركز الوطني لتكنولوجية إنتاج أكثر نقاء CNTPP:

أنشئ المركز بموجب المرسوم التنفيذي 02-262 المؤرخ في 17 أوت 2002، عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري يتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهو تحت سلطة وزير البيئة، يختص المركز في تنظيم عمليات التحسيس من أجل مكافحة الأضرار البيئية، دعم وتشجيع الاستثمارات الصناعية التي تقوم على تكنولوجيات نظيفة، وترقية وترشيد مفاهيم تكنولوجية الإنتاج الأكثر نظافة، تكوين الدورات التكوينية والمشاريع النموذجية، بالإضافة إلى تقديم النصائح للسلطات العمومية حول السياسات الواجب إتباعها لتطوير التكنولوجيات النظيفة¹. فهذا المركز يسعى إلى تشجيع استخدام التكنولوجيا التي تراعي الجانب البيئي.

7 المجلس الوطني للجبل MAN:

تم إنشاء هذا المجلس بموجب القانون 04-03 المؤرخ في 23 يونيو 2004، المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة بهدف حماية المناطق الجبلية وترقيتها ويختص المجلس بتحديد الأنشطة الكفيلة بحماية وترقية وتهيئة المناطق الجبلية، من برامج ومخططات تنمية مستدامة، تسهيل عملية التنسيق بين مختلف الأنشطة الخاصة بهذه المناطق، عن طريق الآراء والاقتراحات التي يقدمها، كما يقوم بتحديد أولويات المساعدات المالية التي يمنحها صندوق الجبل² والتحسيس بأهمية المناطق الجبلية وضرورة العمل على استدامتها، والذي يكون عن طريق تثمينها باستصلاح الأراضي الجبلية وتحسين مستوى المعيشي لسكان هذه المناطق الجبلية وإدماجهم في مجال التنمية والاستفادة من البرامج التنموية.

8 المعهد الجزائري للطاقات المتجددة IAER:

أنشئ المعهد بموجب المرسوم التنفيذي 11/33 المؤرخ في 27 يناير سنة 2011، فحسب المادة 01 منه فهو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي³، ويوضع المعهد تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة، ويختص المعهد بمجموعة من المهام حسب ما ورد في المادة 06 إذ يكلف بإنجاز المنشآت النموذجية في مجال الطاقات المتجددة والفعالية

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 02، مرسوم رقم 262/02 يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات أكثر نقاء، الجريدة الرسمية، عدد 56، الصادرة بتاريخ 18 غشت (2002)، ص.07.

² المادة 12، 13، قانون 03/04، مرجع سابق، ص.13.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 01، مرسوم رقم 11/33 المتعلق بإنشاء المعهد الجزائري للطاقات المتجددة وتنظيمه وتسهيبه، الجريدة الرسمية، عدد 08، الصادرة بتاريخ 06 فبراير (2011)، ص.3، 4.

الطاقوية، إبرام اتفاقيات التعاون في مجال الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية على المستوى الوطني والدولي، تطوير البحث التطبيقي وتثمين الأبحاث في مجال الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، كما يتكفل بكل حاجات الهيئات والمؤسسات والتنظيمات العمومية والخاصة في مجال التكوين المتخصص وتحسين مستوى المعارف في مجال الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، ويغطي التكوين الذي يقدمه المعهد، التصميم الهندسي للمحطات الشمسية والحقول الريحية، كما يحقق أمن لجميع أنواع المنشآت الطاقوية المتجددة¹.

يمكن القول بأن هذا المعهد وفقا للمهام المناطة به يسعى إلى ترقية الطاقات المتجددة، تنظيمها، تسييرها وإدارتها، خاصة من خلال ما يقدمه من تكوين، وبشجع الدراسات والأبحاث في المجال.

¹ المادة 02، المرسوم التنفيذي رقم 33/11، مرجع سابق، ص.3،4.

خلاصة الفصل:

خلاصة لما جاء في هذا الفصل يمكن القول بأن الجزائر تعاني من مشاكل بيئية حادة أبرزها مشكل التلوث، ولتجاوزها وتحقيق التنمية المستدامة توجب على الحكومة الجزائرية اللجوء إلى اعتماد سياسات بيئية، من خلال وضع إستراتيجية شاملة لحماية البيئة وذلك من خلال تبنيها لمخططات وطنية التي دعمت بسن القوانين المنظمة لمختلف المجالات، الاقتصادية، الاجتماعية وفق منهج يتوافق والقواعد العلمية لحماية البيئة، التي من أهمها قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة كما لم تغفل السلطات الجزائرية عن إنشاء العديد من المؤسسات التي تعنى بالشأن البيئي، الكفيلة بتطبيق هذه الترسنة القانونية أهمها استحداث وزارة خاصة بالبيئة تحت تسمية وزارة تهيئة الإقليم والبيئة سنة 2001 بعدما كانت تلحق بوزارات وقطاعات أخرى، وهذا لا ربما بداية لتحسن الوضع البيئي في الجزائر.

PDF Creator Trial
www.nuance.com

الفصل الثالث

الأجندة 21 المحلية كآلية لتجسيد التنمية المستدامة

انتظر العالم سنة 1992 لوضع أسس ومبادئ التنمية المستدامة وذلك من خلال انعقاد مؤتمر قمة الأرض بريتو دي جانيرو حيث تم تبني جدول أعمال القرن 21 أو ما يعرف بالأجندة 21 التي شكلت خطة جديدة لتحقيق التنمية المستدامة، ونجد الجزائر على غرار دول العالم، فقد وقعت على بنود هذا المؤتمر حيث أصبحت مستعدة لتوجيه التنمية بطريقة مستدامة وذلك باعتمادها على تجسيد الأجندة 21 على المستوى المحلي وهذا حسب ما أقره الفصل 28 من الأجندة 21، وبذلك إشراك الفاعل المحلي في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق إعداد ميثاق بلدي للبيئة والتنمية المستدامة وهذا ما نتناوله في هذا الفصل من خلال مبحثين:

المبحث الأول: الأجندة 21 المحلية كآلية لتجسيد التنمية المستدامة في الجزائر .

المبحث الثاني: الجماعات المحلية في الجزائر ورهان تجسيد الأجندة 21 المحلية.

المبحث الأول: مفهوم الأجندة 21 المحلية وتبنيها في الجزائر.

تعتبر الأجندة 21 أسلوب حديث في تسيير الشأن البيئي، ولكن رغم حداثة إلا أنه لقي اهتمام العديد من المنظمات والهيئات ومختلف الدول، ونجد الجزائر من بين الدول التي اهتمت بتبني الأجندة 21 بعد مشاركتها في العديد من المؤتمرات وإبرامها لاتفاقيات عدة.

المطلب الأول: تعريف الأجندة 21 المحلية.

يعتبر مؤتمر ريو دي جانيرو بمثابة ميلاد اتفاق دولي للمحاربة من أجل حماية موارد الكرة الأرضية، ونقطة انطلاق وإعطاء الإشارة الخضراء للدول لتبني الأجندة 21.

أولاً: تعريف الأجندة 21 المحلية

1 مفهوم الأجندة 21:

تتكون الأجندة 21 من كلمة أجندة المشتقة من اللفظ الإنجليزي AGENDA التي تعني برنامج وما ينبغي فعله أو يراد فعله، ومن الرقم 21 الذي يشير إلى القرن 21،¹ فالأجندة 21 هي خطة عمل كونية واسعة وطموحة يستند برنامجها إلى إستراتيجية ثابتة، إذ يعتبر التطور والنمو الاقتصادي، العدالة والمساواة الاجتماعية والحفاظ على البيئة من الدعائم الأساسية لبناء أي مجتمع وتطوره ولا يمكن على الإطلاق إهمال جانب على حساب الآخر بهدف الوصول إلى تنمية مستدامة بعيد عن النظرة التجارية للتنمية، تجمع بين حماية الموارد وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية دون الإضرار بمصالح الأجيال القادمة.²

وتعرف أيضا على أنها: برنامج عمل يعرض المشاكل الرئيسية للبيئة والتنمية في مطلع القرن الواحد والعشرين وقد تمخض كما سبقت الإشارة إلى ذلك من مؤتمر ريو دي جانيرو.³

¹ « L'Agenda 21 local en question », in : www.comite21.org/dics/guides/brochure, (04/09/2016).

² Gagnon Christian, « définitions de l'Agenda 21 local », in: www.a211.ac.ca/9569.html, (01/08/2016).

³ Omar redjal, ver un développement urbain durable...phénomène de prolifération des déchet urbain et stratégie de préservation de l'écosystème exemple: de Constantine, mémoire de magister (université montouri : département des sciences de la terre de géographie du territoire, 2004/2005), p.31.

2 الأجندة 21 المحلية:

يعرفها مؤتمر ريو دي جنيرو على أنها : "عبارة عن وسيلة سياسية تهدف إلى ترجمة الخطوط العريضة لبرنامج الأجندة 21 على الصعيد المحلي وذلك بتبني سياسة تشمل القطاعات الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، والبيئية عن طريق العمليات التشاركية المتعددة القطاعات والجهات الفاعلة المحلية."¹

عرفها الاتحاد الأوروبي بأنها: "أداة التخطيط لمشروع يحمي الإقليم، فهي وسيلة لبدأ وتطوير مشاركة المواطنين، توعية وثقافة السكان، مناقشة المواضيع المحددة من شأنها أن تجعل مستقبل الإنسان مستديم في القرن الواحد والعشرون."²

كما تعرف على أنها وثيقة إستراتيجية وعملياتية من أجل تنفيذ على المدى البعيد وعلى المستوى المحلي مشروع جماعي تشاركي للتنمية يركز على إحداث تقارب بين الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية للإقليم.³ مما يعني أن الأجندة 21 المحلية تسعى لتحقيق توازن بين الأبعاد الثلاثة وتحقيق التنمية بإشراك الفاعل المحلي.

المطلب الثاني: تبني الأجندة 21 المحلية في الجزائر

انطلاقاً من الأزمة البيئية العالمية توصل العديد من الخبراء والأخصائيين والمهتمين بالجانب البيئي إلى أن المشاكل البيئية ناتجة عن التنمية الاقتصادية التي كانت تقام على حساب البيئة ومنه تم التفكير في العلاقة بين الاقتصاد والبيئة، وهذا ما أشار إليه نادي روما 1968 "وقف النمو" لتفادي الأنشطة الاقتصادية التي تضر بالبيئة، والجزائر تعتبر من بين أحد الدول التي اهتمت ولفترة طويلة بالتنمية، وأهملت الجانب البيئي إذ هناك غياب تام لإستراتيجية بيئية واضحة المعالم إذ يعتبر من أهم الأسباب التي أدت إلى التدهور البيئي في البلاد، عملية التصنيع التي مارست ضغط كبير على الموارد الطبيعية بإضرار التربة، والموارد المائية وتدمير المناطق الطبيعية، وفي عام 1972 تم عقد مؤتمر استكهولم للبيئة والتنمية البشرية، أين تم وضع نموذج للتنمية الاقتصادية وحماية البيئة ومن هذا النموذج

¹ Gagnon, op.cit.

² Amina Mellakh, **Agenda 21 local et concertation entre discours et réalité, cas de la ville d'Annaba (Nord – Est Algérien)**, Mémoire de Magister (université Badji Moukhtar –Annaba: faculté des science de la terre, 2010/2011),p.45.

³ Camilliau l'aurent, natellie holek, jean piechaud, **approches territoriale du développement durable, repère pour l'agenda 21 local**(paris :4ed, 2001),p.45.

ولد مفهوم البيئة والتنمية « éco développement » كوسيلة للتوفيق بين التنمية البشرية والبيئة وأشار ممثل الجزائر في هذا المؤتمر، عبد الله كمال خوجة، كاتب الدولة للتخطيط أن الانشغال البيئي مرتبط بالوضع السياسية والاجتماعية المزرية التي تعيشها شعوب الدول المستعمرة، أي هي مرتبطة بالأوضاع الاستعمارية التي تسببت في إتلاف أراضي الغابات، واستغلال الثروات الطبيعية والطاوية. وبعد 20 سنة عقدت الأمم المتحدة مؤتمر آخر للبيئة والتنمية بريو دي جانيرو الذي كان انعقاده نقطة انطلاق الأعمال البيئية وخرج المؤتمر بالعديد من النتائج أهمها الأجندة 21، ونظرا لاهتمام الجزائر بالمشاركة في مختلف المساعي الدولية القائمة في المجال البيئي، فقد شاركت في هذا المؤتمر، الأمر الذي يلزمها على تطبيق نتائج¹ وبذلك تطبيق الأجندة 21، وصادقت أيضا على الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي حيث أصدرت مرسوم رئاسي رقم 163/95 المؤرخ في 06 يونيو 1995 الذي نص في المادة الثالثة منه على حق الدول في استغلال مواردها طبقا لسياستها البيئية دون الإضرار ببيئة دولة أخرى².

فوفقا للمبدأ "فكر عالميا واعمل محليا"³ فالسلطات المحلية تحاول مواجهة ظاهرة التدهور البيئي والاستغلال غير العقلاني للموارد وهذا حسب ما ورد في الفصل الثامن والعشرون من الأجندة 21 التي تنص على إشراك الجماعات المحلية في تنفيذ الأجندة 21، لأن الكثير من المشاكل التي تعالجها هذه الأخيرة لها جذور في الأنشطة المحلية، وعليه فمشاركة وتعاون السلطات المحلية سيكون عاملا حاسما في تحقيق أهداف التنمية المستدامة والقضاء على المشاكل البيئية، ومن أجل تطبيق الأجندة 21 التي تعتبر كخطة للتنمية المستدامة⁴، فالجزائر أبدت اهتمامها بهذه الأخيرة حين أعدت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000، فحاولت تنفيذ الأجندة 21 على المستوى المركزي من خلال مخططين رئيسيين، المخطط العشري للأعمال البيئية والتنمية المستدامة

¹ Azzouz Kardoun, "crise écologique mondiale et stratégie d'action pour la promotion d'un développement durable en Algérie", Teyeb chentouf, **l'Algérie face a mondialisation (conseil pour le développement de la recherche en science sociale en Afrique)**, (2008), pp.65, 66.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 03، من المرسوم رئاسي رقم 95-163 يتضمن المصادقة على الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو، **الجريدة الرسمية**، العدد 32، الصادرة بتاريخ 6 يونيو (1995)، ص. 3.

³ United Nations, **Agenda 21**, juin 1992, p.285.

⁴ Nedjoua Bouaroudj ep zertal, cour de recueil de l'écologie urbain et la gestion de la ville, faculté d'architecteur et d'urbanisme, Constantine, Algérie, (2012).

المبرمج للفترة الممتدة من سنة 2001-2011، ومخطط تهيئة الإقليم سنة 2010 لأفاق 2030، أما على المستوى المحلي أخذت بالأجندة 21 المحلية بحكم أن التسيير اللامركزي للبيئة يعتبر السمة الغالبة في العديد من الدول، والدور الأساسي المنتظر أن تلعبه الجماعات المحلية والفواعل المحلية الأخرى من مجتمع مدني ومواطنين، إذ لمشاركة هذا الأخير عبر القنوات المختلفة دور فعال لتحقيق التنمية المستدامة وفي تسيير وحماية البيئة في الجزائر، إذ رأت أن تنفيذ الأجندة 21 محليا هي الوسيلة التي ستسمح لها بتجاوز المشاكل البيئية وتضمن التسيير العقلاني للموارد مما سيضمن مستقبل مضمون للأجيال القادمة مع الحفاظ على الموارد الطبيعية والتنوع البيئي.

المبحث الثاني: الجماعات المحلية في الجزائر ورهان تجسيد الأجندة 21 المحلية

أصبحت الأجندة 21 من إحدى الأهداف التي تقع أساسا على عاتق الجماعات المحلية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، والجزائر أحد الدول التي عملت على إشراك الجماعات المحلية عن طريق تكليفها بإعداد الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة، وسنحاول تفصي واقع تطبيق الميثاق البلدي من خلال ما يلي :

المطلب الأول: الميثاق البلدي كأداة لتطبيق الأجندة 21 المحلية

لقد أعطى المشرع الجزائري للجماعات المحلية صلاحيات عدة لحماية البيئة بدءا من قانون رقم 03/83 المتعلق بحماية البيئة حيث نص على أن "المجموعات المحلية تمثل المؤسسات الرئيسية لتطبيق تدابير حماية البيئة".¹، ولكن لم يكتمل الاعتراف بالاعتماد على نظام اللامركزية في تسيير حماية البيئة إلا بعد صدور قانون الجماعات المحلية 08/90 المتعلق بالبلدية، 09/ 90 المتعلق بالولاية، الذي يعتبر أكثر تنظيما للمهام البيئية مما كان على سابقه، وباعتبار أن حماية البيئة من الأهداف الأساسية للتنمية المستدامة، فلتحقيق هذه الأخيرة يتطلب إشراك الجماعات المحلية عن طريق أداة تتمثل في الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة، الذي يوضع على مستوى البلديات ويحدد الإجراءات اللازمة للبلدية لتطبيق مبادئ التنمية المستدامة، على نحو يتفق مع ما جاء في مؤتمر ريو دي جانيرو²، فهذا الميثاق تجسد

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 07، قانون 03/83 يتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 05 فبراير (1983)، ص.382.

² Ministre de l'Agriculture et de développement rural, **rapport National de l'Algérie sur la mise en ouvre de la convention de lutte contre la désertification**, septembre 2004, p.08.

بواسطته الأجندة 21 المحلية، التي من المفروض يتم تنفيذها قبل سنة 1996 وفقا لرأي الأمم المتحدة¹ إلا أن الجزائر سجلت تأخر في وضعها حتى سنة 2001 وذلك راجع للوضع الداخلي للبلاد الذي لم يسمح بتحقيق الشيء الكثير على صعيد التنمية المستدامة في ظل الوضع الاقتصادي، الاجتماعي، الأمني السائد آنذاك، حيث انشغلت الحكومة الجزائرية بإعداد دستور جديد استعجالي، كما عمدت سنة 1996 إلى اعتماد تخطيط بيئي يتسم بالمركزية والشمولية بتبني المخطط الوطني للأعمال البيئية الذي تم تنفيذه على مرحلتين، الأولى انطلقت سنة 1997 بإعداد تقرير يتناول العديد من المواضيع البيئية أما المرحلة الثانية تم فيها تحديد إستراتيجية وطنية للبيئة التي انتهت سنة 1999، إذ مهدت لإدخال السياسة البيئية في بلادنا في مرحلتها النشطة وذلك من خلال إطلاق المخطط الوطني من أجل البيئة والتنمية المستدامة PNAEDD ومخطط تهيئة الإقليم SNAT الذي تزامن مع استعادة الاقتصاد الوطني توازنه، بعد ارتفاع أسعار النفط والذي يظهر أساسا في الإصلاحات الاقتصادية التي شرعت فيها منذ التفتح الاقتصادي بتبنيها لبرنامج الإنعاش الاقتصادي، الأخذ بعين الاعتبار الخصوصية البيئية ابتداء من سنة 2001.

فالأجندة 21 المحلية تعكس تحولا عميقا في أسلوب التسيير المحلي البيئي الذي تبنته خلال الفترة الممتدة من 2001 إلى غاية 2004 وذلك من خلال نقطتين وهما:

- التخلي عن الأسلوب الأحادي في تسيير البيئة، إذ كان للنقاش العام والاستشارة الواسعة التي يقوم بها رئيس المجلس الشعبي البلدي لكل الشركاء والفاعلين، ممثلي المجتمع المدني أهمية كبيرة في تسيير البيئة، بالتالي المنتخب المحلي يحتاج إلى ثقافة ذهنية إدارية جديدة تؤمن بالحوار والتشاور مع مختلف الفاعلين وتجسيده على أرض الواقع².
- إقرار الأسلوب الطبيعي في تسيير البيئة، فالتخطيط المحلي يتحسس إلى التنوع الجغرافي الذي تعرفه الجزائر من مناطق ساحلية، جبلية، سهبية، وصحراوية، فالجماعات المحلية المتجانسة طبيعيا والتي تعاني من مشاكل بيئية مشتركة يتوجب عليها اتخاذ وتبني تخطيط بيئي متجانس وموحد³. فمثلا البلديات الساحلية يجب أن تتخذ سياسة بيئية مشتركة في حماية ساحلها من التدهور البيئي.

¹ Christian Brodhag , « evaluation rationalité et développement durable »,in

www.agora/articles/brodhg, (21/07/2016).

² وناس، مرجع سابق، ص.32.

³ "المكان نفسه"

لكن السؤال المطروح هنا، حول القيمة القانونية للميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة في الجزائر الذي تنفذ بواسطته الأجندة 21 المحلية ؟

فالميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة اعتمد في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 ووضع نموذج الميثاق البلدي في مقدمته، الهدف من وجوده والمتمثل في تحديد المهام الواجبة على الهيئات المحلية تنفيذها من أجل الحفاظ على بيئة ذات نوعية والتوجه نحو ديناميكية ترمي إلى تنمية مستدامة للبلدية واشتمل الميثاق على ثلاثة أجزاء :

الجزء الأول يكمن في: الإعلان العام للالتزام الأخلاقي للمنتخبين المحليين من خلال الوعي بالمسؤولية الجماعية لحماية البيئة والنور الفعال للبلديات لقربها من المواطن، وبضرورة المحافظة على الموارد الطبيعية من أجل تحقيق التنمية المستدامة وإشراك جميع الفاعلين من إدارات وجمعيات ومؤسسات و أفراد في هذه العملية، والتزامهم بعدم نقل المشاكل البيئية الحالية للأجيال القادمة من خلال العزم على الحد من الانبعاثات الملوثة، الاقتصاد في الطاقة، استعمال التكنولوجيات النظيفة لحماية الموارد، تطوير الفضاءات الطبيعية كالمساحات الخضراء¹.

كما اشتمل الإعلان الالتزام بتنفيذ برنامج للإعلام والتربية حول حماية البيئة والتنمية المستدامة لصالح المنتخبين المحليين، أعوان الإدارات المحلية واستعمال وسائل التخطيط والتصور وآليات إشراك المجتمع المدني في تسيير البيئة.²

أما الجزء الثاني خاص بالمخطط المحلي للعمل البيئي، الذي يعد أرضية عمل تبني عليه الجماعات المحلية سياستها في المحافظة على البيئة والذي تضمن ما يلي:

- ضرورة إيجاد تسيير مستديم للموارد البيولوجية والطبيعية، واعتماد نظام التخطيط والتسيير المحلي المبني على احترام تجانس الخصوصيات الطبيعية .
- تعاون بين البلديات لمواجهة التدهور البيئي وتهئية المناطق الصناعية.
- حماية الأراضي الفلاحية .
- تهئية المدن والتسيير المحكم إيكولوجيا النفايات وتسيير المخاطر الكبرى.
- استشارة المواطنين وإشراكهم في مراحل صنع القرار البيئي.
- القيام بالتقييم الدوري لحماية البيئة وإنشاء الوظائف الخضراء.

¹ أمينة ربحاني، "التخطيط البيئي المحلي في التشريع الجزائري"، مجلة المفكر، ع. 13، ص ص. 570-583 .

² المرجع نفسه، ص ص. 570، 583.

وتضمن الجزء الثالث المتعلق بالمؤشرات الخاصة بتقييم البيئة حيث تقوم البلديات بعمليات جرد وإحصاء لجملة من البيانات البيئية وتقييمها خلال الفترة الممتدة ما بين 2001/2004، وتخصيص عائدات مالية لكل برنامج مقترح للتدخل على المستوى المحلي.¹

فمن حيث القيمة القانونية للميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة الذي تنفذه الأجندة 21 المحلية لم يصدر بموجب قانون أو مرسوم تنفيذي، بل جاء نتيجة مشاركة الجماعات المحلية في النقاش الوطني الذي قامت به وزارة تهيئة الإقليم والبيئة حول واقع ومستقبل البيئة في الجزائر، وال ذي انطلق في 12 ماي 2001، وفي هذا النقاش طالبت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة البلديات، بإعداد وثيقة تحدد فيها خطة عمل للمحافظة على البيئة على المستوى المحلي، ومن هنا فإن الميثاق يعتبر وثيقة أخلاقية ومعنوية تحسّس الجماعات المحلية بضرورة الاعتناء بحماية البيئة.²

المطلب الثاني: واقع تطبيق الجماعات المحلية للأجندة 21 المحلية

حسب ما صرحت به وزارة البيئة وتهيئة الإقليم فإن لكل البلديات ميثاق بلدي يمكنها من تطبيق الأجندة 21 المحلية إلا أن على أرض الواقع اتضح لنا عكس ذلك حيث في محاولتنا لتفحص تطبيق هذا الميثاق لم نجد أية بلدية عبر المحيط الذي نتواجد فيه عملت على إعداده فالبلديات لم تتعرف على الأجندة 21 ولا حتى على الميثاق البلدي، وحرصا منا على تقديم نموذج للأجندة 21 ارتأينا عرض تجربة بلدية الخروب بولاية قسنطينة التي تمكنت من إعداد وتطبيق الميثاق البلدي وهذا حسب الدراسة التي قامت بها الطالبة "يوهنفل زوليخة" تحت عنوان "دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، حالة بلديات قسنطينة"، والتطرق إلى بلدية تيفزيرت التي تحاول تحقيق التنمية المستدامة عبر ممارستها لبعض من مبادئ الأجندة 21 المحلية.

أولا: بلدية الخروب وتطبيق الأجندة 21 المحلية

تعتبر بلدية الخروب إحدى بلديات ولاية قسنطينة، التي تعاني من مشاكل بيئية وأكبرها، مشكل تسيير النفايات الصلبة الحضرية الناتجة أصلا عن النشاطات الطبية (المستشفيات، العيادات، مراكز العلاج...)، جثث الحيوانات، النفايات التي ترميها المذابح، النفايات التجارية والمنزلية، حيث تبلغ نسبة النفايات المنزلية لبلدية الخروب سنة 1998، 51 طن يوميا وهي تعاني من مشكل نقل هذه النفايات

¹ ربحاني، مرجع سابق، ص. 583/570.

² مقابلة مع السيدة "سنوف"، رئيسة مديرية تقييم الدراسات البيئية، بمقر وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، 06 جوان 2016.

إذ هناك ضعف لقدرة احتواء الشاحنات والجرارات الناقلة للنفايات كما نجد هناك تزايد ضعيف لجمع القمامات بحيث تقدر عدد الدورات التي تقوم بها الشاحنات بدورة واحدة في اليوم، وما زاد الأمر سوءا هو السوق الأسبوعي الذي يقام على مستوى البلدية والتركيز الكبير للسكان ذوي الأعمال الحرة، بائعي الخضر والفواكه.¹ ولمعالجة هذه المشاكل عملت على إعداد الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة والمتمثل في النموذج التالي :

الجدول رقم(04): نموذج الميثاق البلدي لبلدية الخروب

المواضيع	الاقتراحات	مخطط الأعمال(اللازمة)	الملاحظات
ثقافة بيئية	- توجيه عملية التحسيس نحو الأطفال. - ترسيخ سلوكيات وردود افعال مدنية للمواطنين اتجاه الوسط.	- أعمال تحسيسية دائمة لكل طرق وسائل الإعلام في الشوارع والمدارس.	- الدخول المدرسي 2002-2003.
	- توجيه عملية التحسيس من أجل احترام المرافق العامة	- وضع فرق من المنشطين داخل الأحياء مكونين من طرف مصالح البيئة والبلدية بالتعاون مع مفتشية البيئة.	- سنة 2002.
	- تحضير برنامج تحسيسي بواسطة الوسائل التقنية الضرورية	- الأعمال الجوارية حسب تطبيق معلم من طرف مصالح البيئة.	- سنة 2002.
		- تنظيم الخرجات الميدانية للتلاميذ، كذلك تنظيم مهرجانات رياضية هدفها التحسيس بالبيئة	- جوان 2002.
النفايات	- جمع النفايات المنزلية	احترام أوقات مرور مصالح الجمع	- جوان 2002.
	- منع تشرد الحيوانات داخل المدينة	- خلق محشر للمواشي.	- تدخل مباشر ودائم.
	- إبادة الكلاب المتشردة		
	- القضاء على المستودعات العشوائية.	- وضع إشارات المنع والحماية. خلق أماكن مراقبة لرمي النفايات.	- جويلية 2002.. ضرورة التعاون مع شرطة العمران والبيئة

¹ زوليغة يوهنقل، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة حالة بلديات قسنطينة، رسالة ماجستير غير منشورة(جامعة منتوري قسنطينة: كلية علوم الأرض، الجغرافيا، والتهيئة العمرانية)، ص ص.124- 132.

- إلزام المصنعين بالتخلص من نفاياتهم بطرق لائقة.	- إنشاء ملف خاص بالملوثين عن طريق إحصاء وامتثالهم للأخذ بالقوانين، مع وضع وسائل للمراقبة في عين المكان.	- تطبيق مختلف المراسيم التي لها علاقة بالموضوع(التنظيم).
- على التخزين الجيد للموارد المنتهية الصلاحية	- العمل على المراقبة الدائمة.	- عملية دائمة.
- القضاء على المستودعات العشوائية - منع تشرد الحيوانات. - القضاء والتخلص من النفايات السامة - جمع النفايات المنزلية.	- في إطار النصوص القانونية الحالية، مع توقع تطبيق الجباية والغرامات المسموح بها.	- قرار بالعمل بنصوص سارية المفعول.
الإطار المعيشي	تعميم المساحات الخضراء والمرافق العامة.	- عملية حالية من أجل تجميع كل الأحياء وكذلك التجمعات الثانوية. غرس الأشجار على طول الطرق. - إنشاء أحواض للأزهار. - إنشاء مساحات عمومية. - التهيئة الطبيعية للأحياء.
التراث الأثري والتاريخي والثقافي	- صيانة ومراقبة المساحات الخضراء.	- السعي في عملية تزيين المدينة من طرف البلدية بتشجيع المواطنين بتزيين أحيائهم والعمل على إجراء مسابقات لأحسن حي بالمدينة.
الماء	- الاهتمام أكثر بالأحياء التراثية والتاريخية الموجودة على تراب البلدية.	- وهذا يحتم خلق منصب عمل. poste budgétaires
التراث الأثري والتاريخي والثقافي	- التفكير في المحافظة على الموارد المائية.	- تحقيق مشروع القرية النوميديّة(ضريح ماسينيسا).
الماء	- مراقبة كمية ونوعية المياه.	- عمل مباشر
الماء	- محاربة حفر الآبار والتنقيب غير الشرعي.	- عمل مباشر
الماء	- سن قرار مخططات التوزيع الجذري للمياه ومحاربة تسريبها.	- عمل مباشر
الماء	- إعطاء نوعية جيدة للمياه	- عملية تجديد أسبوعيا

- عمل مباشر		- التصليح الفوري للشبكات	
	Etablir des plans recollement.	المتلفة للمياه الصالحة للشرب.	
- أمر	Etablir des plans de recollement.	التصليح الفوري لشبكات الصرف الصحي	
- دراسة منجزة في إطار الإستثمارات الخاصة.	- تحقيق إنشاء مشروع حظيرة طبيعية مصغرة .	-المحافظة على العنب الأسود من السرقة.	التنوع البيولوجي
- حتمية تعاون مديرية الأشغال العمومية والغابات .	- إعادة إنشاء المنازل الغابية في مختلف الغابات.	- حماية الغابات الموجودة على تراب البلدية من الحرائق والأمراض، وعمليات التخريب.	
- مارس 2003	- تهيئة هذه الغابات وجعلها غابات للتسلية والترفيه.	- المحافظة على غابات المريج، البعراوية، ودرار الناقة.	المواضيع الطبيعية
- أمر	- كل الصناعات الملوثة الموجودة على تراب البلدية يجب أن تخصص لها محطات مصغرة للتصفية.		مكافحة التلوث الصناعي
- أمر	- إلزام المصانع بتصفية مياهها الملوثة قبل كل صرف.		
- أمر	- مراقبة المرميات الصناعية وخاصة الناتجة عن الصناعة الميكانيكية.		
- أمر	- عمل المراقبة الدائمة لمصالح البيئة البلدية والولاية.		
	- العمل على تحقيق مشروع محطة السيارات.		تلوث الهواء
جوان 2002.	- تحقيق مشروع موقف الشكك الحديدية.		
- أمر	- تأسيس مخطط لحركة المرور (ممر السيارات).		
- أمر	وضع كواشف بوسط المدينة. CO		
- مراجعة خطة تنظيم البلدية	- إعادة الدينامكية للمكاتب الفلاحية للبلدية	- تنظيم استعمال مواد PHYTOSANITAIRE	حماية الأراضي الزراعية
- عمل مباشر .	- إثراء النصوص التشريعية من أجل عدم تطاول العمران على الأراضي الزراعية.		

المصدر: المرجع نفسه، ص ص. 324، 325.

نستنتج من خلال عرضنا لنموذج الميثاق البلدي لبلدية الخروب أنها اهتمت بحماية جميع الجوانب البيئية، من ثقافة بيئية بإعداد برامج توعوية وتحسيسية بأهمية الحفاظ على الموارد البيئية واستدامتها، واهتمامها بمكافحة التلوث الذي يكون بإدارة وتسيير النفايات، سواء المنزلية أو الصناعية والسعي نحو تحسين نوعية المياه والهواء حفاظا على الصحة العمومية، كما أنها لم تهمل الإطار المعيشي، باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحسينه، العمل على الحفاظ على الثروة الغابية والحيوانية (التنوع البيولوجي) وحماية الأراضي الزراعية، والاهتمام بالتراث الثقافي والتاريخي الذي تسخر به بسعيها إلى تطويره والاهتمام أكثر بالمناطق الأثرية، فبذلك يظهر اهتمامها بالجانب السياحي. فهذا النموذج أحاط حقا بالجوانب البيئية فتطبيقه سيحقق تنمية مستدامة على مستوى البلدية.

وعلى ضوء تجربة بلدية الخروب حاولنا تقريب النموذج من الممارسات التي تقوم بها بلدية تيقزيرت في مجال حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

ثانيا: بلدية تيقزيرت ومساعي تجسيد التنمية المستدامة

• تقديم بلدية تيقزيرت:

1 الموقع الجغرافي: تقع بلدية تيقزيرت في شمال ولاية تيزي وزو، تبعد عن مركز الولاية بـ 39 كلم و130 كلم عن شرق الجزائر العاصمة، يحدها من الشمال البحر الأبيض المتوسط ومن الشرق، بلدية افليس ومن الغرب، بلدية ميزرانة، أما من الجنوب تحدها بلدية بوجمعة، و مأكودة.¹

تتربع بلدية تيقزيرت على مساحة 41,68 كلم²، لها موقع إستراتيجي يتميز بشريط ساحلي يمتد من بومرداس غربا إلى أزفون شرقا ومناخ رطب، يتميز بشتاء بارد ورطب وصيف حار وجاف، لها موقع أثري روماني، إذ في التسعينات صنف ضمن المواقع الوطنية المحمية.²

2 التطور التاريخي:

تيقزيرت مشتقة من كلمة جزيرة " l'ilot " وفي اللغة الأمازيغية هي مدينة قديمة جدا، مرت عليها حضارات عديدة، فينيقية، رومانية، بيزنطية، وأخيرا فرنسية وبذلك هذه الحضارات دمجت بالحضارة البربرية. أُنشِئت البلدية في وقت الاستعمار نهاية القرن 19 وذلك بعد عملية التقسيم العقاري التي انتهت سنة 1888، منذ ذلك الحين بلدية تيقزيرت تسمى بلدية ميزرانة المختلطة، لكن اليوم هذه الأخيرة تنقسم

¹ Document de bureau de urbanisme: **révision du plan directeur d'aménagement et d'urbanisme de la commun de Tizirt**, p. 5.

² « ville balnéaire par excellence », "Revu Tizi agraw", n°2 (2009), p.40.

إلى 10 بلديات، التي من بينها بلدية تيقزيرت الحالية، وعرفت البلدية تقسيمين إداريين الأول بعد الاستقلال والثاني سنة 1984 وهو المتبقي إلى يومنا هذا.¹

3 السكان :

بعد التقسيم الإداري لبلدية تيقزيرت وتحديد مساحتها بـ 41,68 كلم²، قدر عدد السكان بعد إحصاء سنة 2008 بـ 11962 ساكن و قد توقع وصول عدد السكان سنة 2010 إلى 12299 ساكن ما يعادل 295 ساكن /كلم² بحيث يقدر السكان الحضريين بـ 8227 ساكن، وسكان الأرياف 4072 ساكن و يتوقع وصول عدد سكانها سنة 2019 إلى 14393 ساكن.²

4 الأنشطة الاقتصادية:

1-4 الزراعة:

يمكن تنمية الأنشطة الزراعية في بلدية تيقزيرت نظرا لطبيعة الأراضي المتواجدة في المناطق الساحلية بالمجمعات السكنية لقرية الشرفة والقلعة، فالمساحة المستغلة للزراعة تمثل فقط 872 هكتار من المساحة الكلية للزراعة 1732 هكتار، وينشط في هذا المجال 5% من مجموع السكان.³

2-4 الصيد:

لبلدية تيقزيرت ميناء للصيد يشغل 130 يد عاملة، وهناك مجموعة موجهة للتكوين على مستوى البلدية و من أهم أسماكها المعروفة :سردي، la mirou ,le sara brochet, le canari ,la mistelle ,bonite

3-4 الصناعة:

يتواجد في البلدية وحدة إنتاج المواد الغذائية للحيوانات (البقر ، الدجاج ...) وشغل حوالي 20 عامل،

مؤسسات خاصة صغيرة تختص في النجارة الخشبية والنحاس ، ومجموعة من المؤسسات المختصة في البناء التي توظف 100 عامل.⁴

¹ Document de bureau d'urbanisme, op.cit, pp.10, 11.

² Ibid, p.15.

³ Revu tizi agraw, op cit, .p40.

⁴ « loc cit»

5 البنى والهيكل:

5 1 الهياكل: يتواجد على مستوى البلدية عدة هياكل وتنتمى فيما يلي:

- **الميناء:** تبلغ مساحته 5,6 هكتار، مهيب بمساحات خضراء، و فضاء لعب للأطفال وفضاءات استقبال السياح في موسم الاصطياف، عن طريق برمجة نشاطات للتسلية والترفيه. كما يحتوي على فضاء مخصص للصيد البحري.

- **ملعب بلدي وقاعة متعددة النشاطات:** une base nautique omnisport أين يقوم سكان البلدية بممارسة مختلف النشاطات الرياضية.

- **دار الشباب:** أين يمارس شباب بلدية تيقزيرت مختلف نشاطاتهم الترفيهية والثقافية والترفيهية خاصة في العطل والمناسبات.¹

- **مصنع تيفرالي:** لإنتاج الحليب، الذي يشغل مئات العمال و يساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي لسكان بلدية تيقزيرت وحتى البلديات المجاورة

- **الفنادق:** تحتوي على عدة فنادق حاليا نجد 5 فنادق في خدمة الزوار و السياح خاصة في موسم الاصطياف فندق "ميزرانة" "نوميدي" "labaier" "aures" "chez nous"²

- **الجزائرية للمياه ADE:** هي مؤسسة وطنية عمومية ذات طابع صناعي تجاري مكلفة بضمان تنف يذ السياسة الوطنية لمياه الشرب.

- **الديوان الوطني للتطهير ONA:** يعمل على تزويد المجمعات السكنية بشبكات الصرف الصحي ويتكفل بمراقبتها تجنباً لحدوث التلوث.

- **المحافظة الوطنية للساحل CNL:** تعمل على تنفيذ السياسة الوطنية لحماية الساحل وتنميته.

- **مقاطعة الغابات:** تختص هذه المقاطعة بحماية الثروة الغابية وحماية الأراضي واستصلاحها بالبحث و التحري ومعاينة الجرح والمخالفات لقانون الغابات وتشريع الصيد ونظام السير وجميع الأنظمة.

5-2 **البنى:** تتمثل بنى بلدية تيقزيرت في شبكة الطرقات التالية:

- الطريق الوطني رقم 24 الذي يمر بمركز البلدية من الشرق إلى الغرب.

- الطريق الوطني رقم 72 الذي يأخذ من تيقزيرت إلى مركز الولاية .

- الطريق الوطني رقم 71 الذي يمر من الجهة الجنوبية للبلدية.

¹ cadaste littoral :nord centr willaya de Tizi-Ouzou phase 01 bilan diagnostic 2004, p.20.

² cadaste littoral :nord centr willaya de Tizi-Ouzou phase 01 bilan diagnostic 2004, p.24.

ولها طريق ولائي رقم 37 الذي يبدأ من القلعة ويأخذ جزء منه إلى بلدية بوجمعة.

- الطريق البلدي رقم 01 الذي يربط البلدية بقرية تيفرا وصولا إلى الطرق الوطني 71.

- الطريق البلدي رقم 02 الذي يربط مركز البلدية بلقري المجاورة لقرية الشرفة مرورا بالطريق الوطني

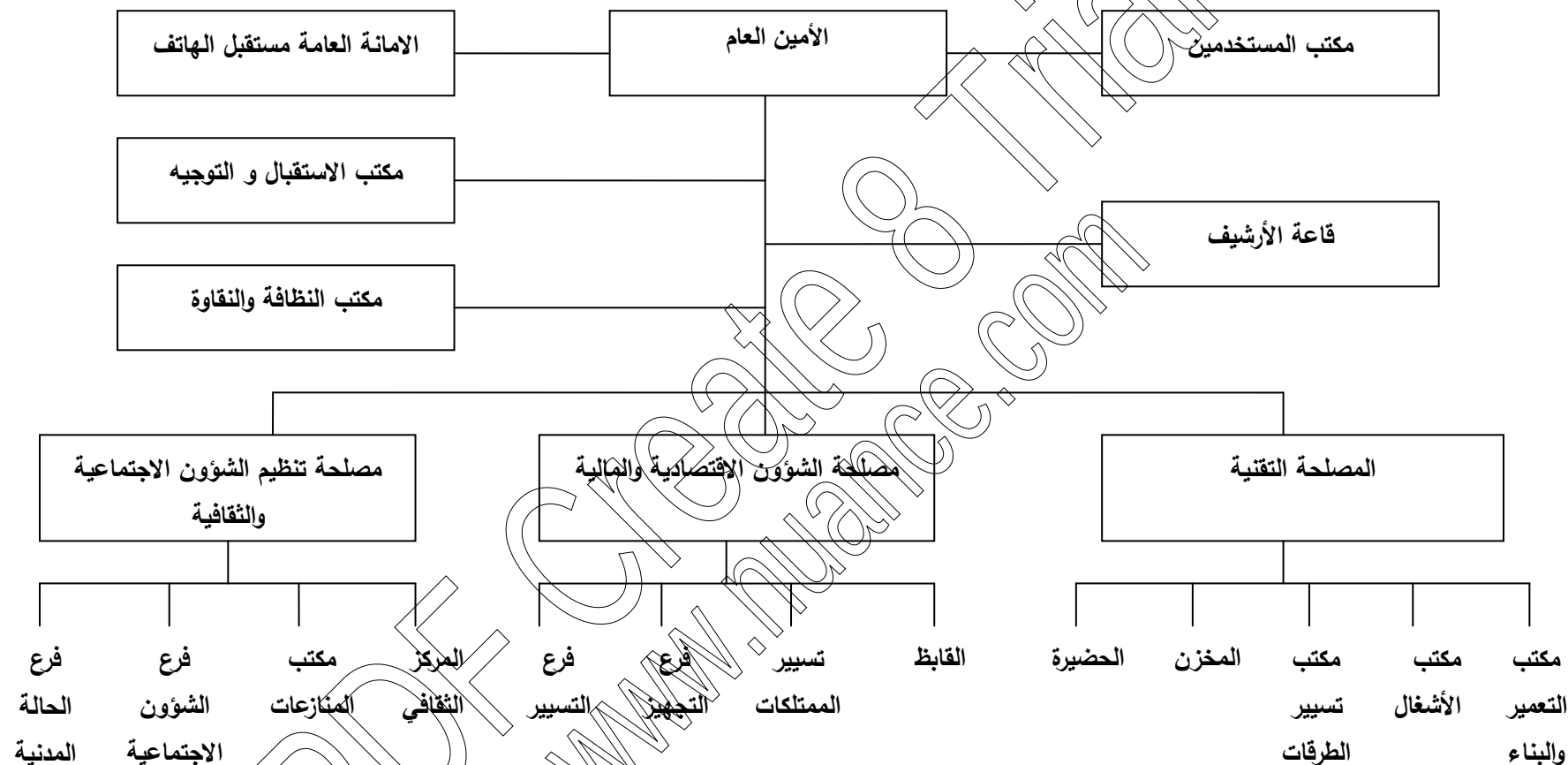
¹.72

PDF Create 8 Trial
www.nuance.com

¹ Document de bureau d'urbanisme, **op.cit**, p.25.

الهيكل التنظيمي لبلدية تيقزيرت

الشكل رقم (05):



المصدر: .arrête interministérielle n° 6729 du 11/11/21981, délibération n° 8 du 13/12/1994.

• **مختلف النشاطات التي تمارسها بلدية تيقزيرت لتحقيق التنمية المستدامة :**

تقوم بلدية تيقزيرت بعدة نشاطات لحماية البيئة في سبيل تحقيق تنمية مستدامة وهذا ما نبرزه فيما يلي :

✓ **في مجال الحفاظ على الصحة والنظافة العمومية:**

تقوم بلدية تيقزيرت (مكتب النظافة) ب:

- مكافحة نواقل الأمراض : بتعقيم نقاط المياه المتمثلة في الآبار ومصادر المياه المهيأة وغير المهيأة

(ثلا) بمادة الكلور والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (05): **تعقيم المياه في بلدية تيقزيرت.**

المصدر	العدد	العدد المعقم
الآبار	500	500
منابع مياه مهيأة	12	12
منابع مياه غير مهيأة	12	12

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقرير السنوي لأعمال المكتب البلدي للنظافة سنة 2015.

نستنتج من الجدول أن البلدية تيقزيرت تهتم بالمياه الشروب حيث أنها عقت كل مصادر المياه

المتواجدة فيها بالتالي الحفاظ على صحة المواطن، بالنظر إلى عدد الآبار المعقمة على مستوى البلدية.

- جمع النفايات المنزلية :

في محاولة البلدية للقضاء على مشكل النفايات وضعت حاويات القمامة في المدينة فهي تجمع

النفايات المنزلية الحضرية أما في القرى تجمع النفايات المدرسية فقط وفي قرية تيفرا في مكان واحد،

تعتمد طريقة الجمع المختلط عن طريق 03 شاحنات بها نظام ضغط النفايات "camion benne

"tasseuse" التي تعمل على تقليل حجم النفايات المنقولة و 04 جرارات تستعملها في حالة الكنس وأخذ

نفايات الممرات الضيقة، وجمع النفايات في موسم الاصطياف يتم يوميا وباقي السنة ستة مرات في

الأسبوع 7/6، ونفايات بلدية تيقزيرت تنقل إلى مجمع عشوائي غير مراقب والأرض التي يتواجد فيها

المجمع ضمن القطاع المعمر، وهذا يشكل خطر على سكان البلدية.¹

¹مقابلة مع السيدة بوانو صليحة، رئيسة مكتب النظافة، ببلدية تيقزيرت في 2016/05/29.

فحاولت بلدية تيقزيرت في العديد من المرات إنشاء مركز ردم النفايات للقضاء على المجمع العشوائي بالقلعة لكن لقيت معارضة مواطنيها ثم انتقلت إلى ضواحي بلدية ميزرانة ولقيت نفس المشكل.

✓ في مجال التهيئة والتعمير:

- تعمل بلدية تيقزيرت على احترام القوانين الخاصة بالتهيئة والتعمير حفاظا على الأراضي الفلاحية، المساحات الخضراء... التي تشكل ثروة للبلدية ويساهم مكتب التعمير والبناء في حماية هذه البيئة لتحقيق تنمية بيئية مستدامة من خلال:
- احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استغلالها وشغلها، فبلدية تيقزيرت تعمل على تحقيق التسيير العقلاني لإقليمها مستعملة أدوات التهيئة والتعمير المتمثلة في:
- **المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير**: وسيلة للتخطيط والتسيير الحضاري، فهذا المخطط قسم إقليم البلدية إلى أربعة قطاعات، القطاعات المعمرة، قطاعات القابلة للتعمير، قطاعات التعمير المستقبلية، القطاعات غير القابلة للتعمير وما يهمنا نحن القطاع الأخير الذي يشمل المساحات الغابية، الأراضي الفلاحية، المناطق السياحية (المواقع الأثرية، الساحل) باحترام البلدية لهذا التقسيم يمكنها من الحفاظ على ثروتها الطبيعية و تراثها الثقافي.
- **مخطط شغل الأراضي**: يعمل على تحديد حقوق استخدام الأراضي و الذي يكون مطابقا للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير.¹
- وكون أن المجال لا يخلو من التجاوزات فقد عمدت البلدية إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة طبقا للتشريع الخاص بالتعمير، حيال المخالفات المرتكبة، كالبناء في الأراضي الفلاحية، الغابية والمناطق السياحية، بهدف الحفاظ و الاستغلال العقلاني لثرواتها الغابية والسياحية، مثلا في سنة 2016 قامت بهدم بناية على مستوى الطريق الوطني 24 بالمنطقة السياحية ZET بتسلست.
- كما تتعامل مع مختلف المصالح التقنية عند قيامها بمختلف الأنشطة البيئية في سبيل الحفاظ على الموارد المائية، حماية الغابات، الساحل، الاهتمام بالسياحة وتتمثل هذه المصالح فيم يلي :

¹ Document de bureau d'urbanisme, **op cit**, p. 46-50.

1 فرع الموارد المائية: الذي يهتم بالمياه الصالحة للشرب والمياه المستعملة وهذا ما تختص به كل من : الجزائرية للمياه والديوان الوطني للتطهير.

1 + الجزائرية للمياه ADE:

تقوم هذه المؤسسة بعدة نشاطات لخدمة المواطنين ولحماية المورد المائي واستدامته فأنشأت وحدة تحلية مياه البحر سنة 2004 ذات قدرة استيعاب 2500م³ موجهة فقط لمدينة تيقزيرت أما بقية القرى يتم تزويدها من سد MTI (MIZRAN ,TIGZIRT ,IFLISSEN) وعرفت وضعية مياه الشروب لسكان البلدية تحسنا ابتداء من سنة 2013 بانتقال مصدر المياه الى سد تاقسبت " Flanc nord " الذي يزود القرى التالية: ورجون، تيفرا، تيقزيرت المدينة و" MTI " مخصص لقرية القلعة فقط.¹

ويقدر استهلاك المياه الصالحة للشرب لسكان بلدية تيقزيرت حوالي 4963م³ /يوم فهذه الكمية لا توفي باحتياجات السكان، وحسب ما صرح به نائب رئيس الجزائرية للمياه فإن سكان بلدية تيقزيرت تعاني من نقص مياه الشروب، خاصة في هذه السنة فقلة الأمطار في بداية موسم الشتاء أدى إلى تزويد المياه في شهر مارس يوم ثلاثة أيام 3/1 فقط.

هذه المؤسسة تهتم بنوعية المياه فتعمل تحاليل لمياه سد تاقسبت كل 24 سا والتأكد من أنها نظيفة هذه المؤسسة لها علاقة مع البلدية فهذه الأخيرة تساهم في حماية المورد المائي عن طريق معاينتها لحالات التسربات فتتصل بالجزائرية للمياه للتدخل لإصلاحها.

1 2 الديوان الوطني للتطهير ONA :

تقوم هذه المؤسسة بتسيير المياه القذرة حيث تزود التجمعات السكنية بمصبات صرف المياه القذرة، فبلدية تيقزيرت تعاني من مشكل صرف المياه القذرة بدرجة كبيرة إذ تصب مباشرة في البحر دون معالجة ولمواجهة هذا المشكل قامت بإنشاء أول محطة تطهير سنة 2008 بمنطقة "تسلست" وتستقبل هذه المحطة أربعة مصبات، مصب فرعون، مصب تسلست، مصب الشاطئ الكبير، ومصب آخر في منطقة 12 بنقلو BUNGALOWS. ونظرا لتزايد نسبة المياه القذرة بمدينة تيقزيرت وبحكم المادة 118 من قانون المياه 12/05 التي تفرض ربط كل سكن أو مؤسسة بالشبكة العمومية للتطهير في المناطق الحضرية تم توسيع هذه المحطة سنة 2014² والجدول التالي يبين ذلك.

¹ مقابلة مع السيد "قاضي" عمر"، نائب رئيس الجزائرية للمياه، بمقر مؤسسة الجزائرية للمياه بتيقزيرت، 2016/06/07.

² مقابلة مع السيد: "زايد"، رئيس فرع الموارد المائية لتيقزيرت، بمقر مؤسسة الموارد المائية بتيقزيرت، 2016/05/ 25.

الجدول رقم(06): القدرة الاستيعابية لمحطة التطهير

المحطة	نسبة الإستيعاب ل/لمواطن
محطة 2008	5000
محطة 2014	10000
إجمالي	15000

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على المقابلة.

نلاحظ من الجدول أن نسبة استيعاب المحطة تضاعف سنة 2014 ليصل إلى 15000 ل/لمواطن مما يضمن تطهير مياه سكان بلدية تيقزيرت.

الجدول رقم (07) : كمية المياه المصفاة سنة 2014 و 2015.

السنة	2014	2015
الكمية		
الكمية المستقبلية م ³ /اليوم	1435.44	3247.32
الكمية المصفاة م ³ /اليوم	600	1728

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على التقرير السنوي لأعمال فرع الموارد المائية.

نستنتج من الجدول أن كمية المياه المصفاة من قبل المحطة ارتفعت في ظرف سنة واحدة وذلك راجع إلى انطلاق عمل المحطة الجديدة التي أنشأت سنة 2014.

كما يقوم الديوان الوطني للتطهير بمراقبة وإصلاح شبكة نقل المياه القدرة في حالة تكسرها، وتنظيف الأنابيب تجنباً لانسدادها الذي ينجر عنه أخطار التلوث الذي يؤثر سلباً على حياة الإنسان والبيئة وكذلك لتجنب حدوث الفيضانات¹ ولضمان سلامة الشبكة العمومية للتطهير، وجب على كل منشأة مصنفة لاسيما كل وحدة صناعية تعتبر تفرغاتها ملوثة أن تضع منشآت تصفية أولية، ومطابقة منشآتها لكيفيات معالجة مياهها المرسبة حسب معايير التفرغ المحددة عن طرق التنظيم وهذا حسب المادة 18 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

¹ مقابلة مع السيد "زايد"، مرجع سابق.

وعلى مستوى بلدية تيفزيرت نجد مصنع "تيفرالي" المختص بإنتاج الألبان، يخضع لهذا القانون، بعدما كان يفرغ مياهه القذرة مباشرة في المحطة الأمر الذي تسبب في عطل تقني للمحطة، فقام بإنشاء محطة أولية على مستوى المصنع، تقوم بتطهير مياهها وبذلك التقليل من نسبة الملوثات والرواسب قبل أن تصل إلى المحطة الرئيسية بمنطقة "تسلست".¹

وتساهم هذه المحطة في الحفاظ على الموارد المائية واستدامتها وذلك بإعادة استغلال المياه المستعملة في مجالات أخرى كالزراعة، بعد تحليلها، بالإضافة إلى هذه المياه يتم استخراج مادة أخرى طبيعية تسمى الأوجال تستخدم لنفس الغرض.

لهذه المحطة علاقة بالبلدية إذ يقوم أعضاء مكتب النظافة في بعض الحالات بالإعلان عن حالات تكسر أحد المصبات أو الشبكة الناقلة للمياه القذرة إلى المحطة، فيقوم الديوان الوطني للتطهير بإصلاحها وإذا كان المشكل صغيرا تتكفّل البلدية به، شرط أن تكون هذه الحالات في الشبكة العمومية وليست الخاصة.

2 المحافظة الوطنية للساحل: CNL

تتواجد على مستوى بلدية تيفزيرت المحافظة الوطنية للساحل التي بدأت تنشط منذ 2004، تهدف هذه المحافظة إلى حماية البيئة واستدامة الساحل وذلك من خلال المحافظة على الشريط الساحلي (شاطئ تسلست، الشاطئ الكبير، وشاطئ فرعون الغربي) فهي تقوم بمضاعفة العمل بحلول موسم الاصطياف.

ومن بين أهم الأعمال التي تقوم بها المحافظة الوطنية للساحل نذكر:

- الرقابة: حيث تعمل على توقيف عدة عمليات البناء غير القانونية، وصب المياه القذرة في البحر ومن بين أهم الإجراءات المتخذة حيال هذه المخالفات ما يبينه الجدول التالي:

¹مقابلة مع السيد زويد، مرجع سابق.

² billion des activités de l'année 2015, op.cit.

الجدول رقم(08): الإجراءات المتخذة للاستغلال غير القانوني للساحل:

نوع المخالفة	التاريخ	المعاينة constat	الإجراءات المتخذة
البناء على بعد 100م من الساحل	مارس 2015	البناء غير القانوني للسكن والنشاط التجاري على بعد 100م من شاطئ تسلس و الشاطئ الكبير و فرعون	لم يتم متابعة هذه المخالفة
Terrassement توطئة	مارس 2015	البناء على بعد 100م في شرق الشاطئ الكبير	لم يتم متابعة هذه المخالفة
صرف المياه القذرة	ماي 2015	صرف مياه الصرف الصحي في البحر عند مصب واد فرعون	تدخل الديوان الوطني للتطهير بإصلاح القناة
صرف المياه الصناعية لمصنع تيفرالي (للألبان)		زيارة تفقدية step بناء على طلب مديرية الموارد المائية للولاية ثم تلكها زيارة لمصنع الحليب	إنشاء محطة تطهير أولية على مستوى المصنع

المصدر: Commissariat National du littoral: **bilan des activités de l'année 2015**

- **متابعة الشواطئ في موسم الاصطياف 2015:** حيث تقوم المحافظة بمراقبة مياه الاستحمام والتوعية والترفيه على مستوى الشواطئ والمشاركة في الممابقة الولائية لأحسن شاطئ .
- **مراقبة مياه الاستحمام :** تعتبر شواطئ تيفرالت الثلاثة من بين الشواطئ الثمانية المسموح للسباحة في ولاية تيزي وزو حيث تجري المحافظة الوطنية للساحل تحاليل دورية ومنتظمة ميكروبيولوجية بأخذ عينة واحدة في الأسبوع في موسم الاصطياف وعينة واحدة في الشهر في بقية العام ¹ وتبدأ هذه التحاليل من شهر جانفي إلى شهر سبتمبر، بالإضافة إلى إجراء تحليل فيزيائي من طرف المختبر الإقليمي للمرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة.
- **التوعية والترفيه على مستوى الشواطئ :** في إطار تنفيذ برنامج التوعية لحماية البيئة بصفة عامة وحماية الساحل بصفة خاصة وبحلول موسم الاصطياف 2015، عملت المحافظة الوطنية بالتعاون مع مديرية البيئة لولاية تيزي وزو بتحضير برنامج الترفيه و التوعية على مستوى الشواطئ :

¹ " loc. cit"

* 02 أوت 2015: حملة تطوعية لتنظيف محيط تيفزيرت تزامنا للاحتفال باليوم الدولي للتنوع البيولوجي تحت شعار "التنوع البيولوجي في خدمة التنمية المستدامة" ، تهدف هذه الحملة إلى التذكير بأهمية المحافظة على الموقع الذي يتعرض لضغوطات بشرية.

* 22 جويلية 2015: وضع 09 حاويات القمامة في الشاطئ الكبير من أجل توعية المصطافين بحماية البيئة و الساحل من التلوث.

* 14 أوت 2015: إقامة معرض من قبل المحافظة بالتعاون مع جمعية قارورة إيكو Garoura-eco على مستوى شاطئ فرعون بهدف تبادل الثقافات حول البيئة قضاء وقت الراحة بالتجول في هذا المعرض والترفيه عن النفس.

مقاطعة الغابات:

تتواجد على مستوى بلدية تيفزيرت مقاطعة للغابات تهدف إلى حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة من خلال المحافظة على الثروة الغابية واستدامتها حيث أن الغابات لها أهمية كبيرة من الناحية البيئية باعتبارها مركز التنوع البيولوجي، تعمل على تلطيف الجو بامتصاص الغازات والملوثات الهوائية. لبلدية تيفزيرت ثروة غابية تبلغ مساحتها 13472 هكتار تتفرع إلى فرزين، فرز الشرفة بمساحة 52.92 هكتار وفرز لغزايب بمساحة تقدر ب 81.80 هكتار¹. ولحماية هذه الثروة واستدامتها تتخذ هذه المقاطعة الإجراءات الكفيلة بذلك، وهذا ما سنوضحه في النقاط التالية:

- **وضع حد للتعرية وانجراف التربة :** حيث تقوم هذه المقاطعة بحملات التشجير للتوعية بأهمية الشجرة والغابات للإنسان والبيئة على المستوى المدارس وبالتعاون مع لجان الأحياء خاصة، حيث قامت بتشجير 10 هكتار من أشجار الزيتون سنة 2014 وبتطعيم 200 وحدة في إطار برنامج التنمية الريفية، كما تقوم سنويا من 25 أكتوبر إلى غاية اليوم العالمي للشجرة 21 مارس بتوزيع أشجار الكالتوس على المدارس والأشخاص حيث بلغ عدد الأشجار الموزعة على سكان بلدية تيفزيرت سنة 2016 ب 2573 شجرة .

- **حماية الغابات من الحرائق :** تقوم هذه المقاطعة بحماية غابة تيفزيرت بفرزها الشرفة ولعزايب من الحرائق بتدخل أعوانها لإخمادها والتقليل من الخسائر الطبيعية كاستنزاف الأراضي التي يستفيد منها الإنسان حاليا ومستقبليا وكن رغم تدخل الأعوان إلا أن هناك مساحات حرقت سنة 2015/2014 قدرت ب 5 هكتار بقرية القلعة أما قرية تلا تغرست فقدت المساحة المحروقة ب 2.5 هكتار².

¹ إحصائيات من مقاطعة الغابات، بتيفزيرت، 2016/05/26.

² المرجع نفسه.

- **حماية التنوع البيولوجي** : تساهم المقاطعة في الحفاظ على الحيوانات المحمية حيث قام أعضاء المقاطعة بالحجز على شخص يبيع الحجل في السوق الأسبوعي بتيقزيرت دون رخصة بتاريخ 21 أوت 2013.

- **استصلاح الأراضي**: قامت المقاطعة سنة 2011 في إطار برنامج التنمية الريفية باستصلاح أراضي لـ 25 شخص ما يعادل 10 هكتار وانجاز نقطة المياه.

- **توقيف عمليات البناء بالمناطق الغابية** : للحفاظ على الغابات عملت المقاطعة بمحاربة التعرية والتسوية والبناء داخل أراضي غابية وهذا ما سنبينه في النقاط التالية:

* 23 نوفمبر 2013: توقيف عملية بناء على مساحة 190 م² بفرز لعزيب كما تم توقيف عملية بناء أخرى مماثلة سنة 2015.

* 07 مارس 2016: إيقاف عملية أخرى تتربع على مساحة 500 م².

لمقاطعة الغابات علاقة ببلدية تيقزيرت من خلال الشباك الوحيد الذي يدعو إلى عقد مداولة كل خمسة عشر يوم لدراسة ملفات التعمير بمشاركة موظفي مصلحة البناء والتعمير ورئيس المجلس الشعبي البلدي ومقاطعة الغابات، في حالة إذ ما كانت القطعة الأرضية المراد تعميمها تابعة للقطاع غير القابل للتعمير وهذا من أجل حماية الثروة الغابية واستدامتها بمحاربة التوسع العمراني، كما لها علاقة أخرى معها فيما يتعلق بالاستفادة من عمليات التشجير والتطعيم حيث البلدية هي التي تتكلف بإعداد هذه القائمة بعد أن تقوم هذه المقاطعة بإعلان في البلدية.

3 الديوان السياحي:

يتواجد على مستوى بلدية تيقزيرت ديوان للسياحة يهتم بالشؤون السياحية التي من بينها الجانب البيئي باعتبار أن الموارد السياحية جزء من مكونات البيئة فهذا الديوان يساهم في حماية البيئة عن طريق:

- **حماية السائح من التلوث**: فالسائح عند توجهه إلى بلدية تيقزيرت يتوجب عليها أن توفر كل الظروف الملائمة أهمها تحقيق النظافة في جميع الأماكن التي يرتاد إليها من أماكن أثرية وطبيعية، مطاعم، فنادق، محلات الموارد الغذائية فالبلدية تقوم بالحفاظ على صحة الأغذية بمراقبة المطاعم، محلات الموارد

¹ إحصائيات من مقاطعة الغابات، مرجع سابق.

الغذائية، كما يقوم الديوان السياحي بالتبليغ إلى البلدية من الاستغلال غير العقلاني للمواقع السياحية كالبناء في المنطقة السياحية ZET.

- **إصلاح الفساد البيئي :** بمحاربة التلوث البيئي والحث على التعامل السليم مع البيئة القائمة، فمثلا الموقع الأثري الروماني والبيزنطي كان من قبل غير محمي وغير نظيف ، لكن بالمجهودات التي أقيمت من طرف الديوان بالتعاون مع الوكالة الوطنية للأثار تم تهيئة الموقع وحمايته وإقامة مركز دخول له. كما يقوم الديوان السياحي بالتعاون مع الجمعيات والبلدية بحملات توعوية وتطوعية بأهمية الحفاظ على البيئة ونظافتها، ويقوم كذلك بتقديم اقتراحات لرئيس المجلس الشعبي البلدي بإنجاز مشاريع ذات الصلة بالسياحة وحماية البيئة¹. وبذلك تحقيق إدارة سليمة للموارد الطبيعية والبشرية في المنطقة يمكنها أن تحافظ على المكتنزات للأجيال القادمة.

من خلال عرضنا لكل من بلدية الخروب و بلدية تيقزيرت نتوصل إلى أن هذه الأخيرة تطبق بعض مبادئ الأجندة 21 المحلية دون أن تحتكم لميثاق بلدي واضح المعالم تسيير عليه.

¹ مقابلة مع السيد "عزوز أعر"، رئيس الديوان السياحي، بمقر الديوان السياحي بتيقزيرت، 20/05/2016 .

خلاصة الفصل:

- نستخلص من خلال ما عرضناه في هذا الفصل أن الأجندة 21 المحلية وثيقة هامة تعتبر الأولى من نوعها خاصة بالإشكاليات المتعلقة بحماية البيئة واستدامة مواردها، كما للأجندة 21 المحلية أهمية كبيرة بتوعية الجماعات المحلية بالمسؤولية في حماية البيئة، وقد تبنتها الجزائر كآلية لتحقيق التنمية المستدامة، بعد مشاركتها في العديد من المؤتمرات البيئية ولتجسيدها يستلزم إشراك الجماعات المحلية، الذي يكون عن طريق إعدادهم لميثاق خاص بها وفقا للأوضاع البيئية التي تحيط بها، والذي يتوافق مع نموذج الميثاق البلدي الذي أعدته وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، وقد توصلنا خلال بحثنا الميداني أن الجزائر بالرغم من المجهودات المبذولة في مجال حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة من خلال الأجندة 21 المحلية هي في مرحلة جنينية لتجسيد الفكرة وأن العديد من البلديات لم يتم إشعارها بهذا البرنامج الحيوي ويرجع هذا التأخر إلى عدة أسباب أهمها:
- عدم تقنين الميثاق البلدي، بالتالي عدم إلزاميته .
 - الأجندة 21 المحلية تشترط تبني التنظيم الإقليمي الجهوي، وهذا الأخير استبعدته الجزائر خوفا من استغلال الفكرة من طرف الحركة الانفصالية في منطقة القبائل وحتى في منطقة الجنوب، مقارنة بفرنسا التي يعود نجاح تطبيق الأجندة 21 فيها إلى تقسيم إقليمها إلى جهات واعتمدت لذات الغرض على موافق بيئية تتم في إطار عقود البرامج الموقعة بين الدولة والمناطق *contrats de plan état/région* ويتم تحديد محتوى العقود بصورة اتفاقية وتفاوضية، فهذه الطريقة تهدف إلى القضاء على الانفصال والتناقض الحاصل في التسيير المحلي بين اللامركزية وعدم التركيز
 - ضعف التنسيق بين الجماعات المحلية والسلطات المركزية في تسيير وحماية البيئة (المركزية في التسيير).
 - العجز المالي الذي تعاني منه معظم بلديات الجزائر خاصة النائية.
 - عدم تعاون البلديات المتجانسة طبيعيا في إعداد مشاريع بيئية مشتركة، مما أضعف دورها كفاعل أساسي لتجسيد مشروع الأجندة 21 المحلية.

خاتمة

في الأخير نتوصل أن البيئة تعتبر مصدر من مصادر الوجود الإنساني لذا وجب حمايتها والحفاظ عليها كونها ملك للإنسانية جمعاء فيحق لكل جيل أن يجد نصيبه من هذه البيئة ومن مواردها، ولا يتجسد ذلك إلا من خلال التنمية المستدامة التي تهدف إلى حماية البيئة وتحقيق فعالية اقتصادية وعدالة اجتماعية، فهي تلبي احتياجات الأجيال الحاضرة دون المساس بحق الأجيال القادمة، والجزائر لمواجهة أزماتها الإيكولوجية استثمرت في التنمية المستدامة من خلال مشاركتها في العديد من المؤتمرات الدولية ومصادقتها على العديد من الاتفاقيات الخاصة بحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة بحيث قامت من أجل ذلك بمجهودات معتبرة بتنفيذها للأجندة 21 المنبثقة من مؤتمر ري ودي جانيرو من خلال المخطط الوطني للأعمال البيئية والتنمية المستدامة PNAE-DD والمخطط الوطني لتهيئة الإقليم SNT ولتجسيد المخططين استحدثت الحكومة الجزائرية هيئات ومؤسسات خاصة لحماية البيئة أهمها وزارة خاصة بالبيئة تحت تسمية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، ومن الناحية القانونية فقد سنت العديد من القوانين أهمها قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الذي تضمن تكريس مبادئ هذه الأخيرة.

كما حاولت تطبيق الأجندة 21 المحلية التي تمثل آلية لتجسيد مبادئ التنمية المستدامة على المستوى المحلي، بإعداد ميثاق بلدي للبيئة والتنمية المستدامة في الفترة الممتدة من 2001-2004، لكن الميثاق لم يصدر بموجب قانون أو مرسوم فلم تأخذ به معظم البلديات، والدراسات الميدانية التي قمنا بها في مصالح بلديات ولاية تيزي وزو لتشخيص واقع تطبيق نموذج الأجندة 21 المحلية التي تمثل إحدى الآليات لتجسيد بعد الاستدامة في السياسة البيئية الجزائرية يثبت لنا أن معظم البلديات، إن لم تقل كلها لا تحتكم لميثاق بلدي الذي يعتبر الوسيلة لتطبيق الأجندة 21.

وبذلك فقد توصلت الدراسة إلى أن الجزائر:

- اهتمت بالبيئة، الأمر الذي دفعها للمشاركة في العديد من المؤتمرات الدولية، أهمها مؤتمر ري ودي جانيرو في التسعينات .

- تبنيها لسياسات بيئية، التي ترجمها المخطط الوطني للأعمال البيئية والتنمية المستدامة PNAE-DD والمخطط الوطني لتهيئة الإقليم SNT .

- أنها تملك ترسانة قانونية خاصة بحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

- استحداثها للعديد من المؤسسات والهيئات الخاصة بحماية البيئة من، مراكز، معاهد، مرصد، وكالات...

- تبنت الأجندة 21 المحلية لإشراك الجماعات المحلية في التنمية المستدامة إلا أنها تعرف

تباطؤا وتأخرا في تطبيقها وهذا راجع لعدة أسباب:

- الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة الذي تطبق به الأجندة 21 المحلية لم يصدر بموجب

قانون أو مرسوم، الأمر الطي لم يضيف عليه صفة الإلزام.

- غياب التخصص النوعي للجماعات المحلية في حماية البيئة حيث نجد أن الجماعات المحلية

تتعامل مع الأوساط الطبيعية والمشاكل البيئية وفق نمط إداري موحد حيث أنها لا تأخذ بعين الاعتبار

الخصوصيات الجغرافية، الطبيعية للجماعات المحلية حيث أن الجزائر شاسعة المساحة فهي تعرف تنوع

في الأوساط الطبيعية والمناخية حيث نجد أن بلديات الجزائر ساحلية، جبلية، سهبية، صحراوية فتختلف

المشاكل البيئية للبلديات، اختلاف تكوينها الجغرافي إذ تعاني البلديات الساحلية من ظاهرة الاكتظاظ

السكاني، تلوث المياه، أما البلديات السهلية تعاني من تدهور الغطاء النباتي نتيجة الرعي المفرط مما

يجعلها عرضة للتصحّر، أما البلديات الصحراوية تعاني من قسوة الطبيعة.

ولكن للجزائر كل الإمكانيات اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة خاصة لو استطاعت توفير الشروط

التالية:

1 - تطبيق ما هو وارد في القوانين والمراسيم المشرعة وتكفل المؤسسات والهيئات المنشأة في سبيل

حماية البيئة بالأعمال الموكلة إليها.

2 - تثبيت وزارة البيئة وتجنب إلحاقها من وقت لآخر بالوزارات الأخرى حيث هذا يؤثر سلبا على القرارات

التي تتخذها .

3 - تفعيل دور هيئات ومؤسسات حماية البيئة، خاصة المحلية ومتابعة الأعمال والنشاطات التي تقوم

بها وممارسة الرقابة عليها خاصة من الناحية المالية، ومتابعة المشاريع حتى نهايتها بتثديد

التدابير الردعية عن كل تأخر في تنفيذ المخططات البيئية أو تهاون في تطبيق محسوبيتها فالعبرة

في فعالية الخطط وليس في كثرتها.

- 4 -التحفيز، الذي يكون على سبيل المثال عن طريق تنظيم مسابقات لأنظف مدينة، مسابقة للمدينة الخضراء.
- 5 -الثقافة البيئية: عن طريق نشر الوعي البيئي كإدراج دروس حول حماية البيئة واستدامة مواردها في البرامج المدرسية خاصة في الطور الابتدائي، بتوعيتهم بضرورة حماية الموارد البيئية وأهمية استدامتها للأجيال القادمة، إقامة مهرجانات وحملات تحسيسية من طرف الجمعيات المهتمة بالشأن البيئي خاصة في موسم الاصطياف .
- 6 -التخفيف من المركزية في تسيير وإدارة الشأن البيئي وإعطاء فرصة للفاعل المحلي في حماية البيئة كإشراك الجماعات المحلية بصفة رسمية وإشراك المجتمع المدني.
- 7 -استحداث تخصصات في مجال حماية البيئة وتكوين بذلك أخصائيين وإطارات في مجال البيئة إذ يتمكنوا من التنبؤ بمستقبل البيئة ومواردها.
- 8 -الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة التي تمكنت من مواجهة مشاكلها البيئية بطريقة ناجحة.
- 9 -الوقاية من المخاطر التي تهدد البيئة والموارد خاصة غير المتجددة وبذلك الوقاية من المشاكل البيئية قبل تفاقمها.
- 10 -حماية البيئة تعتبر بمثابة حق وواجب على الجميع.

قائمة المراجع

1- باللغة العربية

➤ القرآن الكريم

سورة الأعراف، الآية (74).

سورة يونس، الآية (93).

➤ الكتب

- 1 - أبو اليزيد الرسول، أحمد. التنمية المتواصلة الأبعاد والمنهج . الإسكندرية: مكتبة بستان المعرفة، 2007.
- 2 - أحمد نيا، شوقي. التنمية والبيئة دراسة مقارنة. مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، 1992.
- 3 - الفهداوي فهمي، خليفة. السياسة العامة من منظور كلي في البنية والتحليل . عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001.
- 4 - أسري، منور و حمو، محمود و قدي عبد، المجيد. الاقتصاد البيئي. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2003.
- 5 - بوحوش، عمار. مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 6، 2011.
- 6 - بن علي، خليفة. التربية البيئية. وهران: دار الغرب للنشر و التوزيع، 2007.
- 7 - جيمس، أندرسون. صنع السياسة العامة . ترجمة: عامر الكبيسي . عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999.
- 8 - وناس، يحي. دليل المنتخب المحلي لحماية البيئة. وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2003.
- 9 - حجاب، محمد منير. الإعلام و التنمية الشاملة. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2000.
- 10 - طراف، عامر و حسنين، حياة. المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا لبيئة والتنمية المستدامة . لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2012.
- 11 - مورشيست، دوجلاس. مبادئ التنمية المستدامة. ترجمة بهاء شاهين . القاهرة: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2000.
- 12 - محمود، طراف عامر. إرهاب التلوث والنظام العالمي . لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات للنشر والتوزيع، ط.2، 2002.

قائمة المراجع

- 13 - سعيدان، علي. حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري . الجزائر: دار الخلدونية، 2008 .
 - 14 - عبد الحميد، توفيق محسن. الإدارة البيئية في الوطن العربي. تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1993.
 - 15 - عبد المنعم، منصور أحمد وعبد الرحمان، النجدي أحمد وعبد السميع، عبد الرزاق صلاح. الدراسات ومواجهة قضايا البيئة، الجزء الثاني. دار القاهرة، 2003 .
 - 16 - قاسم، خالد مصطفى. إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة . القاهرة: جامعة الدول العربية، 2007.
 - 17 - شلبي، محمد. منهجية التحليل السياسي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1997 .
 - 18 - غنيم، عثمان محمد و أبو زنت، ماجدة. التنمية المستدامة - فلسفتها وأساليب وأدوات قياسها . عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2007.
- الوثائق الرسمية

القوانين والمراسيم

- 1 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 03/83 يتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 5 فبراير، 1983.
- 2 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 95-163 يتضمن المصادقة على الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو، الجريدة الرسمية، العدد 32، الصادرة بتاريخ 6 يونيو، 1995.
- 3 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 19/01 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر، 2001.
- 4 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 20/01 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته، الجريدة الرسمية، عدد 77، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر، 2001.
- 5 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 02/02 يتعلق بحماية الساحل وتنميته، الجريدة الرسمية، عدد 10، الصادرة بتاريخ 12 فبراير، 2002 .

قائمة المراجع

- 6 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 10/03 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ،**الجريدة الرسمية**، عدد43، الصادرة بتاريخ 20 يوليو، 2003.
- 7 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 03/04 المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، عدد 41، الصادرة بتاريخ 20 يونيو، 2004 .
- 8 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 09/04 يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية** عدد 52، الصادرة بتاريخ 18 غشت، 2004 .
- 9 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 20/04 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى في إطار التنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، عدد 84، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر، 2004.
- 10 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 115/02 يتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، **الجريدة الرسمية**، عدد 22، الصادرة بتاريخ 3 أفريل، 2002.
- 11 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 262/02 يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات أكثر نقاء، **الجريدة الرسمية**، عدد 56، الصادرة بتاريخ 18 غشت، 2002.
- 12 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 11-33 المتعلق بإنشاء المعهد الجزائري للطاقات المتجددة وتنظيمه وتسييره، **الجريدة الرسمية**، عدد 08، الصادرة بتاريخ 06 فبراير، 2001.

➤ المجالات

- 1 -الغامدي، عبد الله جمعان. "التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية و المسؤولية عن حماية البيئة". **مجلة جامعة عبد العزيز، الاقتصاد والإدارة**، م 23، ع.1، 2009.
- 2 -بابكر، مصطفى. " السياسات البيئية". **مجلة جسر التنمية**، ع. 25، جانفي 2004.
- 3 -ديب، ريدة ومهنا، سليمان. "التخطيط من أجل التنمية المستدامة"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية**، م.25، ع.01، 2009.
- 4 -زрман، كريم. "التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2009"، **مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية**، ع.7، جوان 2010.
- 5 -حسون، محمد عبد الله ومهدي داوي ،صالح و عبد الرحمان خيضر ، إسرائ. "التنمية المستدامة المفهوم، العناصر والأبعاد" **مجلة دبالى**، ع.67، 2015 .

6 -ريحاني، أمينة. "التخطيط البيئي المحلي في التشريع الجزائري"، مجلة المفكر، ع. 13.

➤ المداخلات

- 1 -عزاوي أعمر، لعمى أحمد، الثقافة البيئية بعد استراتيجي لحماية البيئة من الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، 20، 21 نوفمبر 2012.
- 2 -عمار، عماري. إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة وأبعادها، جامعة فرحات عباس، سطيف: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2008.

➤ القواميس

- 1 -لسان العرب، ابن منظور. لبنان: دار إحياء التراث العربي و مؤسسة التاريخ العربي، 1999.
- 2 -مكتب الدراسات والبحوث، القاموس. بيروت: دار الكتب العلمية، 2006.

➤ الرسائل الجامعية

- 1 -أبرير، غنية. دور المجتمع المدني في صياغة السياسة البيئية دراسة حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير غير منشورة. جامعة الحاج لخضر، باتنة: كلية الحقوق، 2010/2009.
- 2 -الجيلالي، بهاز. مساهمة القطاع السياحي في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشورة . جامعة قاصدي مرباح ورقلة: كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، 2008/2007 .
- 3 -العايب، عبد الرحمان. التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة ، رسالة ماجستير غير منشورة . جامعة فرحات عباس، سطيف: كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011/2010.
- 4 -بالي، حمزة. إدارة الإخطار الصناعية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة، تشخيص لواقع التأمين في الجزائر دراسة حالة مركب تجميع الغاز بسكيكدة ، أطروحة دكتورة غير منشورة . جامعة محمد بوقرة بومرداس: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015/2014.

- 5 -بوسعيوة، سارة. دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا . جامعة فرحات عباس سطيف: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، 2013/2012.
- 6 -بوصلباغ، رياض. التنمية البشرية المستدامة واقتصاد المعرفة في الدول العربية الواقع والتحديات ، دراسة مقارنة الإمارات العربية المتحدة الجزائر-اليمن "، مذكرة ماجستير غير منشورة . جامعة فرحات عباس سطيف: كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2013/2012.
- 7 -بن عياش، سمير. السياسة العامة البيئية في الجزائر، تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي دراسة حالة ولاية الجزائر 1999-2009، مذكرة ماجستير غير منشورة. جامعة الجزائر 03 : كلية العلوم السياسية والإعلام، 2011/2010.
- 8 -زيد المال، صافية. حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه غير منشورة . جامعة مولود معمري تيزي وزو، كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2012/2013.
- 9 -زرنوح، ياسمينه. إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، دراسة تقييمية، رسالة ماجستير غير منشورة . كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، 2006/2005.
- 10 -حمداني، محي الدين. حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل ، رسالة دكتوراه غير منشورة. جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2009/2008.
- 11 -يوهنقل، زوليفة. دور الجماعات المحلية في حماية البيئة -حالة بلديات قسنطينة، رسالة ماجستير غير منشورة .جامعة منتوري قسنطينة: كلية علوم الأرض، الجغرافيا، والتهيئة العمرانية.
- 12 -طويل، فتيحة .التربية البيئية ودورها في التنمية المستدامة، دراسة ميدانية بمؤسسات التعليم بمدينة بسكرة ، أطروحة دكتوراه غير منشورة . جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية 2012/2013.
- 13 -سايج، بوزيد. دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر ، رسالة دكتوراه غير منشورة . جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2012/2013.

قائمة المراجع

- 14 -عبد الباقي، محمد. مساهمة الجباية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير غير منشورة. جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2010/2009.
- 15 -عبد الله الحرتسي، حميد. السياسة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة حالة الجزائر 1994-2004، رسالة ماجستير غير منشورة . حسيبة بن بوعلي الشلف: كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، 2006/2005.
- 16 -قرقاج، ابتسام. دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر 1989-2009، مذكرة ماجستير. جامعة الحاج لخضر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011/2010.

➤ التقارير

- 1 -الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة، المكتب الاقليمي لمنطقة غرب آسيا ، تقرير حول مستقبل الاستدامة في العالم العربي رؤية من الجنوب، 2008.
- 2 -هيئة الأمم المتحدة، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، 2005.
- 3 -جوهانسبورغ ، الجمعية العامة الأمم المتحدة، خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،
- 4 -الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تحويل عالمنا :خطة التنمية المستدامة لعام 2030.
- 5 -وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000.
- 6 -وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2005.
- 7 -وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، مخطط تهيئة فضاء البرمجة الإقليمية.
- 8 -وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

➤ المقابلات

- 1 -مقابلة مع السيدة "شنوف"، رئيسة مديرية تقييم الدراسات البيئية، بمقر وزارة تهيئة الإقليم والبيئة.
- 2 -مقابلة مع السيدة بوانو صليحة، رئيسة مكتب النظافة، ببلدية تيقزيرت.
- 3 -مقابلة مع السيد قاضي أعمر، نائب رئيس الجزائرية للمياه، بمقر مؤسسة الجزائرية للمياه بتيقزيرت.

قائمة المراجع

- 4 -مقابلة مع السيد: " زايد"، رئيس فرع الموارد المائية لتقزيرت، بمقر مؤسسة الموارد المائية بتقزيرت.
- 5 -مقابلة مع السيد عزوز اعمر"، رئيس الديوان السياحي، بمقر الديوان السياحي بتقزيرت.

➤ المواقع الالكترونية

- 1 -وائل الزريعي، "التصحر في الجزائر وأثاره الاجتماعية والاقتصادية" ، في: <http://iefpeddia.com/arab/wp.com>
 - 2 -قايد، حفيظة . "السياسات البيئية ودورها في تحقيق التنمية -تجربة الجزائر في <http://www.droitentreprise.org>.
 - 3 - تسجيل 478 حريق غابات منذ شهر جوان عبر الوطن"، في: www.djazairess.com .
 - 4 -"حرائق الغابات أكثر من 2200 هكتار ألمستها النيران منذ يونيو"، في: www.aps.dz .
- 2- باللغة الفرنسية:

➤ Livres :

- 1- jean, André et Thierry Libaert, Gurin. **Le développement durable**. Paris: Dunod, 2008.
- 2- Lavieille, Jean mark. **droit international de l'environnement** .ellipses collection, 2004.
- 3- l'aurent, Camiliauet holek ,natellieet piechaud , jean . **approches territoriale du développement durable ,repère pour l'agenda 21 local**. paris: 4ed, 2001.
- 4- Michel,Xavier et Cavaillé, Patrice et Coll. **management des risque pour un développement durable**. Paris :DUNOD , 2009.

➤ Revus :

- 1- Azzouz Kardoun,"crise écologique mondial et stratégie d'action pour la promotion d'un développement durable en Algérie", Teyeb chentouf,

- 2- **l'Algérie face a mondialisation (conseil pour le développement de la recherche en science sociale en Afrique, 2008.**
- 3- «Ville balnéaire par excellence », "**Revu Tizi agraw**, "n°2, 2009.

➤ **Mémoires**

- 1- Dorbane, Nadia. **Gestion des déchets solide dans le cadre de développent cas la ville de Tizi-Ouzou**, mémoire de magister. Université mouloud Mammeri Tizi-Ouzou : faculté de science économique et de science de gestion, 2003/2004.
- 2- Mellakh, Amina. **Agenda 21 local et concertation entre discours et réalité, cas de la ville d'Annaba (Nord -Est Algérien)**. Mémoire de Magister .université Badji Moukhtar -Annaba : faculté des science de la terre , 2010/2011.
- 3- Redjal, Omar. **ver un développement urbain durable...phénomène de prolifération des déchet urbain et stratégie de préservation de l'écosystème exemple : de Constantine**, mémoire de magister. université montouri : département des science de la terre de géographie du territoire, 2004/2005.

➤ **Rapports :**

- 1- United nation, Commission mondiale de l'environnement et le développement **rapport brundtland** « notr avenir à tous », 1987.
- 2- Mohamed belkacem, **statistique sur l'environnement**. Alger : office national de la statistique, 2013.
- 3- Ministère de l'aménagement et l'environnement, **plan national d'action pour l'environnement et le développement durable 2014-2021**.

- 4- Ministère de l'aménagement du territoire et de l'environnement : **plans national d'action pour l'environnement et le développement durable**, janvier, 2002.
- 5- Ministre de l'Agriculture et de développement rural, **rapport National de l'Algerie sur la mise en oeuvre de la convention de lutte contre la désertification**, septembre ,2004
- 6- Commissariat National du littoral, Tizirt, **billon des activités de l'année 2015**.

➤ **Documents**

- 1- Document de bureau d'urbanisme : révision **du plan directeur d'aménagement et d'urbanisme du commun de tizirt**.
- 2- Cadaste littoral : nord centr willaya de Tizi-Ouzou phase 01 bilan diagnostic 2004.

➤ **Cours**

- 1- Nedjoudj Bouaroudj ep zertal , cour de recueil de l'écologie urbain et la gestion des villes ep zertal, faculté d'architecteur et d'urbanisme, Constantine, 2012.

➤ **Site internet**

- 1- « L'Agenda 21 local en question », www.comite21.org/dics/guides/brochure.
- 2- Christian Brodhag , « evaluation rationalité et développement durable »,in www.agora/articles/brodhg.

- 3- Gagnon Christian, « définitions de l'Agenda 21 local », in:
[http ://www.a211.ac.ca/9569.:html](http://www.a211.ac.ca/9569.:html)

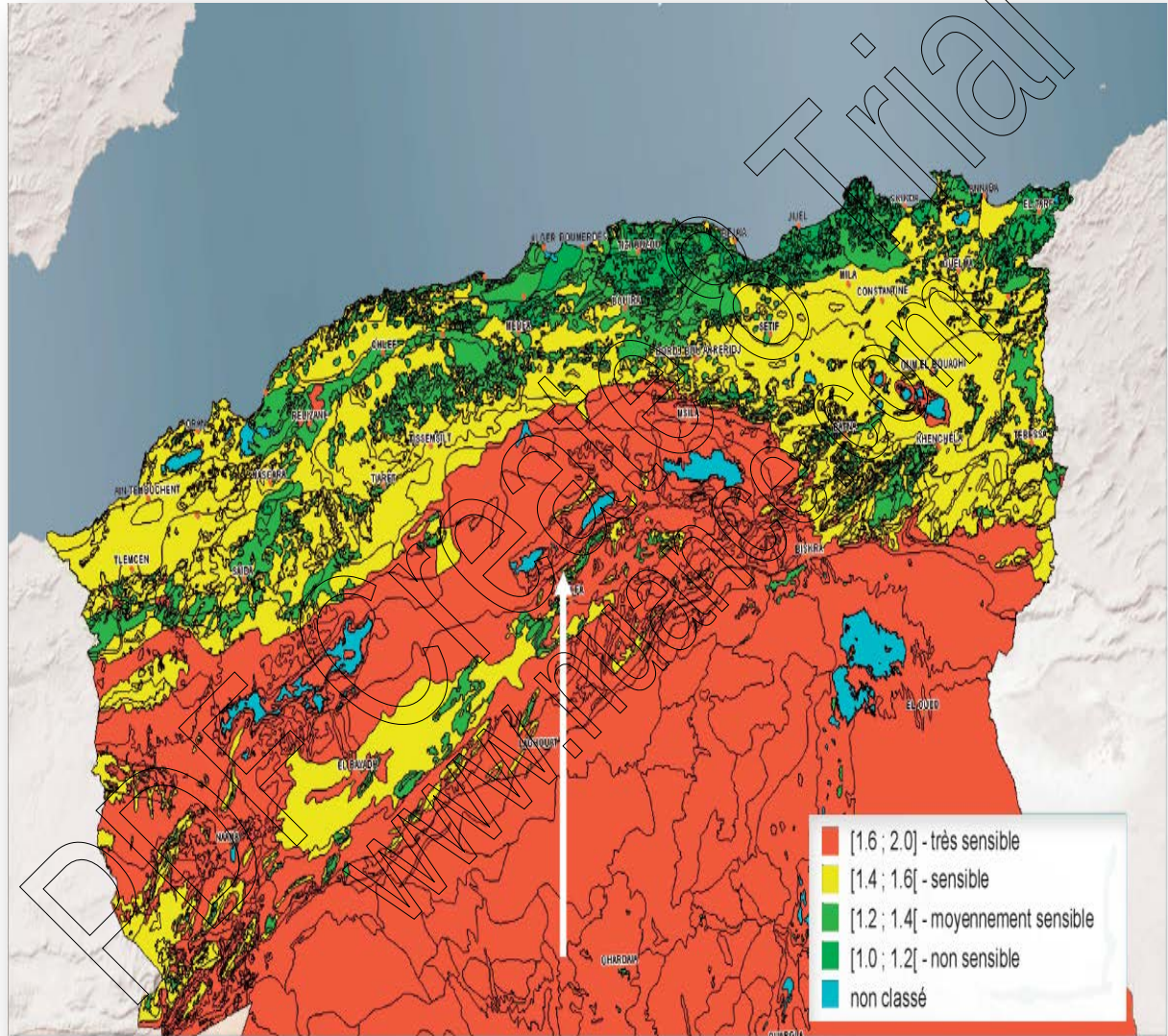
3- اللغة الإنجليزية

➤ Books :

- 1- United Nations, **Agenda 21**, juin 1992.

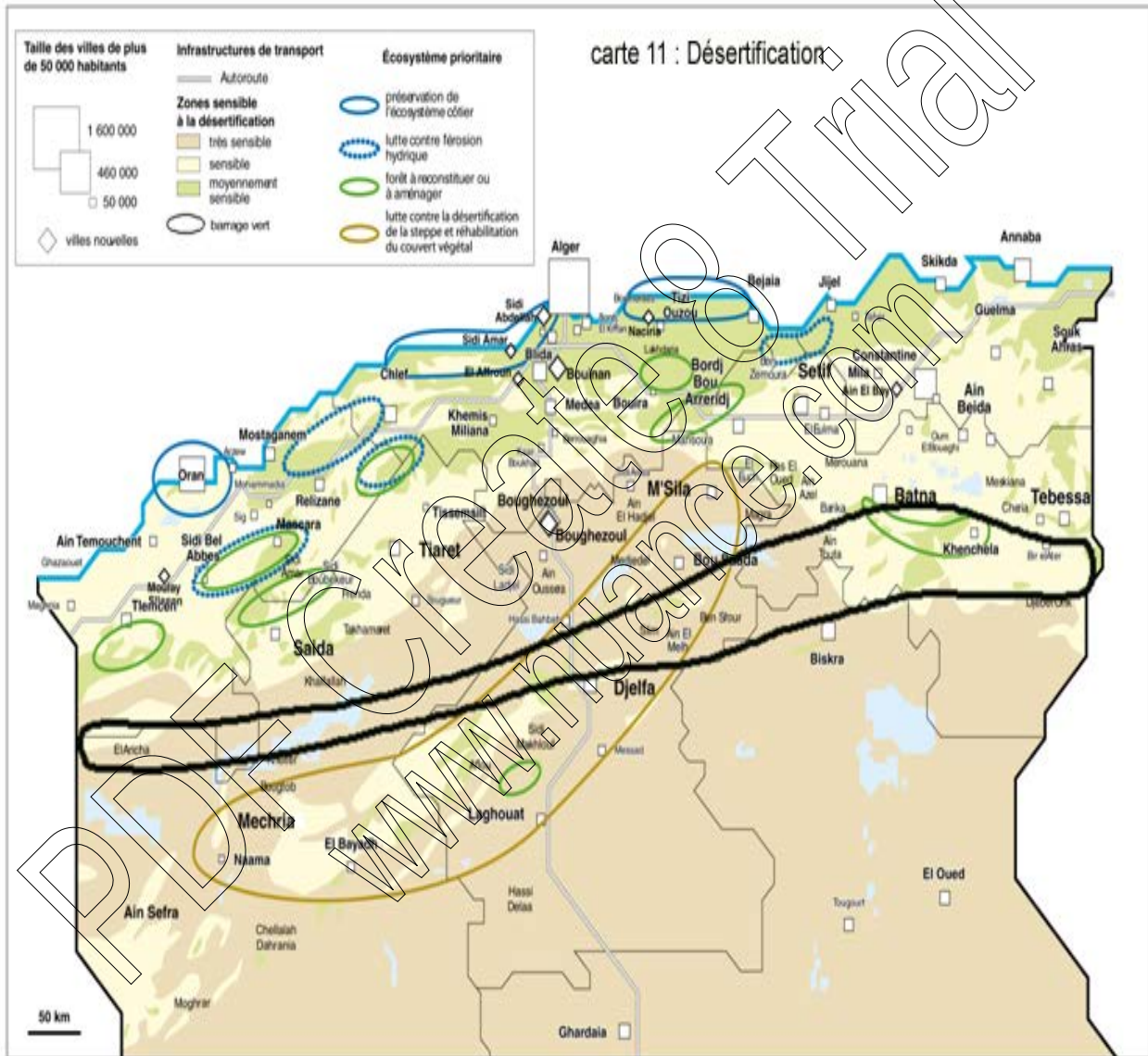
المحذوف

الملحق رقم (01) خريطة الحساسية للتصحّر المناطق السهبية

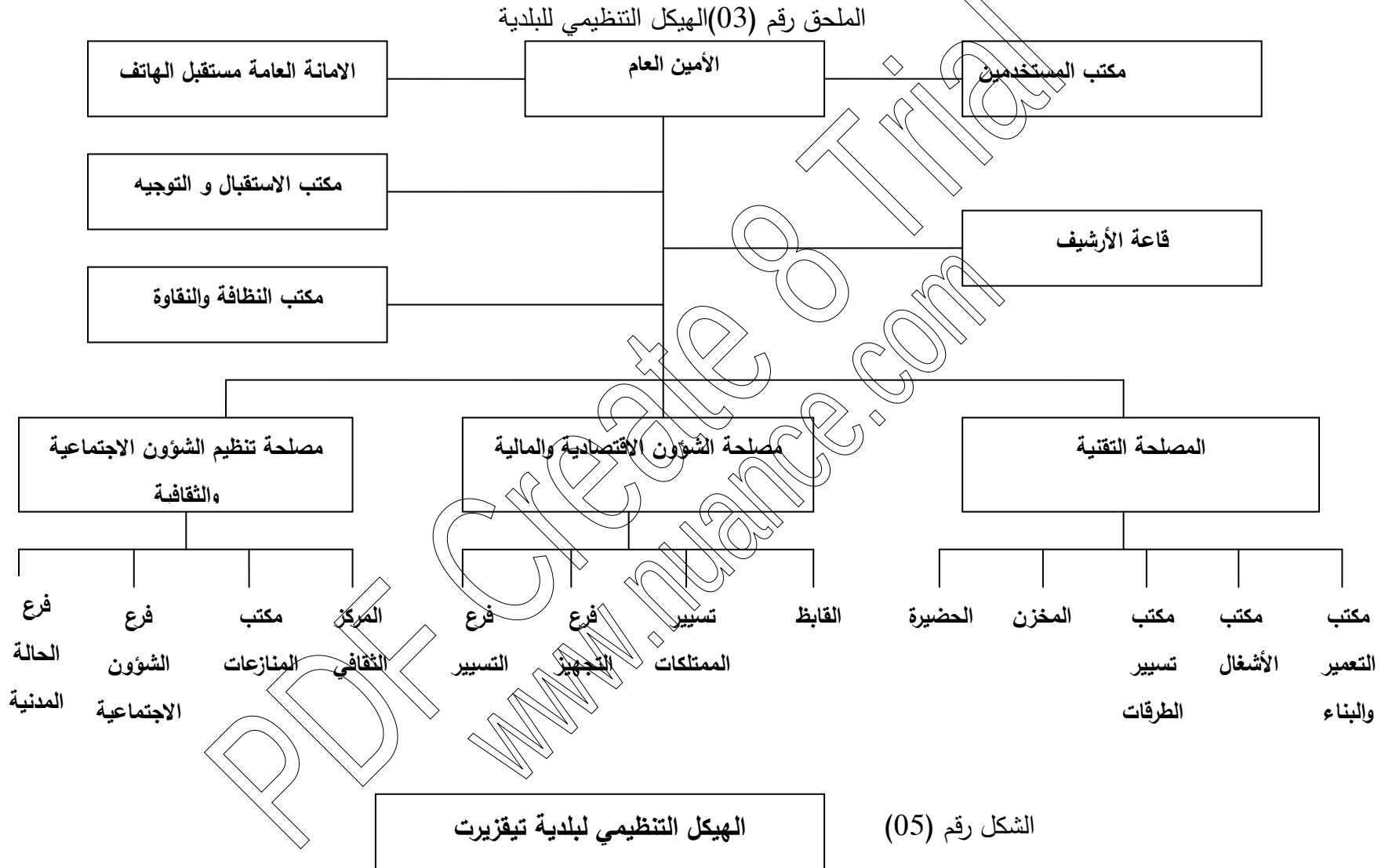


المصدر: المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ص.11.

الملحق رقم (02) خريطة التصحر



المصدر: المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ص.49.



الملحق رقم (04) نموذج الميثاق البلدي لبلدية الخروب

المواضيع	الاقتراحات	مخطط الأعمال (اللازمة)	الملاحظات
ثقافة بيئية	- توجيه عملية التحسيس نحو الأطفال. - ترسيخ سلوكيات وردود افعال مدنية للمواطنين اتجاه الوسط.	- أعمال تحسيسية دائمة لكل طرق وسائل الإعلام في الشوارع والمدارس.	- الدخول المدرسي 2002-2003.
	- توجيه عملية التحسيس من أجل احترام المرافق العامة	- وضع فرق من المنشطين داخل الأحياء مكونين من طرف مصالح البيئة والبلدية بالتعاون مع مفتشية البيئة.	- سنة 2002
	- تحضير برنامج تحسيسي بواسطة الوسائل التقنية الضرورية	- الأعمال الجوارية حسب تطبيق معلم من طرف مصالح البيئة.	- سنة 2002.
النفايات	- جمع النفايات المنزلية.	- تنظيم الخرجات الميدانية للتلاميذ، كذلك تنظيم مهرجانات رياضية هدفها التحسيس بالبيئة	- جوان 2002.
	- منع تشرد الحيوانات داخل المدينة	- احترام أوقات مرور مصالح الجمع	- جوان 2002.
	- إبادة الكلاب المتشردة	- خلق مخسر للمواشي.	- تدخل مباشر ودائم.
	- القضاء على المستودعات العشوائية.	- وضع إشارات المنع والحماية.	- جويلية 2002..
	- إلزام المصنعين بالتخلص من نفاياتهم بطرق لائقة.	- خلق أماكن مراقبة لرمي النفايات.	- ضرورة التعاون مع شرطة العمران والبيئة
	- إلزام المصنعين بالتخلص من نفاياتهم بطرق لائقة.	- إنشاء ملف خاص بالملوثين عن طريق إحصاء ومقتلهم للأخذ بالقوانين، مع وضع وسائل للمراقبة في عين المكان.	- تطبيق مختلف المراسيم التي لها علاقة بالموضوع (التنظيم).
	- الحرص على التخزين الجيد للموارد المنتهية الصلاحية	- العمل على المراقبة الدائمة.	- عملية دائمة.
	- القضاء على المستودعات العشوائية.	- في إطار النصوص القانونية الحالية، مع توقع تطبيق الجباية والغرامات المسموح بها.	- قرار بالعمل بنصوص سارية المفعول.

جويلية 2002-2005.	- عملية حالية من أجل تجميع كل الأحياء وكذلك التجمعات الثانوية. - غرس الأشجار على طول الطرق. - إنشاء أحواض للأزهار. - إنشاء مساحات عمومية. - التهيئة الطبيعية للأحياء.	- تعميم المساحات الخضراء والمرافق العامة.	الإطار المعيشي
- جويلية 2002.	- السعي في عملية تزيين المدينة من طرف البلدية بتشجيع المواطنين بتزيين أحيائهم والعمل على إجراء مسابقات لأحسن حي بالمدينة.		
- وهذا يحتم خلق منصب عمل. poste budgétaires.	- إنشاء حراس للحدائق لضمان استدامتها - إنشاء مشتلة بلدية .	- صيانة ومراقبة المساحات الخضراء.	
- جوان 203.	- تحقيق مشروع القرية النوميديّة (ضريح ماسينيسا).	- الاهتمام أكثر بالأحياء التراثية والتاريخية الموجودة على تراب البلدية.	التراث الأثري والتاريخي والثقافي
- عمل مباشر	- مراقبة كمية وتوعية المياه.	- التفكير في المحافظة على الموارد المائية.	الماء
- عمل مباشر	- محاربة حفر الآبار والتقيب غير الشرعي.		
- عمل مباشر	- من قرار مخططات التوزيع الجذري للمياه ومحاربة تسربها.		
- عملية تجديد أسبوعيا	- تدعيم نظام مراقبة نوعية المياه	- إعطاء نوعية جيدة للمياه	
- عمل مباشر	Etablir des plans recollement.	- التصليح الفوري للشبكات المتلفة للمياه الصالحة للشرب.	
- أمر	Etablir des plans de recollement.	التصليح الفوري لشبكات الصرف الصحي	
- دراسة منجزة في إطار الإستثمارات الخاصة.	- تحقيق إنشاء مشروع حضيرة طبيعية مصغرة	- المحافظة على العنب الأسود من السرقة.	التنوع البيولوجي
- حتمية تعاون مديرية الأشغال العمومية والغابات .	- إعادة إنشاء المنازل الغابية في مختلف الغابات.	- حماية الغابات الموجودة على تراب البلدية من الحرائق والأمراض، وعمليات التخريب.	
- مارس 2003	- تهيئة هذه الغابات وجعلها غابات للتسليّة والترفيه.	- المحافظة على غابات المريج، البعراوية، ودراع الناقة.	المواضيع الطبيعية

مكافحة التلوث الصناعي		- كل الصناعات الملوثة الموجودة على تراب البلدية يجب أن تخصص لها محطات مصغرة للتصفية.	- أمر
		- إلزام المصانع بتصفية مياهها الملوثة قبل كل صرف.	- أمر
		- مراقبة المرميات الصناعية وخاصة الناتجة عن الصناعة الميكانيكية.	- أمر
		- عمل المراقبة الدائمة لمصالح البيئة، للبلدية والولاية.	- أمر
تلوث الهواء		- العمل على تحقيق مشروع محطة السيارات.	
		- تحقيق مشروع موقف السكك الحديدية.	- جوان 2002.
		- تأسيس مخطط لحركة المرور (ممر السيارات).	- أمر
		- وضع كواشف بوسط المدينة. CO.	- أمر
حماية الأراضي الزراعية	- تنظيم استعمال مواد PHYTOSANITAIRE	- إعادة الديناميكية للمكاتب الفلاحية للبلدية	- مراجعة خطة تنظيم البلدية
		- إثناء النصوص التشريعية من أجل عدم تطاول العمران على الأراضي الزراعية.	- عمل مباشر.

المصدر: زوليخة يوهنفل، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة حالة بلديات قسنطينة، رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة

منتوري قسنطينة: كلية علوم الأرض، الجغرافيا، والتهيئة العمرانية)، ص ص. 324/325.

PDF Create 8 Trial
www.rhance.com

الفجر

الفهرس

رقم الصفحة

العنوان

الإهداء

شكر وتقدير

المقدمة

أ. ج.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة والسياسة البيئية

المبحث الأول : ماهية التنمية المستدامة

03.....

المطلب الأول : مفهوم التنمية المستدامة

03.....

المطلب الثاني: ظهور فكرة التنمية المستدامة

09.....

المطلب الثالث : خصائص التنمية المستدامة و أهدافها

15.....

المبحث الثاني: مبادئ وأبعاد التنمية المستدامة

19.....

المطلب الأول : مبادئ التنمية المستدامة

19.....

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة

21.....

المبحث الثالث: مفهوم السياسة البيئية

27.....

المطلب الأول: مفهوم السياسة البيئية

27.....

المطلب الثاني: مميزات السياسة البيئية ومبادئها

31.....

المطلب الثالث: أهداف السياسة البيئية وأدواتها

33.....

الفصل الثاني: السياسة البيئية في الجزائر ورهان التنمية المستدامة

المبحث الأول: وضعية البيئة في الجزائر والتخطيط للتنمية البيئية المستدامة

42.....

المطلب الأول: المشاكل البيئية في الجزائر

42.....

المطلب الثاني: التخطيط للتنمية البيئية المستدامة

47.....

المبحث الثاني: آليات حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة

51.....

المطلب الأول: الآليات القانونية

51.....

الفصل الثالث: الأجندة 21 المحلية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

المبحث الأول: مفهوم الأجندة 21 المحلية وظهورها في الجزائر

64.....

المطلب الأول: مفهوم الأجندة 21

64.....

المطلب الثاني: تبني الجزائر الأجندة 21

65.....

المبحث الثاني: الجماعات المحلية في الجزائر ورهان تجسيد الأجندة 21 المحلية

المطلب الأول: الميثاق البلدي كأداة لتطبيق الأجندة 21 المحلية

67.....

المطلب الثاني: واقع تطبيق الجماعات المحلية للأجندة 21 المحلية

70.....

الخاتمة

91.....

قائمة المراجع

95.....

الملاحق

الفهرس

قائمة المختصرات

ملخص الدراسة

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مراحل تطور مفهوم التنمية المستدامة.	05
02	مؤشرات التنمية البشرية	19
03	المساحة المهددة بالتصحر من إجمالي مساحة المناطق السهلية سنة 2000-2009 .	42
04	نموذج الميثاق البلدي لبلدية الخروب.	71
05	تعقيم المياه في بلدية تيقزيرت.	80
06	القدرة الاستيعابية لمحطة التطهير.	83
07	كمية المياه المصفاة.	83
08	الإجراءات المتخذة للاستغلال غير العقلاني للساحل.	85

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	المحطات الأساسية لتطور مفهوم التنمية المستدامة.	16
02	تباعد أبعاد التنمية المستدامة.	23
03	تكامل أبعاد التنمية المستدامة.	26
04	تداخل أبعاد التنمية المستدامة.	27
05	الهيكل التنظيمي لبلدية تيقزيرت.	79

قائمة المختصرات

PNUD : programme des nations unies pour le développement.

PNAE-DD : plans national d'action pour l'environnement et le développement durable.

PAEP : plans d'action environnement prioritaire.

PAT : Plan d'action territoire.

CNTPP : Centre national de technologies de production plus propre.

CNL : le commissariat national du littoral.

MATE : ministère d'aménagement de territoire et de l'environnement.

ONE : observation national de l'environnement et de développement durable.

AND : agence national des déchets.

CNFE : le conservatoire national des formations a l'environnement.

MAN : Montagne alicé national.

IAER : institut algérien pour les énergies renouvelables.

PNAT : politique national d'aménagement de territoire.

PNAU : plans national d'action pour l'environnement.

ADE : Algérien des eaux.

ONA : Office national d'Assainissement.

ZET : zone d'exepantion touristique.

ملخص الدراسة:

يتناول موضوع بحثنا، بعد الاستدامة في السياسة البيئية الجزائرية مع الإشارة إلى نموذج الأجندة 21 المحلية، فالجزائر سعت لتحقيق التنمية المستدامة للمشاكل البيئية الخطيرة التي تعاني منها فاتخذت الخطوة الأولى المتمثلة في تبنيها لسياسات بيئية ابتداء من الألفية، بعد مشاركتها في العديد من المؤتمرات الدولية أهمها مؤتمر ريو دي جانيرو، الذي كان الانطلاقة الحقيقية لاهتمام دول العالم بمفهوم التنمية المستدامة، حيث تبنت الجزائر بذلك سياسة بيئية مركزية خلال المخططين المركزيين، المخطط الوطني للأعمال البيئية والتنمية المستدامة، ومخطط تهيئة الإقليم ولتنفيذ هذين الأخيرين تطلب إصدار ترسنة قانونية واستحداث مجموعة من المؤسسات، وفي سعيها لإشراك الفاعل المحلي، قامت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة بإعداد نموذج الميثاق البلدي للبيئة والتنمية المستدامة، الذي يعتبر الأداة التي تنفذ به الجماعات المحلية الأجندة 21 المحلية، التي لم تتمكن في نهاية المطاف العديد إن لم نقل كل الجماعات المحلية من تطبيقها رغم الأهمية التي تحملها.

Résumé

Notre étude est axée sur la dimension de la durabilité dans politique de l'environnement en Algérie : Cas de l'agenda 21 locale. L'Algérie a œuvré à la l instauration du développement durable vu la mauvaise conjoncture environnementale.

A partir des années 2000, l'Algérie a déployé des efforts colossaux pour faire face à ce problème. Le premier pas dans ce sens, étant l'adoption des politiques relatives à l'environnement. Et ce après sa participation à de multiples conférences internationales à l instar de la conférence de Rio De Janeiro..

En effet, l'Algérie a adopté une politique environnementale centrale à travers le Plan National d' Action pour l'environnement et le Développement Durable et le plan pour l'aménagement du territoire. Pour la mise en application de ces deux plans, il fallait installer un arsenal juridique et créer un ensemble d'entreprises.

Par ailleurs, dans le but de faire participer les collectivités locales, Le ministère de l'environnement et de l'aménagement du territoire à élaboré le model de la charte municipale pour l'environnement et le développement durable, considérée comme un moyen utilisé par les collectivités locales pour l'exécution de l agenda 21 locale. Cependant, la majorité de ces collectivités locales ont échoué à son application en dépit de son importance.